

ذلك

الداعية المسلم

حكوى بداخله خمسة مؤتون

في العقيدة من أهم مؤتون أهل السنة والجماعة

عقيدة الرازيين لأبي حاتم وأبي زرعة (ت: ٢٧٧هـ، ٢٦٤هـ).

أصول السنة للإمام أحمد (ت: ٢٤١هـ).

السنة لحرب الكرماني (ت: ٢٨٠هـ).

شرح السنة، للبهراري (ت: ٣٢٩هـ).

حائية ابن أبي داود السجستاني (ت: ٣١٦هـ).

الطبعة الأولى

١٤٤٦هـ



سلسلة زاد الداعية المسلم (العقيدة) (١)

زاد الداعية المسلم

حكوى بداخله خمسة مؤتون

في العقيدة من أهم مؤتون أهل السنة والجماعة

عقيدة الرازيين لأبي حاتم وأبي زرعة (ت: ٢٧٧هـ، ٢٦٤هـ)،

أصول السنة للإمام أحمد (ت: ٢٤١هـ)،

السنة لحرب الكرماني (ت: ٢٨٠هـ)،

شرح السنة، للبرهاري (ت: ٣٢٩هـ)،

حائية ابن أبي داود السجستاني (ت: ٣١٦هـ).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الكتاب

الحمد لله الذي دنا في علوه، وعلا في دنوه، لا يبلغ شيء مكانه، ولا يمتنع عليه شيء أراده، هو الأول الذي ليس قبله شيء، والآخر الذي ليس بعده شيء، والظاهر الذي ليس فوقه شيء، والباطن الذي ليس دونه شيء، وهو بكل شيء عليم.

سبحانه وتعالى، له الأسماء الحسنى والصفات العلى، نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه، ونؤمن به ونتوكل عليه، ونثني عليه الخير ولا نكفره، ونخضع له ونخلع ونترك من يكفره.

والصلاة والسلام على من شراح الله صدره، ووضع عنه وزره، ورفع في العالمين قدره، صاحب المقام المحمود، واللواء المعقود، والحوض المورود، الذي أرسله الله في الأولى رحمة للعالمين، وحجة على الجنة والناس أجمعين، ويوم القيامة يشفعه في خلقه، ويجلسه معه على عرشه، نبينا محمداً وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

لا يخفى أنه قد وقع في الأزمنة المتأخرة انحراف شديد في تحديد ما كان عليه السلف في أصول الدين وفروعه، وموقفهم ممن خالف منهجيتهم وإجماعاتهم، والسبب في ذلك زهد الناس في الرجوع إلى كتب السلف وأهل الحديث، وأخذ منهمج أهل السنة ودراسته من كتبهم مباشرة من غير واسطة تترجمها وتتصرف في ألفاظها ومعانيها مع طمس للأصل وترويج فكرة خبيثة وهي أن الفرع فيه ما يكفي عن الأصل وزيادة، فيحولون دون

إِبْرَازِ هَذِهِ الْكُتُبِ وَإِخْرَاجِهَا لِلنَّاسِ لِيَنْظُرُوا فِيهَا وَيَزِنُوا بِهَا أَقْوَالَ كُلِّ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ، وَهَذَا الْأَمْرُ يُعَدُّ مِنَ الْأَسْبَابِ الَّتِي أَدَّتْ إِلَى ظُهُورِ كَثِيرٍ مِنَ الْفِرَقِ وَالْجَمَاعَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ عَقْدِيًّا، وَالْمُتَبَاعِدَةِ مِنْهَجِيًّا، وَالَّتِي تَجِدُهَا كُلُّهَا فِي الْوَقْتِ نَفْسِهِ تَدَّعِي أَنَّهَا عَلَى مِنْهَجِ السَّلَفِ، وَتَنْسِبُ إِلَيْهِ مَا هِيَ عَلَيْهِ، مَعَ أَنَّ مِنْهَجَ السَّلَفِ لَا شَكَّ أَنَّهُ وَاحِدٌ، وَلَا يَخْرُجُ إِلَّا مِنْ مِشْكَاتٍ وَاحِدَةٍ، وَالتَّمَسُّكُ بِهِ إِنَّمَا هُوَ فِي حَقِيقَتِهِ سَبَبٌ فِي الْاجْتِمَاعِ وَتَوْحِيدِ كَلِمَةِ الْأُمَّةِ، فَإِذَا كَانَتْ حَالُ الْمُتَتَّبِعِينَ لِأَهْلِ السُّنَّةِ وَمِنْهَجِ السَّلَفِ هَذِهِ، فَكَيْفَ يُمَكِّنُ لِلْمُسْتَرَشِدِ وَالْبَاحِثِ عَنِ الْحَقِّ أَنْ يُمَيِّزَ أَمْرَهَا وَيَتَبَيَّنَ حَقِيقَتَهَا إِلَّا بِنَبْذِهَا كُلِّهَا، وَالرُّجُوعِ إِلَى مَا كَانَ يَكْتُبُهُ أَهْلُ الْحَدِيثِ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمُتَّفَقِ عَلَى إِمَامَتِهِمْ فِي الْقُرُونِ الْأُولَى الْمُفَضَّلَةِ.

فَعِنْدَ ذَلِكَ سَيَجِدُ الْقَارِئُ (بَوْنًا وَاسِعًا) بَيْنَ مِنْهَجِ السَّلَفِ وَبَيْنَ مَنَاهِجِ هَؤُلَاءِ الْأَدْعِيَاءِ، وَسَيَرَى حِينَئِذٍ مَا عِنْدَ تِلْكَ الْجَمَاعَاتِ وَالْفِرَقِ مِنْ خَرْقٍ بَلْ نَقْضٍ لِعَدِيدٍ مِنَ إِجْمَاعَاتِ السَّلَفِ الَّتِي نَصُّوا عَلَيْهَا فِي كُتُبِهِمْ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

وَلِأَجْلِ هَذَا حَرَضْنَا عَلَى نَشْرِ كُتُبِ السَّلَفِ، وَمِنْ هَذِهِ الْكُتُبِ الَّتِي بَدَأْنَا بِهَا هِيَ هَذِهِ الْمُتُونُ الْأَصِيلَةُ: مَتْنُ عَقِيدَةِ الرَّازِيِّ، وَشَرْحُ السُّنَّةِ لِحَرْبِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْكِرْمَانِيِّ، وَشَرْحُ السُّنَّةِ لِلْإِمَامِ الْبَرْبَهَارِيِّ، وَأُصُولُ السُّنَّةِ لِلْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَقَصِيدَةُ ابْنِ أَبِي دَاوُدَ (الْحَائِيَّةُ). فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْتَرَشِدٍ بَاحِثٍ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَفُ فِي مِثْلِ هَذَا

الزَّمانِ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْتَرَشِدٍ بَاحِثٍ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَفُ فِي مِثْلِ هَذَا الزَّمانِ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى مَصَادِرِهِمُ الْأَصِيلَةِ، وَيَتَحَرَّى نُقُولَهُمُ الْمَحْفُوظَةَ، وَيَزِنَ كُلَّ قَوْلٍ بِمِيزَانٍ مَا أَثْبَتُوهُ، وَيَتَجَنَّبَ كُلَّ تَحْرِيفٍ وَتَضْرِيفٍ يُخْرِجُ كَلَامَهُمْ عَنْ مَقْصُودِهِ.

وَمِنْ أَعْظَمَ مَا يُعِينُ عَلَى ذَلِكَ:

١- تَصْفِيَةُ الْمَنَاهِجِ الْعِلْمِيَّةِ مِنْ كُلِّ دَخِيلٍ، وَجَعْلُ مَوَادِّ الدِّرَاسَةِ مُرْتَبِطَةً بِالنُّصُوصِ السَّلَفِيَّةِ الْمُوثَقَةِ.

٢- نَشْرُ كُتُبِ السَّلَفِ بِأَسَالِيِبِهَا الصَّافِيَةِ، وَبَذَلُ الْوُسْعِ فِي تَحْقِيقِهَا وَتَخْرِيجِهَا.

٣- الْعَمَلُ الْجَادُّ عَلَى بَثِّ الْمَفَاهِيمِ الصَّحِيحَةِ، وَالرَّدُّ عَلَى الْمُخَالَفِينَ بِالْأَدِلَّةِ النَّقْلِيَّةِ وَالْعَقْلِيَّةِ.

٤- نَبْذُ التَّعَصُّبِ لِلْأَشْخَاصِ، وَجَعْلُ الْمِيزَانِ هُوَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ بِفَهْمِ السَّلَفِ الصَّالِحِ.

وَبِذَلِكَ يَتِمُّ تَحْقِيقُ الْوَعْدِ الْإِلَهِيِّ فِي حِفْظِ هَذَا الدِّينِ، وَيَبْقَى صَافِيًا كَمَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ، وَيَكُونُ أَهْلُهُ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْهُ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.



عَقِيدَةُ الرَّازِيَيْنِ

لِأَبِي زُرْعَةَ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ [٢٦٤هـ]

وَأَبِي حَاتِمٍ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ بْنِ الْمُنْذِرِ [٢٧٧هـ]

الرَّازِيَيْنِ رَحِمَهُمَا اللَّهُ

هَذَا أَبُو مُحَمَّدَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ، عَنْ مَذَاهِبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي أُصُولِ الدِّينِ، وَمَا أَدْرَكَ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ فِي جَمِيعِ الْأُمُصَارِ، وَمَا يَعْتَقِدَانِ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَا: أَدْرَكْنَا الْعُلَمَاءَ فِي جَمِيعِ الْأُمُصَارِ؛ حِجَازًا، وَعِرَاقًا، وَشَامًا، وَيَمَنًا، فَكَانَ مِنْ مَذَاهِبِهِمْ:

- ١- **الإيمان:** قولٌ وعملٌ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ.
- ٢- **والقرآن:** كلامُ الله، غيرُ مخلوقٍ بجميعِ جهاته.
- ٣- **والقدر:** خيرُهُ وشرُّهُ مِنَ اللَّهِ **عَزَّوَجَلَّ**.
- ٤- **وخيرُ هذه الأُمَّةِ بعدَ نبيِّهَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ:** أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، ثُمَّ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، ثُمَّ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ**، وَهُمْ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ الْمَهْدِيُّونَ.
- ٥- **وَأَنَّ الْعَشْرَةَ الَّذِينَ سَمَّاهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وَشَهِدَ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ عَلَى مَا شَهِدَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وَقَوْلُهُ الْحَقُّ.
- ٦- **وَالْتَرَحُّمُ عَلَى جَمِيعِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْكَفُّ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُمْ.**
- ٧- **وَأَنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ عَلَى عَرْشِهِ**، بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ، كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ فِي كِتَابِهِ وَعَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، بِمَا كَيْفٍ، ﴿أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ (١٢) ﴿سُورَةُ الطَّلَاقِ: ١٢﴾، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (١١) ﴿سُورَةُ الشُّورَى: ١١﴾.
- ٨- **وَأَنَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُرَى فِي الْآخِرَةِ؛** يَرَاهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ بِأَبْصَارِهِمْ، وَيَسْمَعُونَ كَلَامَهُ كَيْفَ شَاءَ، وَكَمَا شَاءَ.

- ٩- **وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَهُمَا مَخْلُوقَتَانِ، لَا يَفْنِيَانِ أَبَدًا، وَالْجَنَّةُ ثَوَابٌ لِأَوْلِيَائِهِ، وَالنَّارُ عِقَابٌ لِأَهْلِ مَعْصِيَتِهِ - إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ - .**
- ١٠- **وَالصِّرَاطُ حَقٌّ.**
- ١١- **وَالْمِيزَانُ حَقٌّ، لَهُ كِفَّتَانِ، تُوزَنُ فِيهِ أَعْمَالُ الْعِبَادِ، - حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا - : حَقٌّ.**
- ١٢- **وَالْحَوْضُ الْمُكْرَّمُ بِهِ نَبِيْنَا : حَقٌّ.**
- ١٣- **وَالشَّفَاعَةُ حَقٌّ.**
- ١٤- **وَالْبَعْثُ -بَعْدَ الْمَوْتِ - : حَقٌّ.**
- ١٥- **وَأَهْلُ الْكِبَائِرِ: فِي مَشِيئَةِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.**
- ١٦- **وَلَا نُكْفِرُ أَهْلَ الْقِبْلَةِ بِذُنُوبِهِمْ، وَنَكِلُ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.**
- ١٧- **وَنُقِيمُ فَرَضَ الْجِهَادِ وَالْحَجِّ مَعَ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ دَهْرٍ وَزَمَانٍ.**
- ١٨- **وَلَا نَرَى الْخُرُوجَ عَلَى الْأَيْمَةِ، وَلَا الْقِتَالَ فِي الْفِتْنَةِ وَنَسْمَعُ وَنُطِيعُ لِمَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ أَمْرَنَا، وَلَا نَنْزِعُ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ.**
- ١٩- **وَنَتَّبِعُ: السُّنَّةَ وَالْجَمَاعَةَ، وَنَجْتَنِبُ: الشُّذُودَ، وَالْخِلَافَ، وَالْفُرْقَةَ.**
- ٢٠- **وَأَنَّ الْجِهَادَ مَاضٍ مُنْذُ بَعَثَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ نَبِيَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ مَعَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ؛ لَا يُبْطِلُهُ شَيْءٌ.**
- ٢١- **وَالْحَجُّ كَذَلِكَ.**
- ٢٢- **وَدَفْعُ الصَّدَقَاتِ مِنَ السَّوَائِمِ إِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ.**
- ٢٣- **وَالنَّاسُ مُؤْمِنُونَ: فِي أَحْكَامِهِمْ وَمَوَارِيثِهِمْ، وَلَا نَذْرِي مَا هُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.**

- ◀ فَمَنْ قَالَ: «إِنَّهُ مُؤْمِنٌ حَقًّا» فَهُوَ مُبْتَدِعٌ.
- ◀ وَمَنْ قَالَ: «هُوَ مُؤْمِنٌ عِنْدَ اللَّهِ» فَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ.
- ◀ وَمَنْ قَالَ: «هُوَ مُؤْمِنٌ بِاللَّهِ عَزَّوَجَلَّ حَقًّا» فَهُوَ مُصِيبٌ.
- ٢٤- وَالْمُرْجِيَّةُ مُبْتَدِعَةٌ: ضَلَّالٌ.
- ٢٥- وَالْقَدَرِيَّةُ مُبْتَدِعَةٌ: ضَلَّالٌ، فَمَنْ أَنْكَرَ مِنْهُمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ لَا يَعْلَمُ مَا لَمْ يَكُنْ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ: فَهُوَ كَافِرٌ.
- ٢٦- وَأَنَّ الْجَهْمِيَّةَ: كُفَّارٌ.
- ٢٧- وَأَنَّ الرَّافِضَةَ: رَفَضُوا الْإِسْلَامَ.
- ٢٨- وَالْخَوَارِجُ: مُرَاقٍ.
- ٢٩- وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ: «الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ» فَهُوَ كَافِرٌ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، كُفْرًا يَنْقُلُ عَنِ الْمِلَّةِ.
- ٣٠- وَمَنْ شَكَّ فِي كُفْرِهِ -مِمَّنْ يَفْهَمُ- فَهُوَ كَافِرٌ.
- ٣١- وَمَنْ شَكَّ فِي كَلَامِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ فَوَقَفَ شَاكًّا فِيهِ يَقُولُ: «لَا أَدْرِي مَخْلُوقٌ أَوْ غَيْرُ مَخْلُوقٍ» فَهُوَ جَهْمِيٌّ.
- ٣٢- وَمَنْ وَقَفَ فِي الْقُرْآنِ جَاهِلًا عُلْمَ وَبُدَّعَ -وَلَمْ يُكَفِّرْ-.
- ٣٣- وَمَنْ قَالَ: «لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ» فَهُوَ جَهْمِيٌّ أَوْ: «الْقُرْآنُ بِلَفْظِي مَخْلُوقٌ» فَهُوَ جَهْمِيٌّ.
- * قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: «ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ رَحِمَهُمَا اللَّهُ» وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ:
١. وَعَلَامَةُ أَهْلِ الْبِدْعِ: الْوَقِيعَةُ فِي «أَهْلِ الْأَثَرِ».

٢. وَعَلَامَةُ الزَّنادِقَةِ: تَسْمِيَّتُهُمْ «أَهْلَ السُّنَّةِ»: حَشَوِيَّةٌ - يُرِيدُونَ إِبْطَالَ الْأَثَارِ -.

٣. وَعَلَامَةُ الْجَهْمِيَّةِ: تَسْمِيَّتُهُمْ «أَهْلَ السُّنَّةِ»: مُشَبَّهَةٌ.

٤. وَعَلَامَةُ الْقَدَرِيَّةِ: تَسْمِيَّتُهُمْ «أَهْلَ الْأَثَرِ»: مُجَبَّرَةٌ.

٥. وَعَلَامَةُ الْمُرْجِيَّةِ: تَسْمِيَّتُهُمْ «أَهْلَ السُّنَّةِ»: مُخَالَفَةٌ وَنُقْصَانِيَّةٌ.

٦. وَعَلَامَةُ الرَّافِضَةِ: تَسْمِيَّتُهُمْ «أَهْلَ السُّنَّةِ»: نَاصِبَةٌ.

- وَلَا يَلْحَقُ «أَهْلَ السُّنَّةِ» إِلَّا اسْمٌ وَاحِدٌ وَيَسْتَحِيلُ أَنْ تَجْمَعَهُمْ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ.

* قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: وَسَمِعْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ:

١. يَأْمُرَانِ بِهَجْرَانِ أَهْلِ الزَّيْغِ وَالْبِدْعِ، **يُغْلَظَانِ** فِي ذَلِكَ أَشَدَّ التَّغْلِيظِ.

٢. وَيُنْكِرَانِ وَضَعَ الْكُتُبِ بِرَأْيٍ - فِي غَيْرِ آثَارٍ -.

٣. وَيَنْهَيَانِ عَنْ مُجَالَسَةِ أَهْلِ الْكَلَامِ، وَالنَّظَرِ فِي كُتُبِ الْمُتَكَلِّمِينَ.

٤. وَيَقُولَانِ: «لَا يُفْلِحُ صَاحِبُ كَلَامٍ أَبَدًا».

أُصُولُ الشَّيْبَانِيَّةِ

لِلْإِمَامِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ الذُّهَلِيُّ الشَّيْبَانِيُّ

رَحِمَهُ اللَّهُ «١٦٤-٢٤١هـ».

رَوَايَةُ عَبْدِ وَاسِعِ بْنِ مَالِكٍ

هَذَا الشَّيْخُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يَحْيَى ابْنُ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ النَّبَّاءِ قَالَ **أَخْبَرَنَا** وَالِدِي أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ عَمْرِو بْنِ النَّبَّاءِ قَالَ **أَخْبَرَنَا** أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرَانَ الْمَعْدِلِ قَالَ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ السَّمَاكِ قَالَ **هَذَا** أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ أَبُو النَّبْرِ قِرَاءَةً عَلَيْهِ مِنْ كِتَابِهِ فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ مِنْ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ وَمِائَتَيْنِ ٢٩٣ هـ قَالَ **هَذَا** أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَنْقَرِيِّ الْبَصْرِيِّ بَتْنِيسَ قَالَ **هَذَا** عَبْدُوسُ بْنُ مَلِكِ الْعَطَّارِ قَالَ **سَمِعْتُ** أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ:

أَصُولُ السُّنَّةِ عِنْدَنَا التَّمَسُّكُ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالِاقْتِدَاءُ بِهِمْ وَتَرْكُ الْبِدْعِ وَكُلِّ بِدْعَةٍ فَهِيَ ضَلَالَةٌ وَتَرْكُ الْخُصُومَاتِ فِي الدِّينِ وَالسُّنَّةِ تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ وَهِيَ دَلَالُ الْقُرْآنِ وَلَيْسَ فِي السُّنَّةِ قِيَاسٌ وَلَا تَضْرِبُ لَهَا الْأَمْثَالُ وَلَا تَدْرُكُ بِالْعُقُولِ وَلَا الْأَهْوَاءُ إِنَّمَا هُوَ الْإِتِّبَاعُ وَتَرْكُ الْهَوَى وَمِنَ السُّنَّةِ اللَّازِمَةُ الَّتِي مِنْ تَرْكِهَا خُصْلَةٌ لَمْ يَقْبَلْهَا وَيُؤْمِنُ بِهَا لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِهَا.

١. **الْإِيمَانُ بِالْقَدْرِ خَيْرٌ وَشَرٌّ** والتَّصَدِيقُ بِالْأَحَادِيثِ فِيهِ وَالْإِيمَانُ بِهَا لَا يُقَالُ لَمْ وَلَا كَيْفَ إِنَّمَا هُوَ التَّصَدِيقُ وَالْإِيمَانُ بِهَا وَمَنْ لَمْ يَعْرِفْ تَفْسِيرَ الْحَدِيثِ وَيَبْلُغَهُ عَقْلُهُ فَقَدْ كَفِيَ ذَلِكَ وَأَحْكَمَ لَهُ فَعَلَيْهِ الْإِيمَانُ بِهِ وَالتَّسْلِيمُ مِثْلُ حَدِيثِ الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ وَمِثْلُ مَا كَانَ مِثْلَهُ فِي الْقَدْرِ وَمِثْلُ أَحَادِيثِ الرُّؤْيَا كُلِّهَا وَإِنْ نَبَتْ عَنِ الْأَسْمَاعِ وَاسْتَوْحَشَ مِنْهَا الْمُسْتَمِعُ وَإِنَّمَا عَلَيْهِ الْإِيمَانُ بِهَا وَأَنْ لَا يَرُدَّ مِنْهَا حَرْفًا وَاحِدًا وَغَيْرَهَا مِنْ

الْأَحَادِيثُ الْمَأْثُورَاتُ عَنِ الثَّقَاتِ وَأَنْ لَا يُخَاصِمَ أَحَدًا وَلَا يَنْظُرُهُ وَلَا يَتَعَلَّمَ الْجِدَالَ فَإِنَّ الْكَلَامَ فِي الْقَدْرِ وَالرُّؤْيَا وَالْقُرْآنَ وَغَيْرَهَا مِنَ السَّنَنِ مَكْرُوهٌ وَمَنْهِي عَنْهُ لَا يَكُونُ صَاحِبُهُ وَإِنْ أَصَابَ بِكَلَامِهِ السَّنَةُ مِنْ أَهْلِ السَّنَةِ حَتَّى يَدَعَ الْجِدَالَ وَيُؤْمِنَ بِالْأَثَارِ.

٢. **وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ وَلَيْسَ بِمَخْلُوقٍ وَلَا يَصِفُ وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَقُولَ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ قَالَ فَإِنَّ كَلَامَ اللَّهِ لَيْسَ بِبَائِنٍ مِنْهُ وَلَيْسَ مِنْهُ شَيْءٌ مَخْلُوقًا وَإِيَّاكَ وَمَنْظَرُهُ مِنْ أَخْذَلٍ فِيهِ وَمَنْ قَالَ بِاللَّفْظِ وَغَيْرِهِ وَمَنْ وَقَفَ فِيهِ فَقَالَ لَا أَدْرِي مَخْلُوقٌ أَوْ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ وَإِنَّمَا هُوَ كَلَامُ اللَّهِ فَهَذَا صَاحِبُ بَدْعَةٍ مِثْلُ مَنْ قَالَ هُوَ مَخْلُوقٌ وَإِنَّمَا هُوَ كَلَامُ اللَّهِ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ.**

٣. **وَالْإِيمَانُ بِالرُّؤْيَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ الْأَحَادِيثِ الصَّحَاحِ.**

٤. **وَأَنَّ النَّبِيَّ قَدْ رَأَى رَبَّهُ فَإِنَّهُ مَأْثُورٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَحِيحٌ رَوَاهُ قَتَادَةُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَرَوَاهُ الْحَكَمُ بْنُ إِبَانٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَالْحَدِيثُ عِنْدَنَا عَلَى ظَاهِرِهِ كَمَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْكَلَامُ فِيهِ بَدْعَةٌ وَلَكِنْ نُوْمِنُ بِهِ كَمَا جَاءَ عَلَى ظَاهِرِهِ وَلَا نَنْظُرُ فِيهِ أَحَدًا.**

٥. **وَالْإِيمَانُ بِالْمِيزَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا جَاءَ (يُوزَنُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلَا يَزِنُ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ) وَيُوزَنُ أَعْمَالُ الْعِبَادِ كَمَا جَاءَ فِي الْأَثَرِ وَالْإِيمَانُ بِهِ وَالتَّصَدِيقُ بِهِ وَالْإِعْرَاضُ عَنْ مَنْ رَدَّ ذَلِكَ وَتَرَكَ مُجَادَلَتَهُ.**

٦. وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَكَلِّمُهُ الْعِبَادُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ تَرْجَمَانٌ

والتصديق به.

٧. وَالْإِيمَانُ بِالْحَوْضِ وَأَنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَوْضًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ

يَرْدُ عَلَيْهِ أُمَّتُهُ عَرْضُهُ مِثْلَ طَوْلِهِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، أَنَيْتُهُ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ

عَلَى مَا صَحَّتْ بِهِ الْأَخْبَارُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ.

٨. الْإِيمَانُ بِعَذَابِ الْقَبْرِ.

٩. وَأَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تَفْتَنُ فِي قُبُورِهَا وَتَسْأَلُ عَنِ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ وَمَنْ

رَبُّهُ وَمَنْ نَبِيُّهُ وَيَأْتِيهِ مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ كَيْفَ شَاءَ وَكَيْفَ أَرَادَ وَالْإِيمَانُ بِهِ

والتصديق به.

١٠. وَالْإِيمَانُ بِشَفَاعَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِقَوْمٍ يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ

بَعْدَ مَا احْتَرَقُوا وَصَارُوا فَحْمًا فَيُؤْمَرُ بِهِمْ إِلَى نَهْرٍ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ كَمَا

جَاءَ الْأَثَرُ كَيْفَ شَاءَ وَكَمَا شَاءَ إِنَّمَا هُوَ الْإِيمَانُ بِهِ وَالتَّصَدِيقُ بِهِ.

١١. وَالْإِيمَانُ أَنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ خَارِجٌ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ

وَالْأَحَادِيثُ الَّتِي جَاءَتْ فِيهِ وَالْإِيمَانُ بِأَنَّ ذَلِكَ كَائِنٌ.

١٢. وَأَنَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَنْزِلُ فَيَقْتُلُهُ بِبَابِ لُدٍّ.

١٣. وَالْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ كَمَا جَاءَ فِي الْخَبَرِ (أَكْمَلُ

الْمُؤْمِنِينَ إِيْمَانًا أَحْسَنَهُمْ خَلْقًا) (وَمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَقَدْ كَفَرَ) (وَلَيْسَ مِنَ

الْأَعْمَالِ شَيْءٌ تَرَكَهُ كَفَرٌ إِلَّا الصَّلَاةَ) مَنْ تَرَكَهَا فَهُوَ كَافِرٌ وَقَدْ أَحَلَّ اللَّهُ

قَتْلَهُ.

١٤. وَخَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ثُمَّ

عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ نَقَدِمَ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ كَمَا قَدِمَهُمْ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَخْتَلِفُوا فِي ذَلِكَ ثُمَّ بَعْدَ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ أَصْحَابُ الشُّوْرَى الْخَمْسَةِ.. عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَالزُّبَيْرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَسَعْدُ وَطَلْحَةُ كُلُّهُمْ يَصْلَحُ لِلْخِلَافَةِ وَكُلُّهُمْ إِمَامٌ وَنَذَهَبَ فِي ذَلِكَ إِلَى حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍ (كُنَّا نَعُدُّ وَرَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيًّا وَأَصْحَابَهُ مُتَوَافِرِينَ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرُ ثُمَّ عُثْمَانُ ثُمَّ نَسَكْتُ ثُمَّ مِنْ بَعْدِ أَصْحَابِ الشُّوْرَى أَهْلُ بَدْرٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ثُمَّ أَهْلُ بَدْرٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَدْرِ الْهَجْرَةِ وَالسَّابِقَةِ أَوَّلًا فَأُولَئِكَ ثُمَّ أَفْضَلُ النَّاسِ بَعْدَ هَؤُلَاءِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقَرْنُ الَّذِي بَعَثَ فِيهِمْ كُلٌّ مِنْ صَحْبِهِ سَنَةً أَوْ شَهْرًا أَوْ يَوْمًا أَوْ سَاعَةً وَرَأَاهُ فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِهِ لَهُ الصُّحْبَةُ عَلَى قَدْرِ مَا صَحْبَهُ وَكَانَتْ سَابِقَتُهُ مَعَهُ وَسَمِعَ مِنْهُ وَنَظَرَ إِلَيْهِ نَظْرَةً فَأَدْنَاهُمْ صُحْبَةً أَفْضَلَ مِنَ الْقَرْنِ الَّذِي لَمْ يَرَوْهُ وَلَوْ لَقُوا اللَّهَ بِجَمِيعِ الْأَعْمَالِ كَانَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ صَحَبُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَأَوْهُ وَسَمِعُوا مِنْهُ أَفْضَلَ لَصَحْبَتِهِمْ مِنَ التَّابِعِينَ وَلَوْ عَمِلُوا كُلَّ أَعْمَالِ الْخَيْرِ.

١٥. وَالسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِلْأُئِمَّةِ وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ وَمَنْ وَلِيَ الْخِلَافَةَ وَاجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ وَرَضُوا بِهِ وَمَنْ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ حَتَّى صَارَ خَلِيفَةً وَسَمِيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ.
١٦. وَالْغَزْوُ مَاضٍ مَعَ الْإِمَامِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ لَا يَتْرُكُ.

١٧. **وَقِسْمَةُ الْفَيْءِ وَإِقَامَةُ الْحُدُودِ إِلَى الْأَيْمَةِ مَاضٍ لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَطْعَنَ**

عَلَيْهِمْ وَلَا يَنَازِعُهُمْ.

١٨. **وَدَفْعُ الصَّدَقَاتِ إِلَيْهِمْ جَائِزَةٌ نَافِذَةٌ مِنْ دَفْعِهَا إِلَيْهِمْ أَجْزَأُتُ عَنْهُ بَرًّا**

كَانَ أَوْ فَاجِرًا.

١٩. **وَصَلَاةُ الْجُمُعَةِ خَلْفُهُ وَخَلْفٌ مِنْ وِلَاةِ جَائِزَةٍ بَاقِيَةٍ تَامَّةٌ رَكْعَتَيْنِ**

مِنْ أَعَادِهِمَا فَهُوَ مُبْتَدَعٌ تَارِكٌ لِلْآثَارِ مُخَالَفٌ لِلسَّنةِ لَيْسَ لَهُ مِنْ فَضْلِ الْجُمُعَةِ شَيْءٌ إِذَا لَمْ يَرِ الصَّلَاةُ خَلْفَ الْأَيْمَةِ مِنْ كَانُوا بِرْهَمٍ وَفَاجِرْهَمٍ فَالسَّنةُ بِأَنْ يُصَلِّيَ مَعَهُمْ رَكْعَتَيْنِ وَتَدِينُ بِأَنَّهَا تَامَّةٌ لَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ.

٢٠. **وَمَنْ خَرَجَ عَلَى إِمَامٍ مِنْ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَقَدْ كَانُوا اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ**

وَأَقْرَأُوا بِالْخِلَافَةِ بِأَيِّ وَجْهِ كَانَ بِالرِّضَا أَوْ الْغَلْبَةِ فَقَدْ شَقَّ هَذَا الْخَارِجُ عَصَا الْمُسْلِمِينَ وَخَالَفَ الْآثَارَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنْ مَاتَ الْخَارِجُ عَلَيْهِ مَاتَ مِيتَةُ جَاهِلِيَّةٍ.

٢١. **وَلَا يَحِلُّ قِتَالُ السُّلْطَانِ وَلَا الْخُرُوجُ عَلَيْهِ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ فَمَنْ فَعَلَ**

ذَلِكَ فَهُوَ مُبْتَدَعٌ عَلَى غَيْرِ السَّنةِ وَالطَّرِيقِ.

٢٢. **وَقِتَالُ اللَّصُوصِ وَالْخَوَارِجِ جَائِزٌ إِذَا عَرَضُوا لِلرَّجُلِ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ**

فَلَهُ أَنْ يُقَاتِلَ عَنْ نَفْسِهِ وَمَالِهِ وَيُدْفَعَ عَنْهَا بِكُلِّ مَا يَقْدِرُ وَلَيْسَ لَهُ إِذَا فَارَقُوهُ أَوْ تَرَكَوهُ أَنْ يَطْلُبَهُمْ وَلَا يَتَّبِعَ آثَارَهُمْ لَيْسَ لِأَحَدٍ إِلَّا الْإِمَامُ أَوْ وِلَاةُ الْمُسْلِمِينَ إِنَّمَا لَهُ أَنْ يَدْفَعَ عَنْ نَفْسِهِ فِي مَقَامِهِ ذَلِكَ وَيَنْوِي بِجَهْدِهِ أَلَّا يَقْتُلَ أَحَدًا فَإِنْ مَاتَ عَلَى يَدَيْهِ فِي دَفْعِهِ عَنْ نَفْسِهِ فِي الْمَعْرَكَةِ فَأَبْعَدُ

الله المقتول وإن قتل هذا في تلك الحال وهو يدفع عن نفسه وماله رجوت له الشهادة كما جاء في الأحاديث وجميع الآثار في هذا إنما أمر بقتاله ولم يؤمر بقتله ولا اتباعه ولا يُجهز عليه إن صرع أو كان جريحاً وإن أخذه أسيراً فليس له أن يقتله ولا يُقيم عليه الحد ولكن يرفع أمره إلى من ولاه الله فيحكم فيه.

٢٣. **ولا نشهد على أهل القبلة بعمل يعمل به بجنة ولا نار نرجو للصالح ونخاف عليه ونخاف على المسيء المذنب ونرجو له رحمة الله.**

٢٤. **ومن لقي الله بذنب يجب له النار تائباً غير مصر عليه فإن الله يتوب عليه ويقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات.**

٢٥. **من لقيه وقد أقيم عليه حد ذلك الذنب في الدنيا فهو كفارته كما جاء في الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.**

٢٦. **ومن لقيه مصرأً غير تائب من الذنوب التي استوجب بها العقوبة فأمره إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له.**

٢٧. **ومن لقيه مصرأً كافر عذبه ولم يغفر له.**

٢٨. **والرجم حق على من زنا وقد أحصن إذا اعترف أو قامت عليه بينته وقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم والأئمة الراشدون.**

٢٩. **ومن انتقص أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أو بغضه بحديث منه أو ذكر مساويه كان مبتدعاً حتى يترحم عليهم جميعاً ويكون قلبه لهم سليماً.**

٣٠. والنفاق هو الكفر أن يكفر بالله ويعبد غيره ويظهر الإسلام في

العلانية مثل المنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٣١. (ثلاث من كن فيه فهو منافق) على التغليظ نرويهما كما جاءت ولا

نقيسها وقوله (لا ترجعوا بعدي كفاراً ضللاً يضرب بعضكم رقاب بعض) ومثل (إذا التقى المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول في النار) ومثل (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر) ومثل (من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما) ومثل (كفر بالله تبرؤ من نسب وإن دق) ونحو هذه الأحاديث مما قد صح وحفظ فإننا نسلم له وإن لم نعلم تفسيرها ولا نتكلم فيها ولا نجادل فيها ولا نفسر هذه الأحاديث إلا مثل ما جاءت لا نردها إلا بأحق منها.

٣٢. والجنة والنار مخلوقتان كما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(دخلت الجنة فرأيت قصرًا ورأيت الكوثر واطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها كذا واطلعت في النار فرأيت كذا وكذا فمن زعم أنهم لم تخلقا فهو مكذب بالقرآن وأحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أحسبه يؤمن بالجنة والنار).

٣٣. (ومن مات من أهل القبلة مات موحدًا) يُصلى عليه ويستغفر له ولا

يحجب عنه الاستغفار ولا تترك الصلاة عليه لذنب أذنبه صغيراً كان أو كبيراً أمره إلى الله تعالى آخر الرسالة والحمد لله وحده وصلواته على محمد وآله وسلم تسليماً سمع جميع الرسالة من لفظ الشيخ الإمام أبي عبد الله يحيى بن أبي علي الحسن بن أحمد بن البنا بروايته عن

وَالِدَهُ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْمُهَذَّبُ أَبُو الْمُظْفَرِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَلِيٍّ ابْنِ مُحَمَّدٍ
الْهَمْدَانِي وَقَالَ بِهَا أَدِين.



السَّنْبَرِيَّيْنِ لِحَرْبِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْخَنْظَلِيِّ الْكَرْمَانِيِّ

لِحَرْبِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْخَنْظَلِيِّ الْكَرْمَانِيِّ

رَحِمَهُ اللَّهُ «٢٨٠هـ».

قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ:

١. هَذَا مَذْهَبُ أَيْمَةِ الْعِلْمِ، وَأَصْحَابِ الْأَثَرِ، وَأَهْلِ السُّنَّةِ الْمَعْرُوفِينَ بِهَا، الْمُقْتَدَى بِهِمْ فِيهَا، مِنْ لَدُنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا.

وَأَدْرَكْتُ مَنْ أَدْرَكْتُ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْعِرَاقِ، وَالْحِجَازِ، وَالشَّامِ، وَغَيْرِهِمْ عَلَيْهَا.

فَمَنْ خَالَفَ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْمَذَاهِبِ، أَوْ طَعَنَ فِيهَا، أَوْ عَابَ قَائِلَهَا؛ فَهُوَ مُخَالِفٌ، مُبْتَدِعٌ، خَارِجٌ مِنَ الْجَمَاعَةِ، زَائِلٌ عَنْ مَنْهَجِ السُّنَّةِ وَسَبِيلِ الْحَقِّ.

وَهُوَ مَذْهَبُ أَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَخْلَدٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ الْحُمَيْدِيِّ، وَسَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ، وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ جَالَسْنَا وَأَخَذْنَا عَنْهُمْ الْعِلْمَ، فَكَانَ مِنْ قَوْلِهِمْ:

٢. الْإِيمَانُ: قَوْلٌ، وَعَمَلٌ، وَنِيَّةٌ، وَتَمَسُّكٌ بِالسُّنَّةِ.

٣. وَالْإِيمَانُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ.

٤. وَيُسْتَشْنَى فِي الْإِيمَانِ غَيْرُ أَنْ لَا يَكُونَ الْإِسْتِثْنَاءُ شَكًّا، إِنَّمَا هِيَ سُنَّةٌ مَاضِيَةٌ عَنِ الْعُلَمَاءِ.

٥. وَإِذَا سُئِلَ الرَّجُلُ: أَمُومِنُ أَنْتَ؟ فَإِنَّهُ يَقُولُ:

أ - أَنَا مُؤْمِنٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

ب - أَوْ مُؤْمِنٌ أَرْجُو.

ت - أَوْ يَقُولُ: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ.

٦. وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ بِلَا عَمَلٍ، فَهُوَ مُرْجِيٌّ.
 ٧. وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْقَوْلُ، وَالْأَعْمَالُ شَرَائِعُ، فَهُوَ مُرْجِيٌّ.
 ٨. وَإِنْ زَعَمَ أَنَّ الْإِيمَانَ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ، فَهُوَ مُرْجِيٌّ.
 ٩. وَإِنْ قَالَ: إِنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ، فَقَدْ قَالَ بِقَوْلِ الْمُرْجِيَّةِ.
 ١٠. وَمَنْ لَمْ يَرِ الْإِسْتِثْنَاءَ فِي الْإِيمَانِ، فَهُوَ مُرْجِيٌّ.
 ١١. وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ إِيْمَانَهُ كإِيْمَانِ جَبْرِيلَ، أَوِ الْمَلَائِكَةِ، فَهُوَ مُرْجِيٌّ، وَأَخْبَثُ مِنَ الْمُرْجِيِّ، فَهُوَ كَاذِبٌ.
 ١٢. وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ النَّاسَ لَا يَتَفَاضِلُونَ فِي الْإِيمَانِ فَقَدْ كَذَبَ.
 ١٣. وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الْمَعْرِفَةَ تَنْفَعُ فِي الْقَلْبِ، وَإِنْ لَمْ يَتَكَلَّمْ بِهَا، فَهُوَ جَهْمِيٌّ.
 ١٤. وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ عِنْدَ اللَّهِ، مُسْتَكْمِلُ الْإِيمَانِ، فَهَذَا مِنْ أَشْنَعِ قَوْلِ الْمُرْجِيَّةِ وَأَقْبَحِهِ.
 ١٥. وَالْقَدَرُ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ، وَقَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ، وَظَاهِرُهُ وَبَاطِنُهُ، وَحَلْوُهُ وَمُرُّهُ، وَمُحَبُّوهُ وَمَكْرُوهُهُ، وَحَسَنُهُ وَسَيِّئُهُ، وَأَوَّلُهُ وَآخِرُهُ:
- مِنْ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قَضَاءُ قَضَائِهِ عَلَى عِبَادِهِ، وَقَدَرُ قَدَرِهِ عَلَيْهِمْ، لَا يَعْدُو أَحَدٌ مِنْهُمْ مَشِيئَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَا يَجَاوِزُ قَضَاءَهُ:
- بَلْ هُمْ كُلُّهُمْ صَائِرُونَ إِلَى مَا خَلَقَهُمْ لَهُ، وَوَاقِعُونَ فِي مَا قَدَّرَ عَلَيْهِمْ لَا مَحَالَةَ، وَهُوَ عَدْلٌ مِنْهُ، عَزَّ رَبُّنَا وَجَلَّ.

وَالزَّانَا، وَالسَّرِقَةَ، وَشُرْبُ الْخَمْرِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَأَكْلُ الْمَالِ الْحَرَامِ،
وَالشِّرْكَ بِاللَّهِ، وَالذُّنُوبُ وَالْمَعَاصِي كُلُّهَا بِقَضَاءِ وَقَدَرٍ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى،
مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ لِأَحَدٍ مِّنَ الْخَلْقِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ، بَلْ لِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ
عَلَى خَلْقِهِ، ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ ﴿٢٣﴾ [سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ: ٢٣]

١٦. وَعِلْمُ اللَّهِ مَاضٍ فِي خَلْقِهِ بِمَشِيئَةٍ مِّنْهُ، قَدْ عَلِمَ مِنْ إِبْلِيسَ وَمِنْ غَيْرِهِ
مِمَّنْ عَصَاهُ - مِنْ لَّدُنْ أَنْ عَصَى رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ -
الْمَعْصِيَةَ، وَخَلَقَهُمْ لَهَا.

وَعِلْمَ الطَّاعَةِ مِنْ أَهْلِ طَاعَتِهِ، وَخَلَقَهُمْ لَهَا.

فَكُلٌّ يَعْمَلُ لِمَا خُلِقَ لَهُ، وَصَائِرٌ إِلَى مَا قُضِيَ عَلَيْهِ، وَعِلْمُ مَنْهُ، وَلَا يَعْدُو
أَحَدٌ مِّنْهُمْ قَدَرَ اللَّهِ وَمَشِيئَتَهُ، وَاللَّهُ الْفَعَّالُ لِمَا يُرِيدُ.

١٧. فَمَنْ زَعَمَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى شَاءَ لِعِبَادِهِ الَّذِينَ عَصَوْهُ الْخَيْرَ وَالطَّاعَةَ،
وَأَنَّ الْعِبَادَ شَاءُوا لِأَنْفُسِهِمُ الشَّرَّ وَالْمَعْصِيَةَ، فَعَمِلُوا عَلَى مَشِيئَتِهِمْ، فَقَدْ
زَعَمَ أَنَّ مَشِيئَةَ الْعِبَادِ أَغْلَبُ مِنْ مَشِيئَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ذِكْرُهُ، فَأَيُّ افْتِرَاءٍ
عَلَى اللَّهِ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا؟!

١٨. وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ أَحَدًا مِنَ الْخَلْقِ صَائِرٌ إِلَى غَيْرِ مَا خُلِقَ لَهُ؛ فَقَدْ أَنْفَى
قُدْرَةَ اللَّهِ عَنْ خَلْقِهِ؛ وَهَذَا إِفْكٌ عَلَى اللَّهِ، وَكَذِبٌ عَلَيْهِ.

١٩. وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الزَّانَا، لَيْسَ بِقَدَرٍ؛ قِيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ هَذِهِ الْمَرْأَةَ الَّتِي
حَمَلَتْ مِنَ الزَّانَا وَجَاءَتْ بِوَلَدٍ؛ هَلْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُخْلَقَ هَذَا الْوَلَدُ؟ وَهَلْ

مَضَى هَذَا فِي سَابِقِ عِلْمِهِ؟ فَإِنْ قَالَ: لَا. فَقَدْ زَعَمَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ خَالِقًا، وَهَذَا قَوْلٌ يُضَارِعُ الشِّرْكَ بَلْ هُوَ الشِّرْكُ.

٢٠. وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ السَّرِقَةَ، وَشُرْبَ الْخَمْرِ، وَأَكْلَ الْمَالِ الْحَرَامِ لَيْسَ بِقَضَاءٍ وَقَدَرٍ مِنَ اللَّهِ؛ فَقَدْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْإِنْسَانَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَأْكُلَ رِزْقَ غَيْرِهِ.

وَهَذَا الْقَوْلُ يُضَارِعُ قَوْلَ الْمَجُوسِيَّةِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ. بَلْ أَكَلَ رِزْقَهُ، وَقَضَى اللَّهُ لَهُ أَنْ يَأْكُلَهُ مِنَ الْوَجْهِ الَّذِي أَكَلَهُ. ٢١. وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ قَتْلَ النَّفْسِ لَيْسَ بِقَدَرٍ مِنَ اللَّهِ **عَزَّوَجَلَّ**؛ فَقَدْ زَعَمَ أَنَّ الْمَقْتُولَ مَاتَ بِغَيْرِ أَجَلِهِ، فَأَيُّ كُفْرٍ بِاللَّهِ أَوْضَحُ مِنْ هَذَا؟! بَلْ ذَلِكَ كُلُّهُ بِقَضَاءٍ مِنَ اللَّهِ **عَزَّوَجَلَّ** وَقَدَرٍ، وَكُلُّ ذَلِكَ بِمَشِيئَتِهِ فِي خَلْقِهِ، وَتَدْبِيرِهِ فِيهِمْ، وَمَا جَرَى فِي سَابِقِ عِلْمِهِ لَهُمْ، وَهُوَ الْعَدْلُ الْحَقُّ الَّذِي يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ.

٢٢. وَمَنْ أَقَرَّ بِالْعِلْمِ؛ لَزِمَهُ الْإِقْرَارُ بِالْقَدَرِ وَالْمَشِيئَةِ عَلَى الصَّغَرِ وَالْقَمَاءَةِ، وَاللَّهُ الضَّارُّ النَّافِعُ، الْمُضِلُّ الْهَادِي، فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ.

٢٣. وَلَا نَشْهَدُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ أَنَّهُ فِي النَّارِ لِدَنْبٍ عَمِلَهُ، وَلَكَبِيرَةٍ أَتَى بِهَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي ذَلِكَ حَدِيثٌ، فَيُرْوَى الْحَدِيثُ كَمَا جَاءَ عَلَى مَا رُويَ، وَيُصَدَّقُ بِهِ وَيُقْبَلُ، وَيُعْلَمُ أَنَّهُ كَمَا جَاءَ، وَلَا يُنْصَبُ الشَّهَادَةُ.

٢٤. وَلَا يَشْهَدُ عَلَى أَحَدٍ أَنَّهُ فِي الْجَنَّةِ لِصَلَاحٍ عَمِلَهُ، أَوْ لِخَيْرٍ أَتَى بِهِ،

إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي ذَلِكَ حَدِيثٌ، فَيُرَوَّى الْحَدِيثُ كَمَا جَاءَ عَلَى مَا رُويَ،
يُصَدَّقُ بِهِ، وَيُقْبَلُ، وَيُعْلَمُ أَنَّهُ كَمَا جَاءَ، وَلَا يُنْصَبُ الشَّهَادَةُ.
٢٥. وَالْخِلَافَةُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ اثْنَانِ.

لَيْسَ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ أَنْ يُنَازِعَهُمْ فِيهَا، وَلَا يَخْرُجَ عَلَيْهِمْ، وَلَا يُقَرَّرَ
لِغَيْرِهِمْ بِهَا إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ.
٢٦. وَالْجِهَادُ مَاضٍ قَائِمٌ مَعَ الْأَئِمَّةِ بُرُوءًا أَوْ فَجْرًا، وَلَا يُبْطَلُهُ جَوْرُ جَائِرٍ،
وَلَا عَدْلُ عَادِلٍ.

٢٧. وَالْجُمُعَةُ، وَالْعِيدَانِ، وَالْحَجُّ مَعَ السُّلْطَانِ، وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا بَرَّةً
عُدُولًا، وَلَا أَتَقِيَاءَ.

٢٨. وَدَفْعُ الْخَرَجِ، وَالصَّدَقَاتِ، وَالْأَعْشَارِ، وَالْفَيْءِ، وَالْغَنِيمَةِ إِلَى
الْأُمَرَاءِ، عَدَلُوا فِيهَا أَمْ جَارُوا.

٢٩. وَالْإِنْقِيَادُ لِمَنْ وَلَاهُ اللَّهُ أَمْرَكَ، لَا تَنْزِعُ يَدَكَ مِنْ طَاعَةٍ، وَلَا تَخْرُجَ
عَلَيْهِ بِسَيْفِكَ حَتَّى يَجْعَلَ اللَّهُ لَكَ فَرَجًا وَمَخْرَجًا.

٣٠. وَأَنْ لَا تَخْرُجَ عَلَى السُّلْطَانِ، وَتَسْمَعَ وَتُطِيعَ، وَلَا تَنْكُثُ بَيْعَةً، فَمَنْ
فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ مُخَارِقٌ مُفَارِقٌ لِلْجَمَاعَةِ.

٣١. وَإِنْ أَمَرَكَ السُّلْطَانُ بِأَمْرٍ هُوَ لِلَّهِ مَعْصِيَةٌ؛ فَلَيْسَ لَكَ أَنْ تُطِيعَهُ الْبَتَّةَ،
وَلَيْسَ لَكَ أَنْ تَخْرُجَ عَلَيْهِ، وَلَا تَمْنَعَهُ حَقَّهُ.

٣٢. وَالْإِمْسَاكُ فِي الْفِتْنَةِ سُنَّةٌ مَاضِيَةٌ وَاجِبٌ لَزُومُهَا.

فَإِنْ ابْتُلِيتَ: فَقَدِّمِ نَفْسَكَ، وَمَالَكَ دُونَ دِينِكَ. وَلَا تُعِنْ عَلَى الْفِتْنَةِ بِيَدٍ
وَلَا لِسَانٍ؛ وَلَكِنْ اكْفُفْ يَدَكَ، وَلِسَانَكَ، وَهَوَاكَ، وَاللَّهُ الْمُفْتِنُ.

٣٣. وَالْكَفُّ عَنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ؛ وَلَا تُكْفِّرُ أَحَدًا مِنْهُمْ بِذَنْبٍ، وَلَا تُخْرِجُهُ مِنْ الْإِسْلَامِ بِعَمَلٍ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي ذَلِكَ حَدِيثٌ، فَيُرَوَّى الْحَدِيثُ كَمَا جَاءَ، وَكَمَا رُوِيَ، وَتُصَدِّقُ بِهِ، وَتَقْبَلُهُ، وَتَعْلَمُ أَنَّهُ كَمَا رُوِيَ، نَحْوُ: تَرَكَ الصَّلَاةَ، وَشَرِبَ الْخَمْرَ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، أَوْ يَتَدَعُ بَدْعَةً يُنْسَبُ صَاحِبُهَا إِلَى الْكُفْرِ وَالْخُرُوجِ مِنَ الْإِسْلَامِ، وَاتَّبَعَ الْأَثَرُ فِي ذَلِكَ، وَلَا تُجَاوِزُهُ.

٣٤. وَلَا أَحَبُّ الصَّلَاةِ خَلْفَ أَهْلِ الْبِدْعِ، وَلَا الصَّلَاةُ عَلَى مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ.

٣٥. وَالْأَعْوَرُ الدَّجَالُ خَارِجٌ لَا شَكَّ فِي ذَلِكَ، وَلَا ارْتِيَابَ، وَهُوَ أَكْذَبُ الْكَاذِبِينَ.

٣٦. وَعَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ؛ يُسْأَلُ الْعَبْدُ عَنْ رَبِّهِ، وَعَنْ نَبِيِّهِ، وَعَنْ دِينِهِ، وَيُرَى مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ أَوْ النَّارِ.

٣٧. وَمُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ حَقٌّ، وَهُمَا فَتَانَا الْقُبُورِ، نَسْأَلُ اللَّهَ الثَّبَاتَ.

٣٨. وَحَوْضُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَقٌّ، حَوْضٌ تَرْدُ عَلَيْهِ أُمَّتُهُ، وَلَهُ أُنْيَةٌ يَشْرَبُونَ بِهَا مِنْهُ.

٣٩. وَالصُّرَاطُ حَقٌّ، يُوَضَّعُ فِي سَوَاءِ جَهَنَّمَ، فَيَمُرُّ النَّاسُ عَلَيْهِ، وَالْجَنَّةُ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ. نَسْأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ وَالْجَوَازَ.

٤٠. وَالْمِيزَانُ حَقٌّ؛ تُوزَنُ بِهِ الْحَسَنَاتُ وَالسَّيِّئَاتُ، كَمَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تُوزَنَ بِهِ.

٤١. وَالصُّورُ حَقٌّ؛ يَنْفُخُ فِيهِ إِسْرَافِيلُ، فَيَمُوتُ الْخَلْقُ، ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ الْأُخْرَى؛ فَيَقُومُونَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ لِلْحِسَابِ وَالْقَضَاءِ، وَالثَّوَابِ وَالْعِقَابِ، وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ.

٤٢. وَاللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ حَقٌّ، تُسْتَنْسَخُ مِنْهُ أَعْمَالُ الْعِبَادِ؛ لِمَا سَبَقَتْ فِيهِ مِنْ الْمَقَادِيرِ وَالْقَضَاءِ.

٤٣. وَالْقَلَمُ حَقٌّ؛ كَتَبَ اللَّهُ بِهِ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ، وَأَحْصَاهُ فِي الذِّكْرِ، فَتَبَارَكَ رَبُّنَا وَتَعَالَى.

٤٤. وَالشَّفَاعَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَقٌّ؛ يَشْفَعُ قَوْمٌ فِي قَوْمٍ فَلَا يَصِيرُونَ إِلَى النَّارِ. وَيَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بَعْدَمَا دَخَلُواهَا بِشَفَاعَةِ الشَّافِعِينَ.

وَيَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِرَحْمَةِ اللَّهِ بَعْدَمَا يُلَبِّثُهُمْ فِيهَا مَا شَاءَ اللَّهُ. ٤٥. وَقَوْمٌ يُخَلَّدُونَ فِي النَّارِ أَبَدًا؛ وَهُمْ أَهْلُ الشِّرْكِ، وَالتَّكْذِيبِ، وَالْجُحُودِ، وَالْكُفْرِ بِاللَّهِ.

وَيُذْبِحُ الْمَوْتُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ.

٤٦. وَقَدْ خُلِقَتِ الْجَنَّةُ وَمَا فِيهَا، وَخُلِقَتِ النَّارُ وَمَا فِيهَا، خَلَقَهُمَا اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ، ثُمَّ خَلَقَ الْخَلْقَ لَهُمَا، لَا يَفْنِيَانِ، وَلَا يَفْنَى مَا فِيهِمَا أَبَدًا.

٤٧. فَإِنْ احْتَجَّ مُبْتَدِعٌ أَوْ زَنْدِيقٌ بِقَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [سُورَةُ الْقَصَصِ: ٢٨]، وَبِنَحْوِ هَذَا مِنْ [مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ].

فَقُلْ لَهُ: كُلُّ شَيْءٍ مِمَّا كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفَنَاءَ وَالْهَلَاكَ هَالِكٌ، وَالْجَنَّةُ وَالنَّارُ خُلِقَتَا لِلْبَقَاءِ لَا لِلْفَنَاءِ، وَلَا لِلْهَلَاكِ، وَهُمَا مِنَ الْآخِرَةِ لَا مِنَ الدُّنْيَا.

وَالْحَوْرُ الْعَيْنُ لَا يَمْتَنُّ عِنْدَ قِيَامِ السَّاعَةِ، وَلَا عِنْدَ النَّفْخَةِ، وَلَا أَبَدًا؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَلَقَهُنَّ لِلْبَقَاءِ لَا لِلْفَنَاءِ، وَلَمْ يَكْتُبْ عَلَيْهِنَّ الْمَوْتَ؛ فَمَنْ قَالَ بِخِلَافِ ذَلِكَ: فَهُوَ مُبْتَدِعٌ مُخَالِفٌ، وَقَدْ ضَلَّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ.

٤٨. وَخَلَقَ اللَّهُ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ، وَسَبْعَ أَرْضِينَ بَعْضُهَا أَسْفَلَ مِنْ بَعْضٍ، وَبَيْنَ الْأَرْضِ الْعُلْيَا وَالسَّمَاءِ الدُّنْيَا: مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ.

٤٩. وَالْمَاءُ فَوْقَ السَّمَاءِ الْعُلْيَا السَّابِعَةِ، وَعَرْشُ الرَّحْمَنِ عَزَّوَجَلَّ فَوْقَ الْمَاءِ، وَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى الْعَرْشِ.

٥٠. وَالْكُرْسِيُّ مَوْضِعُ قَدَمَيْهِ.

٥١. وَهُوَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ، وَمَا فِي الْأَرْضِينَ السَّبْعِ، وَمَا بَيْنَهُنَّ، وَمَا تَحْتُهُنَّ، وَمَا تَحْتَ الثَّرَى، وَمَا فِي قَعْرِ الْبَحَارِ، وَمَنْبَتُ كُلِّ شَعْرَةٍ، وَكُلِّ شَجَرَةٍ، وَكُلِّ زَرْعٍ، وَكُلِّ نَبْتٍ، وَمَسْقَطُ كُلِّ وَرَقَةٍ، وَعَدَدُ ذَلِكَ كُلِّهِ، وَعَدَدُ الْحَصَى، وَالرَّمْلِ وَالتُّرَابِ، وَمِثْقِيلِ الْجِبَالِ، وَقَطْرَ الْأَمْطَارِ، وَأَعْمَالِ الْعِبَادِ، وَآثَارُهُمْ، وَكَلَامُهُمْ، وَأَنْفَاسُهُمْ، وَتَمَتُّمَتُهُمْ، وَمَا تُوسَّوْسُ بِهِ صُدُورُهُمْ، وَيَعْلَمُ كُلُّ شَيْءٍ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ.

٥٢. وَهُوَ عَلَى الْعَرْشِ فَوْقَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، وَدُونَهُ حُجُبٌ: مِنْ نَارٍ، وَنُورٍ، وَظُلْمَةٍ، وَمَا هُوَ أَعْلَمُ بِهَا.

٥٣. فَإِنْ احْتَجَّ مُبْتَدِعٌ، أَوْ مُخَالِفٌ، أَوْ زِنْدِيقٌ بِقَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اسْمُهُ:

﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ [سُورَةُ قَاتٍ: ١٦].

وَبِقَوْلِهِ: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [سُورَةُ الْحَزْبِ: ٤].

[٤].

وَبِقَوْلِهِ: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَائِعُهُمْ﴾ [سُورَةُ الْجَادِلَةِ: ٧].

إِلَى قَوْلِهِ: ﴿هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا﴾ [سُورَةُ الْجَادِلَةِ: (٧)]، وَنَحْوَ هَذَا مِنْ مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ.

فَقُلْ: إِنَّمَا يَعْنِي بِذَلِكَ الْعِلْمُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى الْعَرْشِ فَوْقَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ الْعُلْيَا، يَعْلَمُ ذَلِكَ كُلَّهُ، وَهُوَ بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ، لَا يَخْلُو مِنْ عِلْمِهِ مَكَانٌ.

٥٤. وَلِلَّهِ عَرْجَلٌ عَرْشٌ، وَلِلْعَرْشِ حَمَلَةٌ يَحْمِلُونَهُ.

٥٥. وَلَهُ حَدٌّ، اللَّهُ أَعْلَمُ بِحَدِّهِ.

٥٦. وَاللَّهُ عَلَى عَرْشِهِ عَزَّ ذِكْرُهُ، وَتَعَالَى جَدُّهُ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُهُ.

٥٧. وَاللَّهُ تَبَارَكَ سَمِيعٌ لَا يَشُكُّ، بَصِيرٌ لَا يَرْتَابُ، عَلِيمٌ لَا يَجْهَلُ، جَوَادٌ

لَا يَخْلُ، حَلِيمٌ لَا يَعْجَلُ، حَفِيزٌ لَا يَنْسَى، يَقْظَانٌ لَا يَسْهُو، رَقِيبٌ لَا

يَغْفُلُ، يَتَكَلَّمُ، وَيَتَحَرَّكُ، وَيَسْمَعُ، وَيُبْصِرُ، وَيَنْظُرُ، وَيَقْبِضُ وَيَبْسِطُ،

وَيَضْحَكُ وَيَفْرَحُ، وَيُحِبُّ، وَيَكْرَهُ، وَيَغْضُ وَيَرْضَى، وَيَسْخَطُ،

وَيَغْضَبُ، وَيَرْحَمُ، وَيَغْفُو، وَيَغْفِرُ، وَيُعْطِي وَيَمْنَعُ، وَيَنْزِلُ كُلَّ لَيْلَةٍ

إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، كَيْفَ شَاءَ، وَكَمَا شَاءَ، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ

السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [سُورَةُ الشُّورَى: (١١)].

٥٨. وَقُلُوبُ الْعِبَادِ بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ يُقَلِّبُهَا كَيْفَ يَشَاءُ،

وَيُوعِيهَا مَا أَرَادَ.

٥٩. وَخَلَقَ آدَمَ بِيَدِهِ عَلَى صُورَتِهِ.

٦٠. وَالسَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي كَفِّهِ وَقَبْضَتِهِ.

٦١. وَيَضَعُ قَدَمَهُ فِي جَهَنَّمَ فَتَرَوِي.
٦٢. وَيُخْرِجُ قَوْمًا مِنَ النَّارِ بِيَدِهِ.
٦٣. وَيَنْظُرُ أَهْلَ الْجَنَّةِ إِلَى وَجْهِهِ، يَزُورُونَهُ؛ فَيُكْرِمُهُمْ، وَيَتَجَلَّى لَهُمْ؛ فَيُعْطِيهِمْ.
٦٤. وَيُعَرِّضُ عَلَيْهِ الْعِبَادُ يَوْمَ الْفَصْلِ وَالْدِّينِ، فَيَتَوَلَّى حِسَابَهُمْ بِنَفْسِهِ، لَا يُؤَلِّي ذَلِكَ غَيْرَهُ.
- عَزَّ رَبُّنَا وَجَلَّ وَهُوَ عَلَى مَا يَشَاءُ قَدِيرٌ.
٦٥. وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ، تَكَلَّمَ بِهِ، لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ، فَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ؛ فَهُوَ جَهْمِيٌّ كَافِرٌ.
٦٦. وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ وَوَقَفَ وَلَمْ يَقُلْ: لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ؛ فَهُوَ أَكْفَرُ مِنَ الْأَوَّلِ، وَأَخْبَثُ قَوْلًا.
٦٧. وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ أَلْفَاظَنَا بِالْقُرْآنِ وَتَلَاوَتَنَا لَهُ مَخْلُوقَةٌ، وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ؛ فَهُوَ جَهْمِيٌّ خَبِيثٌ مُبْتَدِعٌ.
٦٨. وَمَنْ لَمْ يُكْفَرْ هُوَ لَا الْقَوْمَ، وَالْجَهْمِيَّةَ كُلَّهُمْ؛ فَهُوَ مِثْلُهُمْ.
٦٩. وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا، وَنَاوَلَهُ التَّورَةَ مِنْ يَدِهِ إِلَى يَدِهِ، وَلَمْ يَزَلِ اللَّهُ مُتَكَلِّمًا عَالِمًا، فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ.
٧٠. وَالرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ **عَزَّ وَجَلَّ**، وَهِيَ حَقٌّ؛ إِذَا رَأَى صَاحِبُهَا شَيْئًا فِي مَنَامِهِ مِمَّا لَيْسَ هُوَ ضِغْثٌ، فَقَصَّهَا عَلَى عَالِمٍ، وَصَدَّقَ فِيهَا، وَأَوَّلَهَا الْعَالَمُ عَلَى أَصْلِ تَأْوِيلِهَا الصَّحِيحِ وَلَمْ يُحَرِّفْ؛ فَالرُّؤْيَا وَتَأْوِيلُهَا حِينَئِذٍ حَقٌّ.
- وَقَدْ كَانَتْ الرُّؤْيَا مِنَ النَّبِيِّينَ وَحَيًّا.
- فَأَيُّ جَاهِلٍ أَجْهَلُ مِمَّنْ يَطْعَنُ فِي الرُّؤْيَا، وَيَزْعُمُ أَنَّهَا لَيْسَتْ بِشَيْءٍ.

[وَبَلَّغَنِي أَنَّ مَنْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ لَا يَرَى الْإِغْتِسَالَ مِنَ الْإِحْتِلَامِ].
٧١. وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَّ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ كَلَامٌ يُكَلِّمُ بِهِ الرَّبُّ عَبْدَهُ».

٧٢. وَقَالَ: «الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ». وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

*** وَمِنَ السُّنَّةِ الْوَاضِحَةِ الْبَيِّنَةِ الثَّابِتَةِ الْمَعْرُوفَةِ:**

٧٣. ذِكْرُ مَحَاسِنِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلِّهِمْ أَجْمَعِينَ، وَالْكَفُّ عَنْ ذِكْرِ مَسَاوِيهِمْ، وَالَّذِي شَجَرَ بَيْنَهُمْ.

٧٤. فَمَنْ سَبَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ أَحَدًا مِنْهُمْ، أَوْ تَنَقَّصَهُ، أَوْ طَعَنَ عَلَيْهِمْ، أَوْ عَرَّضَ بَعْضَهُمْ، أَوْ عَابَ أَحَدًا مِنْهُمْ بِقَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ؛ أَوْ دَقَّ أَوْ جَلَّ، مِمَّا يَتَطَرَّقُ بِهِ إِلَى الْوَقِيعَةِ فِي أَحَدٍ مِنْهُمْ؛ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ، رَافِضِيٌّ، خَبِيثٌ، مُخَالِفٌ، لَا قَبَلَ اللَّهُ صَرْفَهُ، وَلَا عَدْلَهُ؛ بَلْ حُبُّهُمْ سُنَّةً، وَالذُّعَاءُ لَهُمْ قُرْبَةً، وَالْإِقْتِدَاءُ بِهِمْ وَسِيلَةً، وَالْأَخْذُ بِآثَارِهِمْ فَضِيلَةً.
٧٥. وَخَيْرُ الْأُمَّةِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ: أَبُو بَكْرٍ، وَخَيْرُهُمْ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ: عُمَرُ، وَخَيْرُهُمْ بَعْدَ عُمَرَ: عُثْمَانُ.

٧٦. وَقَالَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ: وَخَيْرُهُمْ بَعْدَ عُثْمَانَ: عَلِيٌّ.

٧٧. وَوَقَفَ قَوْمٌ عَلَى عُثْمَانَ.

٧٨. وَهُمْ خُلَفَاءُ رَاشِدُونَ، مَهْدِيُّونَ.

٧٩. ثُمَّ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ بَعْدَ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةِ خَيْرُ النَّاسِ.

٨٠. لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَذْكُرَ شَيْئًا مِنْ مَسَاوِيهِمْ، وَلَا يَطْعَنَ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ بِعَيْبٍ، وَلَا يَنْقُصَ، وَلَا وَاقِعَةٍ.

فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ؛ فَالْوَاجِبُ عَلَى السُّلْطَانِ:
تَأْدِيبُهُ، وَعُقُوبَتُهُ، لَيْسَ لَهُ أَنْ يَغْفُو عَنْهُ؛ بَلْ يُعَاقِبُهُ ثُمَّ يَسْتَتِيْبُهُ، فَإِنْ تَابَ
قَبْلَ مِنْهُ، وَإِنْ لَمْ يَتُبْ؛ أَعَادَ عَلَيْهِ الْعُقُوبَةَ، ثُمَّ خَلَدَهُ الْحَبْسَ حَتَّى يَتُوبَ
وَيُرَاجَعَ.

فَهَذَا السُّنَّةُ فِي أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

٨١. وَيَعْرِفُ لِلْعَرَبِ حَقَّهَا، وَفَضْلَهَا، وَسَابِقَتَهَا، وَيُحِبُّهُمْ؛
٨٢. لِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «حُبُّ الْعَرَبِ إِيْمَانٌ، وَبُغْضُهُمْ نِفَاقٌ».
٨٣. وَلَا تَقُولُ بِقَوْلِ الشُّعُوبِيَّةِ، وَأَرَاذِلِ الْمَوَالِي الَّذِينَ لَا يُحِبُّونَ الْعَرَبَ،
وَلَا يَقْرُونُ لَهَا بِفَضْلٍ؛ فَإِنَّ قَوْلَهُمْ بَدْعَةٌ وَخِلَافٌ.
٨٤. وَمَنْ حَرَّمَ الْمَكَاسِبَ وَالتَّجَارَاتِ وَطَلَبَ الْمَالَ مِنْ وُجُوْهِهَا؛ فَقَدْ
جَهَلَ، وَأَخْطَأَ، وَخَالَفَ، بَلْ الْمَكَاسِبُ مِنْ وُجُوْهِهَا حَلَالٌ، فَقَدْ أَحَلَّهَا
اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ وَرَسُولُهُ ﷺ، وَالْعُلَمَاءُ مِنَ الْأُمَّةِ.
- فَالرَّجُلُ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَسْعَى عَلَى نَفْسِهِ وَعِيَالِهِ، وَيَتَّبِعِي مِنْ فَضْلِ رَبِّهِ،
فَإِنْ تَرَكَ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ لَا يَرَى الْكَسْبَ فَهُوَ مُخَالِفٌ.
٨٥. وَكُلُّ أَحَدٍ أَحَقُّ بِمَالِهِ الَّذِي وَرَثَهُ، أَوْ اسْتَفَادَهُ، أَوْ أَصَابَهُ، أَوْ اكْتَسَبَهُ،
لَا كَمَا يَقُولُ الْمُتَكَلِّمُونَ الْمُخْلِفُونَ.
٨٦. وَالَّذِينَ إِنَّمَا هُوَ:

كِتَابُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَأَثَارٌ، وَسُنَنٌ، وَرَوَايَاتُ صِحَاحٍ عَنِ الثَّقَاتِ بِالْأَخْبَارِ
الصَّحِيحَةِ الْقَوِيَّةِ الْمَعْرُوفَةِ الْمَشْهُورَةِ.

يَرْوِيهَا الثَّقَةُ الْأَوَّلُ الْمَعْرُوفُ عَنِ الثَّانِي الثَّقَةِ الْمَعْرُوفِ.
يُصَدِّقُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، حَتَّى يَنْتَهِي ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ أَصْحَابِ

النَّبِيِّ، أَوْ التَّابِعِينَ، أَوْ تَابِعِ التَّابِعِينَ، أَوْ مَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمَعْرُوفِينَ الْمُقْتَدَى بِهِمْ، الْمُتَمَسِّكِينَ بِالسُّنَّةِ وَالْمُتَعَلِّقِينَ بِالْأَثَرِ، الَّذِينَ لَا يُعْرِفُونَ بِدَعَةٍ، وَلَا يُطَعْنُ عَلَيْهِمْ بِكَذِبٍ، وَلَا يُرْمَوْنَ بِخِلَافٍ. وَلَيْسُوا أَصْحَابَ قِيَاسٍ، وَلَا رَأْيٍ؛ لِأَنَّ الْقِيَاسَ فِي الدِّينِ بَاطِلٌ، وَالرَّأْيُ كَذَلِكُ، وَأَبْطُلَ مِنْهُ.

٨٧. وَأَصْحَابُ الرَّأْيِ وَالْقِيَاسِ فِي الدِّينِ: مُبْتَدِعَةٌ جَهْلَةٌ ضَلَالٌ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي ذَلِكَ أَثَرٌ عَمَّنْ سَلَفَ مِنَ الْأَئِمَّةِ الثَّقَاتِ، فَلَا خُذُ بِالْأَثَرِ أَوْلى. ٨٨. وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ لَا يَرَى التَّقْلِيدَ، وَلَا يُقَلِّدُ دِينَهُ أَحَدًا؛ فَهَذَا قَوْلٌ فَاسِقٍ مُبْتَدِعٍ، عَدُوٌّ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ، وَلِدِينِهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِسُنَّةِ نَبِيِّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، إِنَّمَا يُرِيدُ بِذَلِكَ إِبْطَالَ الْأَثَرِ، وَتَعْطِيلَ الْعِلْمِ، وَإِطْفَاءَ السُّنَّةِ، وَالتَّفَرُّدَ بِالرَّأْيِ، وَالْكَلَامِ، وَالْبِدْعَةِ، وَالْخِلَافِ. فَعَلَى قَائِلِ هَذَا الْقَوْلِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. فَهَذَا مِنْ أَخْبَثِ قَوْلِ الْمُبْتَدِعَةِ، وَأَقْرَبُهَا إِلَى الضَّلَالَةِ وَالرَّدَى؛ بَلْ هُوَ ضَلَالَةٌ؛ زَعَمَ أَنَّهُ لَا يَرَى التَّقْلِيدَ، وَقَدْ قَلَّدَ دِينَهُ أَبَا حَنِيفَةَ، وَبِشْرَ الْمَرْيَسِيِّ، وَأَصْحَابَهُ!!

فَأَيُّ عَدُوٍّ لِدِينِ اللَّهِ أَعْدَى مِمَّنْ يُرِيدُ أَنْ يُطْفِئَ السُّنَنَ، وَيُيْطِلَ الْأَثَارَ وَالرَّوَايَاتِ، وَيَزْعُمَ أَنَّهُ لَا يَرَى التَّقْلِيدَ، وَقَدْ قَلَّدَ دِينَهُ مَنْ قَدْ سَمِيتُ لَكَ، وَهُمْ أَئِمَّةُ الضَّلَالِ، وَرُؤُوسُ الْبِدَعِ، وَقَادَةُ الْمُخَالَفِينَ. فَعَلَى قَائِلِ هَذَا الْقَوْلِ غَضَبُ اللَّهِ.

٨٩. فَهَذِهِ الْأَقَاوِيلُ الَّتِي وَصَفْتُ: مَذَاهِبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَالْأَثَرِ،

وَأَصْحَابِ الرُّوَايَاتِ، وَحَمَلَةِ الْعِلْمِ الَّذِينَ أَدْرَكْنَاهُمْ، وَأَخَذْنَا عَنْهُمْ
الْحَدِيثَ، وَتَعَلَّمْنَا مِنْهُمْ السُّنَنَ؛ وَكَانُوا أَيْمَةً مَعْرُوفِينَ، ثِقَاتًا، أَهْلَ
صِدْقٍ وَأَمَانَةٍ، يُقْتَدَى بِهِمْ، وَيُؤْخَذُ عَنْهُمْ.
وَلَمْ يَكُونُوا أَصْحَابَ بَدْعٍ، وَلَا خِلَافٍ، وَلَا تَخْلِيطٍ، وَهُوَ قَوْلُ أَئِمَّتِهِمْ،
وَعُلَمَائِهِمُ الَّذِينَ كَانُوا قَبْلَهُمْ.
فَتَمَسَّكُوا بِذَلِكَ رَحِمَكُمُ اللَّهُ، وَتَعَلَّمُوهُ، وَعَلَّمُوهُ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.
٩٠. وَلَا أَصْحَابِ الْبَدْعِ نَبْزٍ وَأَلْقَابٍ وَأَسْمَاءٍ لَا تُشَبِّهُ أَسْمَاءَ الصَّالِحِينَ،
وَلَا الْأَيْمَةِ، وَلَا الْعُلَمَاءِ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ.
فَمِنْ أَسْمَائِهِمْ:

٩١. (الْمُرْجِيَّةُ): وَهُمْ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ: أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ بِلا عَمَلٍ.
وَأَنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْقَوْلُ، وَالْأَعْمَالُ شَرَائِعُ.
وَأَنَّ الْإِيمَانَ مُجَرَّدٌ، وَأَنَّ النَّاسَ لَا يَتَفَاضِلُونَ فِي الْإِيمَانِ.
وَأَنَّ إِيْمَانَهُمْ وَإِيْمَانُ الْمَلَائِكَةِ وَالْأَنْبِيَاءِ وَاحِدٌ.
وَأَنَّ الْإِيمَانَ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ.
وَأَنَّ الْإِيمَانَ لَيْسَ فِيهِ اسْتِثْنَاءٌ.
وَأَنَّ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَعْمَلْ فَهُوَ مُؤْمِنٌ حَقًّا.
وَأَنَّهُمْ مُؤْمِنُونَ عِنْدَ اللَّهِ بِلا اسْتِثْنَاءٍ.
هَذَا كُلُّهُ قَوْلُ الْمُرْجِيَّةِ.

وَهُوَ أَخْبَثُ الْأَقَاوِيلِ وَأَضَلُّهُ، وَأَبْعَدُهُ مِنَ الْهُدَى.
٩٢. (الْقَدَرِيَّةُ): وَهُمْ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ إِلَيْهِمُ الْإِسْطِطَاعَةَ، وَالْمَشِيئَةَ،
وَالْقُدْرَةَ، وَأَنَّهُمْ يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمُ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ، وَالضَّرَّ وَالنَّفْعَ،

وَالطَّاعَةَ وَالْمَعْصِيَةَ، وَالْهُدَى وَالضَّلَالََةَ، وَأَنَّ الْعِبَادَ يَعْمَلُونَ بَدْءًا مِنْ
أَنْفُسِهِمْ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ سَبَقَ لَهُمْ ذَلِكَ فِي عِلْمِ اللَّهِ.

وقولهم يُضَارِعُ قولَ المَجُوسِيَّةِ والنَّصْرَانِيَّةِ، وهو أَصْلُ الزَّنَدَقَةِ.

٩٣. و(الْمُعْتَزَلَةُ): وَهُمْ يَقُولُونَ بِقَوْلِ الْقَدَرِيَّةِ، وَيَدِينُونَ بِدِينِهِمْ،

وَيُكَذِّبُونَ بَعْدَابِ الْقَبْرِ، وَالشَّفَاعَةَ، وَالْحَوْضَ، وَلَا يَرَوْنَ الصَّلَاةَ خَلْفَ
أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ، وَلَا الْجُمُعَةَ؛ إِلَّا مَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ رَأْيِهِمْ وَهَوَاهُمْ،
وَيَزْعُمُونَ أَنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ لَيْسَتْ فِي اللُّوحِ الْمَحْفُوظِ.

٩٤. و(الْبَكْرِيَّةُ): وَهُمْ قَدَرِيَّةٌ، وَهُمْ أَصْحَابُ الْحَبَّةِ، وَالْقِيرَاطِ، وَالْدَّانِقِ،

الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ مَنْ أَخَذَ حَبَّةً، أَوْ قِيرَاطًا، أَوْ دَانِقًا حَرَامًا فَهُوَ كَافِرٌ،
وَقَوْلُهُمْ يُضَاهِي قَوْلَ الْخَوَارِجِ.

٩٥. و(الْجَهْمِيَّةُ): - أَعْدَاءُ اللَّهِ - وَهُمْ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ،

وَأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكَلِّمْ مُوسَى، وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَتَكَلَّمُ، وَلَا يَرَى، وَلَا يَعْرِفُ اللَّهُ
مَكَانًا، وَلَيْسَ لِلَّهِ عَرْشٌ، وَلَا كَرْسِيٌّ، وَكَلَامٌ كَثِيرٌ أَكْرَهُ حِكَايَتَهُ.

وَهُمْ كُفَّارٌ زَنَادِقَةُ أَعْدَاءِ اللَّهِ فَاحْذَرُوهُمْ.

٩٦. و(الْوَاقِفَةُ): وَهُمْ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّا نَقُولُ: إِنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ، وَلَا

نَقُولُ: غَيْرَ مَخْلُوقٍ.

وَهُمْ شَرُّ الْأَصْنَافِ وَأَخْبَثُهَا.

٩٧. و(الْلَفْظِيَّةُ): وَهُمْ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّا نَقُولُ: إِنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ،

وَلَكِنْ أَلْفَظَنَا بِالْقُرْآنِ وَتَلَاوَتَنَا وَقِرَاءَتَنَا لَهُ مَخْلُوقَةٌ.

وَهُمْ جَهْمِيَّةٌ فُسَاقٌ.

٩٨. و(الرَّافِضَةُ): [وَهُمْ] الَّذِينَ يَتَبَرَّأُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

وَيَسُبُّونَهُمْ وَيَتَقَصُّونَهُمْ، وَيُكْفَرُونَ الْأُمَّةَ إِلَّا نَفَرًا يَسِيرًا.

وَلَيْسَتْ الرَّافِضَةُ مِنَ الْإِسْلَامِ فِي شَيْءٍ.

٩٩. و(الْمَنْصُورِيَّةُ): وَهُمْ رَافِضَةٌ أَخْبَثُ الرَّوَافِضِ، وَهُمْ الَّذِينَ يَقُولُونَ:

مَنْ قَتَلَ أَرْبَعِينَ رَجُلًا مِمَّنْ خَالَفَ هَوَاهُمْ دَخَلَ الْجَنَّةَ.

وَهُمُ الَّذِينَ يَخْنُقُونَ النَّاسَ، وَيَسْتَحِلُّونَ أَمْوَالَهُمْ، وَهُمْ الَّذِينَ يَقُولُونَ

أَخْطَأَ جَبْرِيلٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالرَّسَالَةِ.

وَهَذَا [هُوَ] الْكُفْرُ الْوَاضِحُ الَّذِي لَا يَشُوبُهُ إِيمَانٌ.

فَنَعُوذُ بِاللَّهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ.

١٠٠. و(السَّبَائِيَّةُ): وَهُمْ رَافِضَةٌ كَذَّابُونَ، وَهُمْ قَرِيبٌ مِمَّنْ ذَكَرْتُ مُخَالِفُونَ

لِلْأُمَّةِ.

وَالرَّافِضَةُ أَسْوَأُ أَثَرًا فِي الْإِسْلَامِ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ.

١٠١. وَصَنَفُ مِنَ الرَّافِضَةِ يَقُولُونَ: عَلِيٌّ فِي السَّحَابِ، وَيَقُولُونَ: عَلِيٌّ

يُبْعَثُ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

وَهَذَا كُلُّهُ كَذِبٌ، وَزُورٌ، وَبُهْتَانٌ.

١٠٢. و(الزَّيْدِيَّةُ): وَهُمْ رَافِضَةٌ، وَهُمْ الَّذِينَ يَتَبَرَّؤُونَ مِنْ: عُثْمَانَ، وَطَلْحَةَ،

وَالزُّبَيْرَ، وَعَائِشَةَ، وَيَرَوْنَ الْقِتَالَ مَعَ كُلِّ مَنْ خَرَجَ مِنْ وَلَدِ عَلِيٍّ، بَرًّا كَانَ

أَوْ فَاجِرًا، حَتَّى يَغْلِبَ أَوْ يُغْلَبَ.

١٠٣. و(الْحَشَبِيَّةُ): وَهُمْ يَقُولُونَ بِقَوْلِ الزَّيْدِيَّةِ.

١٠٤. و(الشَّيْعَةُ): وَهُمْ فِيمَا زَعَمُوا يَتَّحِلُّونَ حُبَّ آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ دُونَ

النَّاسِ؛ وَكَذَّبُوا، بَلْ هُمْ خَاصَّةُ الْمُبْغِضُونَ لِآلِ مُحَمَّدٍ ﷺ دُونَ النَّاسِ.

إِنَّمَا شَيْعَةُ آلِ مُحَمَّدٍ الْمُتَّقُونَ، أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْأَثَرِ، مَنْ كَانُوا، وَحَيْثُ

كَانُوا، الَّذِينَ يُحِبُّونَ آلَ مُحَمَّدٍ، وَجَمِيعَ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ، وَلَا يَذْكُرُونَ أَحَدًا مِنْهُمْ بِسُوءٍ، وَلَا عَيْبٍ، وَلَا مَنْقَصَةٍ. فَمَنْ ذَكَرَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِسُوءٍ، أَوْ طَعَنَ عَلَيْهِ بِعَيْبٍ، أَوْ تَبَرَّأَ مِنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ، أَوْ سَبَّهُمْ، أَوْ عَرَّضَ بِسَبِّهِمْ، وَشَتَمَهُمْ؛ فَهُوَ رَافِضِيٌّ، مُخَالِفٌ، خَبِيثٌ ضَالٌّ.

١٠٥. وَأَمَّا (الْخَوَارِجُ): فَمَرَقُوا مِنَ الدِّينِ، وَفَارَقُوا الْمِلَّةَ، وَشَرَدُوا عَلَى الْإِسْلَامِ، وَشَذُّوا عَنِ الْجَمَاعَةِ، وَضَلُّوا عَنْ سَبِيلِ الْهُدَى، وَخَرَجُوا عَلَى السُّلْطَانِ وَالْأَيِّمَةِ، وَسَلُّوا السَّيْفَ عَلَى الْأُمَّةِ، وَاسْتَحَلُّوا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، وَأَكْفَرُوا مَنْ خَالَفَهُمْ، إِلَّا مَنْ قَالَ بِقَوْلِهِمْ، وَكَانَ عَلَى مِثْلِ رَأْيِهِمْ، وَثَبَتَ مَعَهُمْ فِي دَارِ ضَلَالَتِهِمْ. وَهُمْ يَشْتَمُونَ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَصْهَارَهُ وَأَخْتَانَهُ، وَيَتَبَرَّؤُونَ مِنْهُمْ، وَيَرْمُونَهُمْ بِالْكَفْرِ، وَالْعِظَائِمِ، وَيَرُونَ خِلَافَهُمْ فِي شَرَائِعِ الدِّينِ وَسُنَنِ الْإِسْلَامِ.

وَلَا يُؤْمِنُونَ بِعَذَابِ الْقَبْرِ، وَلَا الْحَوْضِ، وَلَا الشَّفَاعَةِ، وَلَا يُخْرِجُونَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ النَّارِ. وَهُمْ يَقُولُونَ: مَنْ كَذَبَ كَذِبَةً، أَوْ أَتَى صَغِيرَةً، أَوْ كَبِيرَةً مِنَ الذُّنُوبِ فَمَاتَ مِنْ غَيْرِ تَوْبَةٍ فَهُوَ كَافِرٌ، فَهُوَ فِي النَّارِ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا. وَهُمْ يَقُولُونَ بِقَوْلِ الْبَكْرِیَّةِ فِي الْحَبَّةِ وَالْقِرَاطِ. وَهُمْ قَدَرِيَّةٌ، جَهْمِيَّةٌ، مُرْجِيَّةٌ، رَافِضَةٌ. وَلَا يَرُونَ جَمَاعَةً إِلَّا خَلْفَ إِمَامِهِمْ. وَهُمْ يَرُونَ تَأْخِيرَ الصَّلَاةِ عَنْ وَقْتِهَا، وَيَرُونَ الصَّوْمَ قَبْلَ رُؤُوتِهِ، وَالْفِطْرَ

قَبْلَ رُؤْيَيْتِهِ.

وَهُمْ يَرَوْنَ النِّكَاحَ بِغَيْرِ وَلِيٍّ، وَلَا سُلْطَانَ، وَيَرَوْنَ الْمُتْعَةَ فِي دِينِهِمْ، وَيَرَوْنَ الدَّرْهَمَ بِالْذَّرْهَمَيْنِ يَدًا بِيَدٍ حَلَالًا.

وَهُمْ لَا يَرَوْنَ الصَّلَاةَ فِي الْخِفَافِ، وَلَا الْمَسْحَ عَلَيْهَا. وَهُمْ لَا يَرَوْنَ لِلْسُلْطَانِ عَلَيْهِمْ طَاعَةً، وَلَا لِقُرَيْشٍ خِلَافَةً. وَأَشْيَاءَ كَثِيرَةً يُخَالِفُونَ فِيهَا الْإِسْلَامَ وَأَهْلَهُ.

فَكَفَى بِقَوْمٍ ضَلَالَةً يَكُونُ هَذَا رَأْيُهُمْ وَمَذْهَبُهُمْ وَدِينُهُمْ. وَلَيْسُوا مِنَ الْإِسْلَامِ فِي شَيْءٍ، وَهُمْ الْمَارِقَةُ.

١٠٦. وَمِنْ أَسْمَاءِ الْخَوَارِجِ:

(الْحُرُورِيَّةُ): وَهُمْ أَهْلُ حَرَوْرَاءَ.

و(الْأَزَارِقَةُ): وَهُمْ أَصْحَابُ نَافِعِ بْنِ الْأَزْرَقِ، وَقَوْلُهُمْ أَخْبَثُ الْأَقَاوِيلِ، وَأَبْعَدُهَا مِنَ الْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ.

و(النَّجْدِيَّةُ): وَهُمْ أَصْحَابُ نَجْدَةَ بْنِ عَامِرِ الْحُرُورِيِّ.

و(الْإِبَاضِيَّةُ): وَهُمْ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبَاضٍ.

و(الصُّفَرِيَّةُ): وَهُمْ أَصْحَابُ دَاوُدَ بْنِ النُّعْمَانِ، حَتَّى قِيلَ لَهُ: إِنَّكَ صِفْرٌ مِنَ الْعِلْمِ.

و(الْبَيْهَسِيَّةُ)، وَ(الْمَيْمُونِيَّةُ)، وَ(الْخَازِمِيَّةُ).

كُلُّ هَؤُلَاءِ خَوَارِجٌ، فَسَاقٌ، مُخَالِفُونَ لِلْسُّنَّةِ، خَارِجُونَ مِنَ الْمِلَّةِ، أَهْلُ بِدْعَةٍ وَضَلَالَةٍ، وَهُمْ لُصُوصٌ، قُطَّاعٌ، قَدْ عَرَفْنَاهُمْ بِذَلِكَ.

١٠٧. وَ(الشُّعُوبِيَّةُ): وَهُمْ أَصْحَابُ بِدْعَةٍ وَضَلَالَةٍ، وَيَقُولُونَ: الْعَرَبُ

وَالْمَوَالِي عِنْدَنَا وَاحِدٌ، لَا يَرَوْنَ لِلْعَرَبِ حَقًّا، وَلَا يَعْرِفُونَ لَهُمْ فَضْلًا،

وَلَا يُحِبُّونَهُمْ، بَلْ يُبْغِضُونَ الْعَرَبَ، وَيُضْمِرُونَ لَهُمُ الْغِلَّ وَالْحَسَدَ
وَالْبُغْضَةَ فِي قُلُوبِهِمْ.

وَهَذَا قَوْلُ قَبِيحٍ، ابْتَدَعَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ، وَتَابَعَهُ عَلَيْهِ نَفَرٌ يَسِيرٌ،
فَقُتِلَ عَلَيْهِ.

١٠٨. وَأَصْحَابُ الرَّأْيِ: وَهُمْ مُبْتَدِعَةُ ضَلَالٍ، أَعْدَاءُ السُّنَّةِ وَالْأَثَرِ، يَرُونَ
الدِّينَ رَأْيًا وَقِيَاسًا وَاسْتِحْسَانًا.

وَهُمْ يُخَالِفُونَ الْأَثَرَ، وَيُبْطِلُونَ الْحَدِيثَ، وَيَرُدُّونَ عَلَى الرَّسُولِ
عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَتَّخِذُونَ أَبَا حَنِيفَةَ وَمَنْ قَالَ بِقَوْلِهِ
إِمَامًا، يَدِينُونَ بِدِينِهِمْ، وَيَقُولُونَ بِقَوْلِهِمْ.

فَأَيُّ ضَلَالَةٍ بَاطِنٌ مِمَّنْ قَالَ بِهَذَا، أَوْ كَانَ عَلَى مِثْلِ هَذَا؛ يَتْرُكُ قَوْلَ
الرَّسُولِ وَأَصْحَابِهِ، وَيَتَّبِعُ رَأْيَ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ؟!
فَكَفَى بِهَذَا غَيًّا مُرْدِيًّا، وَطُغْيَانًا، وَرَدًّا.

١٠٩. وَالْوَلَايَةُ بَدْعَةٌ، وَالْبَرَاءَةُ بَدْعَةٌ.
وَهُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ: نَتَوَلَّى فُلَانًا، وَنَتَبَرَّأُ مِنْ فُلَانٍ.
وَهَذَا الْقَوْلُ بَدْعٌ فَاحْذَرُوهُ.

١١٠. فَمَنْ قَالَ بِشَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْأَقَاوِيلِ، أَوْ رَأَاهَا، أَوْ هَوَيْهَا، أَوْ رَضِيَهَا،
أَوْ أَحَبَّهَا: فَقَدْ خَالَفَ السُّنَّةَ، وَخَرَجَ مِنَ الْجَمَاعَةِ، وَتَرَكَ الْأَثَرَ، وَقَالَ
بِالْخِلَافِ، وَدَخَلَ فِي الْبَدْعَةِ، وَزَالَ عَنِ الطَّرِيقِ.

وَمَا تَوْفِيقُنَا إِلَّا بِاللَّهِ، عَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا، وَبِهِ اسْتَعْنَا، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.
١١١. وَقَدْ أَحْدَثَ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ وَالْخِلَافِ أَسْمَاءَ شَنِيعَةٍ قَبِيحَةٍ،
فَسَمُّوا بِهَا أَهْلَ السُّنَّةِ؛ يُرِيدُونَ بِذَلِكَ عَيْبَهُمْ، وَالطَّعْنَ عَلَيْهِمْ، وَالْوَقِيعَةَ

- فِيهِمْ، وَالْإِزْرَاءَ بِهِمْ عِنْدَ السُّفَهَاءِ وَالْجُهَّالِ.
١١٢. فَأَمَّا (الْمُرْجِئَةُ): فَإِنَّهُمْ يُسَمُّونَ أَهْلَ السُّنَّةِ: (شُكَّاكًا).
وَكَذَبَتِ الْمُرْجِئَةُ؛ بَلْ هُمْ أَوْلَى بِالشُّكِّ وَبِالتَّكْذِيبِ.
١١٣. وَأَمَّا (الْقَدَرِيَّةُ): فَإِنَّهُمْ يُسَمُّونَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْإِثْبَاتِ: (مُجْبِرَةً).
وَكَذَبَتِ الْقَدَرِيَّةُ، بَلْ هُمْ أَوْلَى بِالْكَذِبِ وَالْخِلَافِ؛ أَنْفَوْا قُدْرَةَ اللَّهِ عَنْ خَلْقِهِ، وَقَالُوا لَهُ مَا لَيْسَ بِأَهْلٍ لَهُ **تَبَارَكَ وَتَعَالَى**.
١١٤. وَأَمَّا (الْجَهْمِيَّةُ): فَإِنَّهُمْ يُسَمُّونَ أَهْلَ السُّنَّةِ: (مُشَبِّهَةً).
وَكَذَبَتِ الْجَهْمِيَّةُ أَعْدَاءُ اللَّهِ؛ بَلْ هُمْ أَوْلَى بِالتَّشْبِيهِ وَالتَّكْذِيبِ.
افْتَرَوْا عَلَى اللَّهِ **عَزَّ وَجَلَّ** الْكَذِبَ، وَقَالُوا عَلَى اللَّهِ الزُّورَ وَالْإِفْكَ، وَكَفَرُوا فِي قَوْلِهِمْ.
١١٥. وَأَمَّا (الرَّافِضَةُ): فَإِنَّهُمْ يُسَمُّونَ أَهْلَ السُّنَّةِ: (نَاصِبَةً).
وَكَذَبَتِ الرَّافِضَةُ؛ بَلْ هُمْ أَوْلَى بِهَذَا الْإِسْمِ؛ إِذْ نَاصَبُوا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** السَّبَّ وَالشَّتْمَ، وَقَالُوا فِيهِمْ غَيْرَ الْحَقِّ، وَنَسَبُوهُمْ إِلَى غَيْرِ الْعَدْلِ، كَذِبًا وَظُلْمًا، وَجُرْأَةً عَلَى اللَّهِ **عَزَّ وَجَلَّ**، وَاسْتِخْفَافًا لِحَقِّ الرَّسُولِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وَهُمْ - وَاللَّهِ - أَوْلَى بِالتَّغْيِيرِ وَالْإِنْتِقَامِ مِنْهُمْ.
١١٦. وَأَمَّا (الْخَوَارِجُ): فَإِنَّهُمْ يُسَمُّونَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: (مُرْجِئَةً).
وَكَذَبَتِ الْخَوَارِجُ فِي قَوْلِهِمْ؛ بَلْ هُمْ الْمُرْجِئَةُ؛ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ عَلَى إِيْمَانٍ وَحَقٍّ دُونَ النَّاسِ، وَمَنْ خَالَفَهُمْ كَفَّارٌ.
١١٧. وَأَمَّا (أَصْحَابُ الرَّأْيِ وَالْقِيَاسِ): فَإِنَّهُمْ يُسَمُّونَ أَصْحَابَ السُّنَّةِ: (نَابِتَةً) وَحَشَوِيَّةً.
وَكَذَبَ أَصْحَابُ الرَّأْيِ أَعْدَاءُ اللَّهِ؛ بَلْ هُمْ النَّابِتَةُ وَالْحَشَوِيَّةُ؛ تَرَكُوا

أَثَرَ الرَّسُولِ ﷺ وَحَدِيثِهِ، وَقَالُوا بِالرَّأْيِ، وَقَاسُوا الدِّينَ بِالِاسْتِحْسَانِ،
وَحَكَمُوا بِخِلَافِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.
وَهُمْ أَصْحَابُ بِدْعَةٍ، جَهْلَةٌ، ضَلَالٌ، طَلَّابُ دُنْيَا بِالْكَذِبِ وَالْبُهْتَانِ.

فَرَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا قَالَ بِالْحَقِّ، وَاتَّبَعَ الْأَثَرَ، وَتَمَسَّكَ بِالسُّنَّةِ، وَاقْتَدَى
بِالصَّالِحِينَ، وَجَانَبَ أَهْلَ الْبِدْعِ، وَتَرَكَ مُجَالَسَتَهُمْ، وَمُحَادَثَتَهُمْ؛
إِحْتِسَابًا وَطَلَبًا لِلْقُرْبَةِ مِنَ اللَّهِ وَإِعْزَازِ دِينِهِ. وَمَا تَوْفِيقُنَا إِلَّا بِاللَّهِ.

٤

شرح السُّنَنِ

أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ خَلْفِ الْبَرْهَارِيِّ

«رَحِمَهُ اللَّهُ ٢٣٣-٣٢٩ هـ»

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ عَلَيْنَا بِهِ، وَأَخْرَجَنَا فِي خَيْرِ أُمَّةٍ،
فَنَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَى، وَالْحِفْظَ مِمَّا يَكْرَهُ وَيَسْخَطُ.

١. **اعْلَمُوا أَنَّ الْإِسْلَامَ هُوَ السُّنَّةُ، وَالسُّنَّةُ هِيَ الْإِسْلَامُ، وَلَا يَقُومُ أَحَدُهُمَا إِلَّا بِالْآخَرِ.**

٢. **فَمِنْ السُّنَّةِ لَزُومُ الْجَمَاعَةِ، فَمَنْ رَغِبَ عَنِ الْجَمَاعَةِ وَفَارَقَهَا فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ، وَكَانَ ضَالًّا مُضِلًّا.**

٣. **وَالْأَسَاسُ الَّذِي تُبْنَى عَلَيْهِ الْجَمَاعَةُ، وَهُمْ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَحِمَهُمُ اللَّهُ أَجْمَعِينَ، وَهُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، فَمَنْ لَمْ يَأْخُذْ عَنْهُمْ فَقَدْ ضَلَّ وَابْتَدَعَ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَالضَّلَالَةُ وَأَهْلُهَا فِي النَّارِ وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ): (لَا عُذْرَ لِأَحَدٍ فِي ضَلَالَةٍ رَكِبَهَا حَسِبَهَا هُدًى، وَلَا فِي هُدًى تَرَكَهُ حَسِبَهُ ضَلَالَةً، فَقَدْ بَيَّنَّتِ الْأُمُورُ، وَتُبَّتِ الْحُجَّةُ، وَانْقَطَعَ الْعُذْرُ).**
وَذَلِكَ أَنَّ السُّنَّةَ وَالْجَمَاعَةَ قَدْ أَحْكَمَا أَمْرَ الدِّينِ كُلَّهُ، وَتَبَيَّنَ لِلنَّاسِ، فَعَلَى النَّاسِ الْإِتِّبَاعُ.

٤. **وَاعْلَمْ - رَحِمَكَ اللَّهُ - أَنَّ الدِّينَ إِنَّمَا جَاءَ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، لَمْ يُوضَعْ عَلَى عُقُولِ الرِّجَالِ وَآرَائِهِمْ، وَعِلْمُهُ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ، فَلَا تَتَّبِعْ شَيْئًا بِهَوَاكَ، فَتَمَرِّقَ مِنَ الدِّينِ، فَتَخْرُجَ مِنَ الْإِسْلَامِ، فَإِنَّهُ لَا حُجَّةَ لَكَ، فَقَدْ بَيَّنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأُمَّتِهِ السُّنَّةَ، وَأَوْضَحَهَا**

لِأَصْحَابِهِ وَهُمْ الْجَمَاعَةُ، وَهُمْ السُّوَادُ الْأَعْظَمُ، وَالسُّوَادُ الْأَعْظَمُ: الْحَقُّ وَأَهْلُهُ، فَمَنْ خَالَفَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الدِّينِ فَقَدْ كَفَرَ.

٥. **وَاعْلَمْ أَنَّ النَّاسَ لَمْ يُبْتَدِعُوا بِدْعَةً قَطُّ حَتَّى تَرَكَوْا مِنَ السُّنَّةِ مِثْلَهَا،**
فَاحْذَرِ الْمُحَدَّثَاتِ مِنَ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ
ضَلَالَةٌ، وَالضَّلَالَةُ وَأَهْلُهَا فِي النَّارِ.

٦. **وَاحْذَرِ صِغَارَ الْمُحَدَّثَاتِ مِنَ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّ صَغِيرَ الْبِدْعِ يَعُودُ حَتَّى يَصِيرَ**
كَبِيرًا، وَكَذَلِكَ كُلُّ بِدْعَةٍ أُحْدِثَتْ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، كَانَ أَوَّلُهَا صَغِيرًا يُشَبِّهُ
الْحَقَّ، فَاعْتَرَبَ بِذَلِكَ مَنْ دَخَلَ فِيهَا، ثُمَّ لَمْ يَسْتَطِعِ الْخُرُوجَ مِنْهَا، فَعَظُمَتْ
وَصَارَتْ دِينًا يُدَانُ [بِهِ] فَخَالَفَ الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ، فَخَرَجَ مِنَ
الْإِسْلَامِ، فَانْظُرْ - رَحِمَكَ اللَّهُ - كُلُّ مَنْ سَمِعْتَ كَلَامَهُ مِنْ أَهْلِ زَمَانِكَ
[خَاصَّةً] فَلَا تَعْجَلَنَّ، وَلَا تَدْخُلَنَّ فِي شَيْءٍ [مِنْهُ] حَتَّى تَسْأَلَ وَتَنْظُرَ هَلْ
تَكَلَّمَ بِهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** [أَوْ أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ؟] فَإِنْ
وَجَدْتَ فِيهِ أَثْرًا عَنْهُمْ فَتَمَسَّكَ بِهِ، وَلَا تُجَاوِزْهُ لَشَيْءٍ، وَلَا [تَخْتَرْ] عَلَيْهِ
شَيْئًا فَتَسْقُطَ فِي النَّارِ.

٧. **وَاعْلَمْ أَنَّ الْخُرُوجَ مِنَ الطَّرِيقِ عَلَى وَجْهَيْنِ؛ أَمَّا أَحَدُهُمَا: فَرَجُلٌ زَلَّ**
عَنِ الطَّرِيقِ، وَهُوَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الْخَيْرَ، فَلَا يُقْتَدَى بِزَلَّتِهِ، فَإِنَّهُ هَالِكٌ، وَآخَرُ
عَانَدَ الْحَقِّ وَخَالَفَ مَنْ كَانَ قَبْلَهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ، فَهُوَ ضَالٌّ مُضِلٌّ، شَيْطَانٌ
مَرِيدٌ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، حَقِيقٌ عَلَى مَنْ يَعْرِفُهُ أَنْ يُحَذِّرَ النَّاسَ مِنْهُ، وَيُبَيِّنَ

لَهُمْ قِصَّتُهُ؛ لِيَلَّا يَقَعَ أَحَدٌ فِي بَدْعَتِهِ فَيَهْلِكُ.

٨. **وَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا يَتِمُّ إِسْلَامُ عَبْدٍ حَتَّى يَكُونَ مُتَّبِعًا مُصَدِّقًا مُسْلِمًا،**
فَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ قَدْ بَقِيَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ الْإِسْلَامِ لَمْ يَكْفُونَاهُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ كَذَّبُوهُمْ، وَكَفَى بِهَذَا فِرْقَةً وَطَعْنَا عَلَيْهِمْ، وَهُوَ مُبْتَدِعٌ
ضَالٌّ مُضِلٌّ، مُحَدِّثٌ فِي الْإِسْلَامِ مَا لَيْسَ مِنْهُ.

٩. **وَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ أَنَّهُ لَيْسَ فِي السُّنَّةِ قِيَاسٌ، وَلَا تُضْرَبُ لَهَا الْأَمْثَالُ،**
وَلَا تَتَّبَعُ فِيهَا الْأَهْوَاءُ، وَهُوَ التَّصَدِيقُ بِآثَارِ رَسُولِ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** بَلَا
كَيْفٍ وَلَا شَرْحٍ، وَلَا يُقَالُ: لِمَا وَلَا كَيْفَ؟

١٠. **وَالْكَلَامُ وَالْخُصُومَةُ وَالْجِدَالُ وَالْمِرَاءُ مُحَدِّثٌ يَقْدَحُ الشَّكَّ فِي**
الْقَلْبِ، وَإِنْ أَصَابَ صَاحِبُهُ الْحَقَّ وَالسُّنَّةَ.

١١. **وَاعْلَمْ - رَحِمَكَ اللَّهُ - أَنَّ الْكَلَامَ فِي الرَّبِّ مُحَدِّثٌ، وَهُوَ بَدْعَةٌ**
وَضَلَالَةٌ، وَلَا يَتَكَلَّمُ فِي الرَّبِّ إِلَّا بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ فِي الْقُرْآنِ، وَمَا بَيْنَ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ، وَهُوَ - جَلَّ ثَنَاؤُهُ - وَاحِدٌ ﴿لَيْسَ
كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴿١١﴾ رَبُّنَا أَوَّلُ بَلَا مَتَى، وَآخِرُ
بَلَا مُنْتَهَى، يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى، وَهُوَ عَلَى عَرْشِهِ اسْتَوَى، وَعِلْمُهُ بِكُلِّ
مَكَانٍ، وَلَا يَخْلُو مِنْ عِلْمِهِ مَكَانٌ.

١٢. **وَلَا يَقُولُ فِي صِفَاتِ الرَّبِّ: كَيْفَ؟ وَلَمْ؟ إِلَّا شَاكَ فِي اللَّهِ.**

١٣. وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ وَتَنْزِيلُهُ وَنُورُهُ، لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ مِنَ اللَّهِ، وَمَا كَانَ مِنَ اللَّهِ فَلَيْسَ بِمَخْلُوقٍ، وَهَكَذَا قَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَالْفُقَهَاءُ قَبْلَهُمَا وَبَعْدَهُمَا، وَالْمِرَاءُ فِيهِ كُفْرٌ.

١٤. وَالْإِيمَانُ بِالرُّؤْيَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَرَوْنَ اللَّهَ بِأَبْصَارٍ رُءُوسِهِمْ، وَهُوَ يُحَاسِبُهُمْ بِلا حِجَابٍ وَلَا تَرْجُمَانٍ.

١٥. وَالْإِيمَانُ بِالْمِيزَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُوزَنُ فِيهِ الْخَيْرُ وَالشَّرُّ، لَهُ كِفَّتَانِ وَلِسَانٌ.

١٦. وَالْإِيمَانُ بِعَذَابِ الْقَبْرِ، وَمُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ.

١٧. وَالْإِيمَانُ بِحَوْضِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلِكُلِّ نَبِيٍّ حَوْضٌ، إِلَّا صَالِحَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فَإِنَّ حَوْضَهُ ضَرَعُ نَاقَتِهِ.

١٨. وَالْإِيمَانُ بِشَفَاعَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمُذْنِبِينَ الْخَاطِئِينَ؛ فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَعَلَى الصِّرَاطِ، وَيُخْرِجُهُمْ مِنْ جَوْفِ جَهَنَّمَ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا لَهُ شَفَاعَةٌ، وَكَذَلِكَ [الصَّادِقُونَ] وَالشُّهَدَاءُ [وَالصَّالِحُونَ]، وَلِلَّهِ بَعْدَ ذَلِكَ تَفْضُلٌ كَثِيرٌ فَيَمْنُ يَشَاءُ، وَالْخُرُوجُ مِنَ النَّارِ بَعْدَمَا احْتَرَقُوا وَصَارُوا فَحْمًا.

١٩. وَالْإِيمَانُ بِالصِّرَاطِ عَلَى جَهَنَّمَ، يَأْخُذُ الصِّرَاطَ مَنْ شَاءَ اللَّهُ، وَيَجُوزُ مَنْ شَاءَ اللَّهُ، وَيَسْقُطُ فِي جَهَنَّمَ مَنْ شَاءَ اللَّهُ، وَلَهُمْ أَنْوَارٌ عَلَى قَدَرِ إِيْمَانِهِمْ.

٢٠. وَالْإِيمَانُ بِالْأَنْبِيَاءِ وَالْمَلَائِكَةِ.

٢١. وَالْإِيمَانُ بِأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ وَالنَّارَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ وَالنَّارُ مَخْلُوقَتَانِ، الْجَنَّةُ فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، وَسَقْفُهَا الْعَرْشُ، وَالنَّارُ تَحْتَ [الْأَرْضِ] السَّابِعَةِ السُّفْلَى، وَهُمَا مَخْلُوقَتَانِ، قَدْ عَلِمَ اللَّهُ عَدَدَ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَمَنْ يَدْخُلُهَا، وَعَدَدَ أَهْلِ النَّارِ وَمَنْ يَدْخُلُهَا، لَا تَفْنِيَانِ أَبَدًا، هُمَا مَعَ بَقَاءِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى [أَبَدًا] الْأَبَدِينَ، فِي دَهْرِ الدَّاهِرِينَ، وَآدَمُ كَانَ فِي الْجَنَّةِ الْبَاقِيَةِ الْمَخْلُوقَةِ، فَأُخْرِجَ مِنْهَا بَعْدَ مَا عَصَى اللَّهَ.

٢٢. وَالْإِيمَانُ بِالْمَسِيحِ الدَّجَالِ.

٢٣. وَبِنُزُولِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، يَنْزِلُ فَيَقْتُلُ الدَّجَالَ وَيَتَزَوَّجُ، وَيُصَلِّي خَلْفَ الْقَائِمِ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَمُوتُ، وَيُدْفَنُ الْمُسْلِمُونَ.

٢٤. وَالْإِيمَانُ بِأَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، وَعَمَلٌ وَقَوْلٌ، وَنِيَّةٌ وَإِصَابَةٌ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، يَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ وَيَنْقُصُ حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْهُ شَيْءٌ.

٢٥. وَخَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ وَفَاةِ نَبِيِّهَا: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، هَكَذَا رَوَى لَنَا عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: كُنَّا نَقُولُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا: إِنَّ خَيْرَ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَيَسْمَعُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ فَلَا يُنْكِرُهُ.

ثُمَّ أَفْضَلُ النَّاسِ بَعْدَ هَؤُلَاءِ: عَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَسَعْدٌ وَسَعِيدٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ [وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ]، وَكُلُّهُمْ يَصْلُحُ لِلْخِلَافَةِ.

ثُمَّ أَفْضَلُ النَّاسِ بَعْدَ هَؤُلَاءِ: أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الْقَرْنُ الْأَوَّلُ الَّذِي بُعِثَ فِيهِمْ: الْمُهَاجِرُونَ الْأَوَّلُونَ وَالْأَنْصَارُ، وَهُمْ مَنْ صَلَّى الْقِبْلَتَيْنِ.

ثُمَّ أَفْضَلُ النَّاسِ بَعْدَ هَؤُلَاءِ: مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا أَوْ شَهْرًا أَوْ سَنَةً أَقَلَّ أَوْ كَثُرَ، تَرَحَّمْ عَلَيْهِمْ وَتَذَكَّرْ فَضْلَهُمْ وَتَكِفَّ عَنْ زَلْلِهِمْ، وَلَا نَذَكُرْ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ، لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا».

وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَنْ نَطَقَ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَلِمَةٍ فَهُوَ صَاحِبٌ هَوَى».

[وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ، بَأْيِهِمْ اقْتَدَيْتُمْ اهْتَدَيْتُمْ»].

٢٦. وَالسَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِلْأَئِمَّةِ فِيمَا يُحِبُّ اللَّهُ وَيَرْضَى.

وَمَنْ وَلِيَ الْخِلَافَةَ بِإِجْمَاعِ النَّاسِ عَلَيْهِ وَرِضَاهُمْ بِهِ فَهُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَبِيتَ لَيْلَةً وَلَا يَرَى أَنْ لَيْسَ عَلَيْهِ إِمَامًا، بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا.

٢٧. وَالْحَجُّ وَالْغَزْوُ مَعَ الْإِمَامِ مَاضٍ، وَصَلَاةُ الْجُمُعَةِ خَلْفَهُمْ جَائِزَةٌ، وَيُصَلِّي بَعْدَهَا سِتَّ رَكَعَاتٍ، يُفْصَلُ بَيْنَ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ، هَكَذَا قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ.

٢٨. وَالْخِلَافَةُ فِي قُرَيْشٍ إِلَى أَنْ يَنْزِلَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ.

٢٩. وَمَنْ خَرَجَ عَلَى إِمَامٍ مِنْ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ خَارِجِيٌّ، وَقَدْ شَقَّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ، وَخَالَفَ الْأَثَارَ، وَمِيتَتُهُ مِيتَةُ جَاهِلِيَّةٍ.

٣٠. وَلَا يَحِلُّ قِتَالُ السُّلْطَانِ وَالْخُرُوجُ عَلَيْهِ وَإِنْ جَارُوا، وَذَلِكَ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي ذَرٍّ: «اصْبِرْ، وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا». وَقَوْلُهُ لِلْأَنْصَارِ: «اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُونِي عَلَى الْحَوْضِ». وَلَيْسَ مِنَ السُّنَّةِ قِتَالُ السُّلْطَانِ؛ فَإِنَّ فِيهِ فَسَادَ الدِّينِ وَالدُّنْيَا.

٣١. وَيَحِلُّ قِتَالُ الْخَوَارِجِ إِذَا عَرَضُوا لِلْمُسْلِمِينَ فِي أَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَأَهَالِيهِمْ، وَلَيْسَ لَهُ إِذَا فَارَقُوهُمْ أَنْ يَطْلُبَهُمْ، وَلَا يُجَهَّزُ عَلَى جَرِيهِمْ وَلَا يَأْخُذُ فِيَّهِمْ، وَلَا يَقْتُلُ أَسِيرَهُمْ، وَلَا يَتَّبِعُ مُدْبِرَهُمْ.

٣٢. وَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ - أَنَّهُ لَا طَاعَةَ لِبَشَرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَلَا يَشْهَدُ عَلَى أَحَدٍ وَلَا يَشْهَدُ لَهُ بِعَمَلٍ خَيْرٍ وَلَا شَرٍّ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي بِمَا يُخْتَمُ لَهُ، تَرْجُو لَهُ، وَتَخَافُ عَلَيْهِ وَلَا تَدْرِي مَا يَسْبِقُ لَهُ عِنْدَ الْمَوْتِ إِلَى اللَّهِ مِنَ النَّدَمِ، وَمَا أَحْدَثَ اللَّهُ لَهُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ إِذَا مَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ تَرْجُو لَهُ رَحْمَةَ اللَّهِ، وَتَخَافُ عَلَيْهِ ذُنُوبَهُ، وَمَا مِنْ ذَنْبٍ إِلَّا وَلِلْعَبْدِ مِنْهُ تَوْبَةٌ.

٣٣. وَالرَّجْمُ حَقٌّ.

٣٤. وَالْمَسْحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ سُنَّةٌ.

٣٥. وَتَقْصِيرُ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ سُنَّةٌ.

٣٦. وَالصَّوْمُ فِي السَّفَرِ؛ مَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ.

٣٧. وَلَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ فِي السَّرَاوِيلِ.

٣٨. وَالنِّفَاقُ أَنْ تُظْهَرَ الْإِسْلَامَ بِاللِّسَانِ وَتُخْفِيَ الْكُفْرَ.

٣٩. وَاعْلَمْ أَنَّ الدُّنْيَا دَارُ إِيْمَانٍ وَإِسْلَامٍ، فَأُمَّةُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا مُؤْمِنُونَ مُسْلِمُونَ فِي أَحْكَامِهِمْ وَمَوَارِيثِهِمْ وَذَبَائِحِهِمْ وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِمْ، لَا تَشْهَدُ لِأَحَدٍ بِحَقِيقَةِ الْإِيْمَانِ حَتَّى يَأْتِيَ بِجَمِيعِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، فَإِنْ قَصَرَ فِي شَيْءٍ مِّنْ ذَلِكَ كَانَ نَاقِصَ الْإِيْمَانِ حَتَّى يَمُوتَ، وَعِلْمُ إِيْمَانِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى: تَأْمُّ الْإِيْمَانِ أَوْ نَاقِصُ الْإِيْمَانِ، إِلَّا مَا ظَهَرَ لَكَ مِنْ تَضْيِيعِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ.

٤٠. وَالصَّلَاةُ عَلَى مَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ سُنَّةٌ: الْمَرْجُومُ، وَالزَّانِي، وَالزَّانِيَةُ، وَالَّذِي يَقْتُلُ نَفْسَهُ، وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ، وَالسَّكَرَانُ وَغَيْرُهُ، الصَّلَاةُ عَلَيْهِمْ سُنَّةٌ.

٤١. وَلَا نُخْرِجُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ مِنَ الْإِسْلَامِ حَتَّى يَرُدَّ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، أَوْ يَرُدَّ شَيْئًا مِنْ آثَارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ يَذْبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، أَوْ يُصَلِّيَ لِغَيْرِ اللَّهِ، فَإِذَا فَعَلَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْكَ أَنْ تُخْرِجَهُ مِنَ الْإِسْلَامِ، وَإِذَا لَمْ يَفْعَلْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ مُؤْمِنٌ مُسْلِمٌ بِالْإِسْمِ لَا بِالْحَقِيقَةِ.

٤٢. وَكُلُّ مَا سَمِعْتَ مِنَ الْآثَارِ شَيْئًا مِمَّا لَمْ يُبَلِّغْهُ عَقْلُكَ، نَحْوُ

قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قُلُوبُ الْعِبَادِ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ».

وَقَوْلِهِ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَنْزِلُ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا». وَيَنْزِلُ يَوْمَ عَرَفَةَ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَأَنْ جَهَنَّمَ لَا تَزَالُ يُطْرَحُ فِيهَا حَتَّى يَضَعَ عَلَيْهَا قَدَمَهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ.

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى لِلْعَبْدِ: «إِنْ مَشَيْتُ إِلَيَّ هَرَوَلْتُ إِلَيْكَ».

وَقَوْلِهِ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَنْزِلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وَقَوْلِهِ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ».

وَقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي رَأَيْتُ رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ».

وَأَشْبَاهُ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، فَعَلَيْكَ بِالتَّسْلِيمِ وَالتَّصَدِيقِ وَالتَّفْوِيزِ^(١)

وَالرِّضَا، وَلَا تَفْسِّرْ شَيْئًا [مِنْ هَذِهِ] بِهَوَاكَ، فَإِنَّ الْإِيمَانَ بِهَذَا وَاجِبٌ،

فَمَنْ فَسَّرَ شَيْئًا مِنْ هَذَا بِهَوَاهُ أَوْ رَدَّهُ فَهُوَ جَهْمِيٌّ.

٤٣. وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يَرَى رَبَّهُ فِي دَارِ الدُّنْيَا فَهُوَ كَافِرٌ بِاللَّهِ.

٤٤. وَالْفِكْرَةُ فِي اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِدْعَةٌ؛ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«تَفَكَّرُوا فِي الْخَلْقِ وَلَا تَفَكَّرُوا فِي اللَّهِ». فَإِنَّ الْفِكْرَةَ فِي الرَّبِّ تَقْدَحُ

الشَّكَّ فِي الْقَلْبِ».

٤٥. وَاعْلَمْ أَنَّ الْهَوَامَّ وَالسَّبَاعَ وَالذَّوَابَّ كُلَّهَا، نَحْوَ الذَّرِّ وَالذُّبَابِ وَالنَّمْلِ

كُلَّهَا مَأْمُورَةٌ، لَا يَعْمَلُونَ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

٤٦. وَالْإِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ عَلِمَ مَا كَانَ مِنْ أَوَّلِ الدَّهْرِ، وَمَا لَمْ

(١) تفويض الكيف.

يَكُنْ مِمَّا هُوَ كَائِنٌ، أَحْصَاهُ وَعَدَّهُ عَدًّا، وَمَنْ قَالَ: إِنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا كَانَ وَمَا هُوَ كَائِنٌ فَقَدْ كَفَرَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ.

٤٧. وَلَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّي وَشَاهِدَيَّ عَدْلٍ وَصَدَاقٍ قَلَّ أَوْ كَثُرَ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلِيٌّ فَالْسلْطَانُ وَلِيٌّ مِنْ لَا وَلِيٍّ لَهُ.

٤٨. وَإِذَا طَلَّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا فَقَدْ حُرِّمَتْ عَلَيْهِ، وَلَا تَحِلُّ لَهُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ.

٤٩. وَلَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثٍ: زَانٍ بَعْدَ إِحْصَانٍ، أَوْ مُرْتَدٌّ بَعْدَ إِيْمَانٍ، أَوْ قَتَلَ نَفْسًا مُؤْمِنَةً [بِغَيْرِ حَقٍّ] فَيُقْتَلُ بِهِ، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَدَمُ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ [أَبَدًا] حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ.

٥٠. وَكُلُّ شَيْءٍ مِمَّا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفَنَاءَ يَفْنَى، إِلَّا الْجَنَّةَ وَالنَّارَ وَالْعَرْشَ وَالْكُرْسِيَّ وَاللَّوْحَ وَالْقَلَمَ وَالصُّورَ، لَيْسَ يَفْنَى شَيْءٌ مِّنْ هَذَا أَبَدًا، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ الْخَلْقَ عَلَى مَا مَاتُوا عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَحَاسِبُهُمْ بِمَا شَاءَ، فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ، وَيَقُولُ لِسَائِرِ الْخَلْقِ [مِمَّنْ لَمْ يُخْلَقْ لِلْبَقَاءِ] كُونُوا تُرَابًا.

٥١. وَالْإِيْمَانُ بِالْقِصَاصِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْنَ الْخَلْقِ كُلِّهِمْ، بَنِي آدَمَ وَالسَّبَاعِ وَالْهَوَامَّ حَتَّى لِلذَّرَّةِ مِنَ الذَّرَّةِ، حَتَّى يَأْخُذَ اللَّهُ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ؛ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَأَهْلِ النَّارِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَهْلِ الْجَنَّةِ بَعْضُهُمْ مِنْ

بَعْضٍ وَأَهْلِ النَّارِ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ.

٥٢. وَإِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ.

٥٣. وَالرِّضَا بِقَضَاءِ اللَّهِ.

٥٤. وَالصَّبْرُ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ.

٥٥. وَالْإِيمَانُ بِمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

٥٦. وَالْإِيمَانُ بِأَقْدَارِ اللَّهِ كُلِّهَا، خَيْرِهَا وَشَرِّهَا، وَحُلُولِهَا وَمُرَّهَا، قَدْ عَلِمَ اللَّهُ مَا الْعِبَادُ عَامِلُونَ، وَإِلَى مَا هُمْ صَائِرُونَ، لَا يَخْرُجُونَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ، وَلَا يَكُونُ فِي الْأَرَاضِينَ وَلَا فِي السَّمَاوَاتِ إِلَّا مَا عَلِمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

٥٧. وَتَعْلَمُ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ.

٥٨. وَلَا خَالِقَ مَعَ اللَّهِ.

٥٩. وَالتَّكْبِيرُ عَلَى الْجَنَائِزِ أَرْبَعٌ، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَالْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَالْفُقَهَاءِ، وَهَكَذَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٦٠. وَالْإِيمَانُ بِأَنَّ مَعَ كُلِّ قَطْرَةٍ مَلَكٌ يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ حَتَّى يَضَعَهَا حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

٦١. وَالْإِيمَانُ بِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ كَلَّمَ أَهْلَ الْقَلْبِ يَوْمَ بَدْرٍ، أَنَّ الْمُشْرِكِينَ [كَانُوا] يَسْمَعُونَ كَلَامَهُ.

٦٢. وَالْإِيمَانُ بِأَنَّ الرَّجُلَ إِذَا مَرَضَ يَأْجُرُهُ اللَّهُ عَلَى مَرَضِهِ.

٦٣. وَالشَّهِيدُ يَأْجُرُهُ اللَّهُ عَلَى الْقَتْلِ.

٦٤. وَالْإِيمَانُ بِأَنَّ الْأَطْفَالَ إِذَا أَصَابَهُمْ شَيْءٌ فِي دَارِ الدُّنْيَا يَأْلُمُونَ، وَذَلِكَ أَنَّ بَكْرَ بْنَ أَخْتِ عَبْدِ الْوَاحِدِ قَالَ: لَا يَأْلُمُونَ، وَكَذَبَ.

٦٥. وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَحَدٌ إِلَّا بِرَحْمَةِ اللَّهِ، وَلَا يُعَذِّبُ اللَّهُ أَحَدًا إِلَّا بِذُنُوبِهِ، بِقَدَرِ ذُنُوبِهِ، وَلَوْ عَذَّبَ اللَّهُ أَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَأَهْلَ الْأَرْضِينَ بَرَّهُمْ وَفَاجِرَهُمْ، عَذَّبَهُمْ غَيْرَ ظَالِمٍ لَهُمْ، لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِنَّهُ يَظْلِمُ، وَإِنَّمَا يَظْلِمُ مَنْ يَأْخُذُ مَا لَيْسَ لَهُ، وَاللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ، الْخَلْقُ خَلْقُهُ، وَالْدَّارُ دَارُهُ، لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ بِخَلْقِهِ، وَلَا يُقَالُ: لِمَ وَكَيْفَ؟ لَا يَدْخُلُ أَحَدٌ بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَ خَلْقِهِ.

٦٦. وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَطْعَنُ عَلَى الْآثَارِ [وَلَا يَقْبَلُهَا أَوْ يُنْكِرُ شَيْئًا مِّنْ أَخْبَارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] فَاتَّهَمُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ؛ فَإِنَّهُ رَجُلٌ رَدِيٌّ الْقَوْلِ وَالْمَذْهَبِ، وَإِنَّمَا طَعَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا عَرَفْنَا اللَّهَ وَعَرَفْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَرَفْنَا الْقُرْآنَ وَعَرَفْنَا الْخَيْرَ وَالشَّرَّ وَالْدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ بِالْآثَارِ، فَإِنَّ الْقُرْآنَ إِلَى السُّنَّةِ أَخَوُجٌ مِنَ السُّنَّةِ إِلَى الْقُرْآنِ.

٦٧. وَالْكَلَامُ وَالْجَدَلُ وَالْخُصُومَةُ فِي الْقَدْرِ خَاصَّةٌ مِنْهُي عَنْهُ [عِنْدَ] جَمِيعِ الْفِرَقِ؛ لِأَنَّ الْقَدَرَ سِرُّ اللَّهِ وَنَهَى الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْأَنْبِيَاءَ عَنْ الْكَلَامِ فِي الْقَدْرِ، وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْخُصُومَةِ فِي الْقَدْرِ، وَكَرِهَهُ وَكَرِهَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّابِعُونَ الْعُلَمَاءُ وَأَهْلُ الْوَرَعِ وَنَهَوْا عَنْ الْجِدَالِ فِي الْقَدْرِ، فَعَلَيْكَ بِالتَّسْلِيمِ وَالْإِقْرَارِ وَالْإِيمَانِ، وَاعْتِقَادِ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جُمْلَةِ الْأَشْيَاءِ وَتَسْكُتُ عَمَّا سِوَى ذَلِكَ.

٦٨. وَالْإِيمَانُ بِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُسْرِيَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ وَصَارَ إِلَى الْعَرْشِ وَكَلَّمَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَدَخَلَ الْجَنَّةَ وَاطَّلَعَ إِلَى النَّارِ وَرَأَى الْمَلَائِكَةَ وَنُشِرَتْ لَهُ الْأَنْبِيَاءُ، وَرَأَى سَرَادِقَاتِ الْعَرْشِ وَالْكُرْسِيِّ وَجَمِيعَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِينَ فِي الْيَقْظَةِ، حَمَلَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبُرَاقِ حَتَّى أَدَارَهُ فِي السَّمَاوَاتِ، وَفُرِضَتْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ، وَرَجَعَ إِلَى مَكَّةَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ، وَذَلِكَ قَبْلَ الْهَجْرَةِ.

٦٩. وَاعْلَمْ أَنَّ أَرْوَاحَ الشُّهَدَاءِ فِي قَنَادِيلَ تَحْتَ الْعَرْشِ تَسْرُحُ فِي الْجَنَّةِ، وَأَرْوَاحَ الْمُؤْمِنِينَ تَحْتَ الْعَرْشِ، وَأَرْوَاحَ الْكُفَّارِ وَالْفُجَّارِ فِي بَرَهُوتٍ، [وَهِيَ فِي سَجِّينَ].

٧٠. وَالْإِيمَانُ بِأَنَّ الْمَيِّتَ يَقْعُدُ فِي قَبْرِهِ، وَيُرْسِلُ اللَّهُ فِيهِ الرُّوحَ حَتَّى يَسْأَلَهُ مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ عَنِ الْإِيمَانِ وَشَرَائِعِهِ، ثُمَّ يُسَلُّ رُوحَهُ بِلَا أَلَمٍ.

٧١. وَيَعْرِفُ الْمَيِّتُ الزَّائِرَ إِذَا زَارَهُ، وَيَتَنَعَّمُ فِي الْقَبْرِ الْمُؤْمِنُ وَيُعَذَّبُ الْفَاجِرُ كَيْفَمَا شَاءَ اللَّهُ.

٧٢. وَاعْلَمْ أَنَّ [الشَّرَّ وَالْخَيْرَ] بِقَضَاءِ اللَّهِ وَقَدَرِهِ.

٧٣. وَالْإِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هُوَ الَّذِي كَلَّمَ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ يَوْمَ الطُّورِ وَمُوسَى يَسْمَعُ مِنَ اللَّهِ الْكَلَامَ بِصَوْتٍ وَقَعَ فِي مَسَامِعِهِ مِنْهُ لَا مِنْ غَيْرِهِ، فَمَنْ قَالَ غَيْرَ هَذَا فَقَدْ كَفَرَ.

٧٤. وَالْعَقْلُ مَوْلُودٌ، أُعْطِيَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنَ الْعَقْلِ مَا أَرَادَ اللَّهُ، يَتَفَاوَتُونَ فِي الْعُقُولِ مِثْلَ الذَّرَّةِ فِي السَّمَاوَاتِ، وَيُطْلَبُ مِنْ كُلِّ إِنْسَانٍ مِنَ الْعَمَلِ عَلَى قَدَرِ مَا أَعْطَاهُ مِنَ الْعَقْلِ، وَلَيْسَ الْعَقْلُ بِاِكْتِسَابٍ، إِنَّمَا هُوَ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

٧٥. وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ فَضَّلَ الْعِبَادَ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا عَدْلٌ مِنْهُ، لَا يُقَالُ: جَارٌ وَلَا حَابِي، فَمَنْ قَالَ: إِنَّ فَضْلَ اللَّهِ عَلَى الْمُؤْمِنِ وَالْكَافِرِ سَوَاءٌ فَهُوَ صَاحِبُ بِدْعَةٍ، بَلْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ، وَالطَّائِعَ عَلَى الْعَاصِي، وَالْمَعْصُومَ عَلَى الْمَخْذُولِ، عَدْلٌ مِنْهُ، هُوَ فَضْلُهُ يُعْطَى مَنْ يَشَاءُ وَيَمْنَعُ مَنْ يَشَاءُ.

٧٦. وَلَا يَحِلُّ أَنْ تَكْتُمَ النَّصِيحَةَ لِلْمُسْلِمِينَ، بَرَّهُمْ وَفَاجَرَهُمْ فِي أَمْرِ الدِّينِ، فَمَنْ كَتَمَ فَقَدْ غَشَّ الْمُسْلِمِينَ، وَمَنْ غَشَّ الْمُسْلِمِينَ فَقَدْ غَشَّ الدِّينَ، وَمَنْ غَشَّ الدِّينَ فَقَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ.

٧٧. وَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى سَمِيعٌ بَصِيرٌ، سَمِيعٌ عَلِيمٌ، يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ، قَدْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّ الْخَلْقَ يَعْصُونَهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَهُمْ، عِلْمُهُ نَافِذٌ فِيهِمْ، فَلَمْ يَمْنَعْهُ عِلْمُهُ فِيهِمْ أَنْ هَدَاهُمْ لِلْإِسْلَامِ، وَمِنْهُ بِهِ عَلَيْهِمْ كَرَمًا وَجُودًا وَتَفَضُّلاً فَلَهُ الْحَمْدُ.

٧٨. وَاعْلَمْ أَنَّ الْبُشْرَى عِنْدَ الْمَوْتِ ثَلَاثُ بُشْرِيَّاتٍ؛ يُقَالُ: أَبْشِرْ يَا حَبِيبَ اللَّهِ بِرِضْوَانِ اللَّهِ وَالْجَنَّةِ، وَيُقَالُ: أَبْشِرْ يَا عَدُوَّ اللَّهِ بِغَضَبِ اللَّهِ وَالنَّارِ، وَيُقَالُ: أَبْشِرْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بِالْجَنَّةِ بَعْدَ [الانْتِقَامِ]. هَذَا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ.

٧٩. وَاعْلَمْ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ يَنْظُرُ إِلَى اللَّهِ فِي الْجَنَّةِ الْأَصْرَاءُ، ثُمَّ الرِّجَالُ، ثُمَّ النِّسَاءُ، بِأَعْيُنِ رُؤُوسِهِمْ، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَرَوْنَ» رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ، وَالْإِيمَانُ بِهِذَا وَاجِبٌ وَإِنْكَارُهُ كُفْرٌ.

٨٠. وَاعْلَمْ - رَحِمَكَ اللَّهُ - أَنَّهَا مَا كَانَتْ زَنْدَقَةً قَطُّ، وَلَا كُفْرًا وَلَا شَكًّا وَلَا بِدْعَةً وَلَا ضَلَالَةً وَلَا حَيْرَةً فِي الدِّينِ إِلَّا مِنَ الْكَلَامِ وَأَصْحَابِ الْكَلَامِ وَالْجَدَلِ وَالْمِرَاءِ وَالْخُصُومَةِ، وَالْعَجَبُ وَكَيْفَ يَجْتَرِئُ الرَّجُلُ عَلَى الْمِرَاءِ وَالْخُصُومَةِ وَالْجَدَلِ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ فَعَلَيْكَ بِالتَّسْلِيمِ وَالرِّضَا بِالْآثَارِ وَأَهْلِ الْآثَارِ، وَالْكَفِّ وَالسُّكُوتِ.

٨١. وَالْإِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - يُعَذِّبُ الْخَلْقَ فِي النَّارِ فِي الْأَغْلَالِ وَالْأَنْكَالِ وَالسَّلَاسِلِ، وَالنَّارِ فِي أَجْوَافِهِمْ وَفَوْقَهُمْ وَتَحْتَهُمْ،

وَذَلِكَ أَنَّ الْجَهْمِيَّةَ - مِنْهُمْ هِشَامُ الْفَوْطِيُّ - قَالُوا: [إِنَّمَا] يُعَذَّبُ عِنْدَ النَّارِ، رَدًّا عَلَى اللَّهِ وَعَلَى رَسُولِهِ.

٨٢. **وَاعْلَمْ أَنَّ الصَّلَاةَ الْفَرِيضَةَ خَمْسٌ، لَا يُزَادُ فِيهَا وَلَا يُنْقَصُ فِي مَوَاقِيتِهَا، وَفِي السَّفَرِ [رَكَعَتَانِ] إِلَّا الْمَغْرِبَ، فَمَنْ قَالَ: أَكْثَرُ مِنْ خَمْسٍ، فَقَدْ ابْتَدَعَ، وَمَنْ قَالَ: أَقَلُّ مِنْ خَمْسٍ فَقَدْ ابْتَدَعَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ شَيْئًا مِنْهَا إِلَّا لَوْ قَتَلَهَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ نِسْيَانٌ فَإِنَّهُ مَعْذُورٌ، يَأْتِي بِهَا إِذَا ذَكَرَهَا، أَوْ يَكُونُ مُسَافِرًا فَيَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ إِنْ شَاءَ.**

٨٣. **وَالزَّكَاةُ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالتَّمْرِ وَالْحُبُوبِ وَالِدَّوَابِّ، عَلَى مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِنْ قَسَمَهَا فَجَائِزٌ، وَإِنْ أَعْطَاهَا الْإِمَامُ فَجَائِزٌ.**

٨٤. **وَاعْلَمْ أَنَّ أَوَّلَ الْإِسْلَامِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.**

٨٥. **وَأَنَّ مَا قَالَ اللَّهُ كَمَا قَالَ، وَلَا خَلْفَ لِمَا قَالَ، وَهُوَ عِنْدَ مَا قَالَ.**

٨٦. **وَالْإِيمَانُ بِالشَّرَائِعِ كُلِّهَا.**

٨٧. **وَاعْلَمْ أَنَّ الشِّرَاءَ وَالْبَيْعَ مَا بَاعَ فِي أَسْوَاقِ الْمُسْلِمِينَ حَلَالٌ مَا بَاعَ عَلَى حُكْمِ الْكِتَابِ وَالْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَدْخُلَهُ تَغْيِيرٌ أَوْ ظُلْمٌ أَوْ جَوْرٌ أَوْ خِلَافٌ لِلْقُرْآنِ أَوْ خِلَافٌ لِلْعِلْمِ.**

٨٨. **وَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ - أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْعَبْدِ أَنْ تَصَحَبَهُ الشَّفَقَةُ أَبَدًا مَا صَحِبَ الدُّنْيَا؛ لِأَنَّهُ لَا يَدْرِي عَلَى مَا يَمُوتُ، وَبِمَا يُخْتَمُ لَهُ، وَعَلَى مَا يُلْقِي اللَّهُ، وَإِنْ عَمِلَ كُلَّ عَمَلٍ مِنَ الْخَيْرِ، وَيَنْبَغِي لِلرَّجُلِ الْمُسْرِفِ عَلَى نَفْسِهِ أَنْ لَا يَقْطَعَ رَجَاءَهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى عِنْدَ الْمَوْتِ، وَيُحَسِّنُ ظَنَّهُ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَيَخَافُ ذُنُوبَهُ، فَإِنْ رَحِمَهُ اللَّهُ فَبِفَضْلٍ، وَإِنْ عَذَّبَهُ فَبِذَنْبٍ.**

٨٩. **وَالْإِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَطْلَعَ نَبِيَّهُ عَلَى مَا يَكُونُ فِي أُمَّتِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.**

٩٠. **وَاعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (سَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً، وَهِيَ الْجَمَاعَةُ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هُمْ؟ قَالَ: مَا أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي).**

وَهَكَذَا كَانَ الدِّينُ إِلَى خِلَافَةِ عُمَرَ وَهَكَذَا كَانَ فِي زَمَنِ عُثْمَانَ، فَلَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ جَاءَ الْاِخْتِلَافُ وَالْبِدْعُ، وَصَارَ النَّاسُ أَحْزَابًا وَصَارُوا فِرَقًا، فَمِنَ النَّاسِ مَنْ ثَبَتَ عَلَى الْحَقِّ عِنْدَ أَوَّلِ التَّغْيِيرِ، وَقَالَ بِهِ وَدَعَا النَّاسَ إِلَيْهِ، فَكَانَ الْأَمْرُ مُسْتَقِيمًا حَتَّى كَانَتِ الطَّبَقَةُ الرَّابِعَةُ فِي خِلَافَةِ بَنِي فُلَانٍ انْقَلَبَ الزَّمَانُ وَتَغَيَّرَ النَّاسُ جَدًّا، وَفَشَتِ الْبِدْعُ، وَكَثُرَتِ الدَّعَاةُ إِلَى غَيْرِ سَبِيلِ الْحَقِّ وَالْجَمَاعَةِ، وَوَقَعَتِ الْمِحَنُ فِي شَيْءٍ لَمْ يَتَكَلَّمْ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا أَصْحَابُهُ، وَدَعَوْا إِلَى الْفِرْقَةِ [وَنَهَى] رَسُولُ اللَّهِ عَنِ الْفِرْقَةِ، وَكَفَرَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَكُلُّ [دَاعٍ] إِلَى رَأْيِهِ، وَإِلَى تَكْفِيرٍ مَنْ خَالَفَهُ فَضَلَ [الْجُهَّالَ] وَالرَّعَاعَ وَمَنْ لَا عِلْمَ لَهُ، وَأَطْمَعُوا النَّاسَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَخَوْفُوهُمْ عِقَابَ الدُّنْيَا، فَاتَّبَعَهُمُ الْخَلْقُ

عَلَى خَوْفٍ [فِي] دُنْيَاهُمْ وَرَغْبَةٍ فِي دُنْيَاهُمْ، فَصَارَتِ السُّنَّةُ وَأَهْلُهَا مَكْتُومَةً، وَظَهَرَتِ الْبِدْعَةُ وَفَشَتْ، وَكَفَرُوا مِمَّا لَا يَعْلَمُونَ مِنْ وَجْهِ شَتَّى، وَوَضَعُوا الْقِيَّاسَ، وَحَمَلُوا قُدْرَةَ الرَّبِّ فِي آيَاتِهِ وَأَحْكَامِهِ وَأَمْرِهِ وَنَهْيِهِ عَلَى عُقُولِهِمْ [وَأَرَائِهِمْ]، فَمَا وَافَقَ عُقُولُهُمْ قَبْلُوهُ وَمَا لَمْ يُوَافِقْ عُقُولُهُمْ رَدُّوهُ، فَصَارَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَالسُّنَّةُ غَرِيبَةً، وَأَهْلُ السُّنَّةِ غُرَبَاءَ فِي [جَوْفِ دِيَارِهِمْ].

٩١. **وَاعْلَمْ أَنَّ الْمُتَعَةَ - مُتَعَةَ النِّسَاءِ - وَالْإِسْتِحْلَالَ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.**

٩٢. **وَاعْرِفْ لِبَنِي هَاشِمٍ فَضْلَهُمْ؛ لِقُرَابَتِهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَعَرَّفْ فَضْلَ قُرَيْشٍ وَالْعَرَبِ وَجَمِيعِ الْفَخَّادِ، فَاعْرِفْ قَدْرَهُمْ وَحُقُوقَهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، وَمَوْلَى الْقَوْمِ مِنْهُمْ، وَتَعَرَّفْ لِسَائِرِ النَّاسِ حَقَّهُمْ فِي الْإِسْلَامِ وَتَعَرَّفْ فَضْلَ الْأَنْصَارِ وَوَصِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمْ، وَآلَ الرَّسُولِ فَلَا تَنْسَاهُمْ، تَعَرَّفْ فَضْلَهُمْ، وَجِيرَانَهُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَاعْرِفْ فَضْلَهُمْ.**

٩٣. **وَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ - أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ لَمْ يَزَالُوا يُرَدُّونَ قَوْلَ الْجَهْمِيَّةِ حَتَّى كَانَ فِي خِلَافَةِ بَنِي فُلَانٍ تَكَلَّمَ الرُّوَيْضَةُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ، وَطَعَنُوا عَلَى آثَارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَخَذُوا بِالْقِيَّاسِ وَالرَّأْيِ، وَكَفَرُوا مَنْ خَالَفَهُمْ، فَدَخَلَ فِي قَوْلِهِمُ الْجَاهِلُ وَالْمُغْفَلُ وَالَّذِي لَا عِلْمَ لَهُ، حَتَّى كَفَرُوا مَنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ، فَهَلَكَتِ الْأُمَّةُ مِنْ وَجْهِهِ، وَكَفَرَتْ مِنْ وَجْهِهِ، وَتَزَنَّدَقَتْ مِنْ وَجْهِهِ، وَضَلَّتْ مِنْ وَجْهِهِ، وَتَفَرَّقَتْ وَابْتَدَعَتْ**

مِنْ وَجْهِهِ، إِلَّا مَنْ ثَبَّتَ عَلَى قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمْرِهِ
وَأَمْرِ أَصْحَابِهِ، وَلَمْ يُخْطِئْ أَحَدًا مِنْهُمْ، وَلَمْ يُجَاوِزْ أَمْرَهُمْ، وَوَسَّعَهُ مَا
وَسَّعَهُمْ، وَلَمْ يَرْغَبْ عَنْ طَرِيقَتِهِمْ وَمَذْهَبِهِمْ، وَعَلِمَ أَنََّّهُمْ كَانُوا عَلَى
الْإِسْلَامِ الصَّحِيحِ وَالْإِيمَانِ الصَّحِيحِ، فَقَلَّدَهُمْ دِينَهُ وَاسْتَرَاخَ، وَعَلِمَ أَنَّ
الدِّينَ إِنَّمَا هُوَ بِالتَّقْلِيدِ، وَالتَّقْلِيدُ لِأَصْحَابِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٩٤. **وَاعْلَمَ أَنَّ مَنْ قَالَ: لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ، فَهُوَ مُبْتَدِعٌ، وَمَنْ سَكَتَ
فَلَمْ يَقُلْ: مَخْلُوقٌ وَلَا غَيْرَ مَخْلُوقٍ، فَهُوَ جَهْمِيٌّ.**

هَكَذَا قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يَعِشْ
مِنْكُمْ بَعْدِي فَسِيرِي اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّهَا
ضَلَالَةٌ، وَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي» «وَسُنَّةُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِّدِينَ، وَعَضُّوا
عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ».

٩٥. **وَاعْلَمَ أَنَّهُ إِنَّمَا جَاءَ هَلَاكُ الْجَهْمِيَّةِ أَنَّهُمْ [فَكَّرُوا] فِي الرَّبِّ، فَأَدْخَلُوا
لَمْ وَكَيْفَ، وَتَرَكَوا الْأَثَرَ، وَوَضَعُوا الْقِيَاسَ، وَقَاسُوا الدِّينَ عَلَى رَأْيِهِمْ
فَجَاءُوا بِالْكَفْرِ عَيَانًا لَا يَخْفَى أَنَّهُ كُفْرٌ، وَكَفَرُوا الْخَلْقَ وَاضْطَرَّهُمُ الْأَمْرُ
حَتَّى قَالُوا بِالتَّعْطِيلِ.**

وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ - مِنْهُمْ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الْجَهْمِيُّ كَافِرٌ،
لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ، حَلَالُ الدَّمِ، لَا يَرِثُ وَلَا يُورَثُ؛ لِأَنَّهُ قَالَ:
لَا جُمُعَةٌ وَلَا جَمَاعَةٌ، [وَلَا عِيدَيْنِ] وَلَا صَدَقَةٌ، وَقَالُوا: إِنَّ مَنْ لَمْ
يَقُلْ: الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ فَهُوَ كَافِرٌ، وَاسْتَحَلُّوا السَّيْفَ عَلَى أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَخَالَفُوا مَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ، وَامْتَحَنُوا النَّاسَ بِشَيْءٍ لَمْ

يَتَكَلَّمُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ،
وَأَرَادُوا تَعْطِيلَ الْمَسَاجِدِ وَالْجَوَامِعِ، وَأَوْهَنُوا الْإِسْلَامَ، وَعَطَّلُوا
الْجِهَادَ، وَعَمِلُوا فِي الْفِرْقَةِ، وَخَالَفُوا الْأَثَارَ، وَتَكَلَّمُوا بِالْمَنْسُوخِ،
وَاحْتَجُّوا بِالْمُتَشَابِهِ، فَشَكَّوْا النَّاسَ فِي آرَائِهِمْ وَأَدْيَانِهِمْ، وَاخْتَصَمُوا
فِي رَبِّهِمْ، وَقَالُوا: لَيْسَ عَذَابُ قَبْرِ، وَلَا حَوْضٌ وَلَا شَفَاعَةٌ، وَالْجَنَّةُ
وَالنَّارُ لَمْ يُخْلَقَا، وَأَنْكَرُوا كَثِيرًا مِمَّا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
فَاسْتَحَلَّ مَنْ اسْتَحَلَّ تَكْفِيرَهُمْ وَدِمَاءَهُمْ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ؛ لِأَنَّ مَنْ رَدَّ
آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَقَدْ رَدَّ الْكِتَابَ كُلَّهُ، وَمَنْ رَدَّ أَثَرًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ رَدَّ الْأَثَرَ كُلَّهُ، وَهُوَ كَافِرٌ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، فَدَامَتْ لَهُمْ
الْمُدَّةُ، وَوَجَدُوا مِنَ السُّلْطَانِ مَعُونَةً عَلَى ذَلِكَ، وَوَضَعُوا السِّيفَ
وَالسُّوْطَ دُونَ ذَلِكَ، فَدَرَسَ عِلْمُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ [وَأَوْهَنُوا هُمَا]
وَصَارَتَا مَكْتُومَتَيْنِ؛ لِإِظْهَارِ الْبِدْعِ وَالْكَلامِ فِيهَا وَلِكَثْرَتِهِمْ، وَاتَّخَذُوا
الْمَجَالِسَ، وَأَظْهَرُوا رَأْيَهُمْ، وَوَضَعُوا فِيهَا الْكُتُبَ، وَأَطْمَعُوا النَّاسَ،
وَطَلَبُوا لَهُمُ الرِّيَاسَةَ، فَكَانَتْ فِتْنَةً عَظِيمَةً لَمْ يَنْجُ مِنْهَا إِلَّا مَنْ عَصَمَ
اللَّهُ، فَأَذْنَى مَا كَانَ يُصِيبُ الرَّجُلَ مِنْ مُجَالَسَتِهِمْ أَنْ يَشُكَّ فِي دِينِهِ، أَوْ
يَتَّبِعَهُمْ أَوْ يَزْعُمُ أَنَّهُمْ عَلَى الْحَقِّ، وَلَا يَدْرِي هُوَ عَلَى الْحَقِّ أَمْ عَلَى
الْبَاطِلِ، فَصَارَ شَاكًّا، فَهَلَكَ الْخَلْقُ، حَتَّى كَانَ أَيَّامَ جَعْفَرٍ - الَّذِي يُقَالُ
لَهُ الْمُتَوَكَّلُ - فَأَظْفَأَ اللَّهُ بِهِ الْبِدْعَ، وَأَظْهَرَ بِهِ الْحَقَّ، وَأَظْهَرَ بِهِ أَهْلَ السُّنَّةِ،
وَطَالَتْ أَلْسِنَتُهُمْ، مَعَ قِلَّتِهِمْ وَكَثْرَةِ أَهْلِ الْبِدْعِ إِلَى يَوْمِنَا [هَذَا] وَالرَّسْمُ
وَأَعْلَامُ الضَّلَالَةِ قَدْ بَقِيَ قَوْمٌ يَعْمَلُونَ بِهَا، وَيَدْعُونَ إِلَيْهَا، لَا مَانِعَ
يَمْنَعُهُمْ، وَلَا أَحَدٌ يَحْجُزُهُمْ عَمَّا يَقُولُونَ وَيَعْمَلُونَ.

٩٦. **وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَمْ تَجِْ بُدْعَةٌ قَطُّ إِلَّا مِنَ الْهَمَجِ الرَّعَاعِ أَتْبَاعُ كُلِّ نَاعِقٍ يَمِيلُونَ مَعَ كُلِّ رِيحٍ، فَمَنْ كَانَ هَكَذَا فَلَا دِينَ لَهُ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:**
﴿فَمَا اخْتَلَفُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾، وَقَالَ: ﴿وَمَا نَفَرَقُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾ وَقَالَ: ﴿وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾ وَهُمْ عُلَمَاءُ السُّوءِ، أَصْحَابُ الطَّمَعِ وَالْبِدَعِ.

٩٧. **وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا يَزَالُ النَّاسُ فِي عِصَابَةٍ مِنْ أَهْلِ الْحَقِّ وَالسُّنَّةِ، يَهْدِيهِمُ اللَّهُ وَيَهْدِي بِهِمْ غَيْرُهُمْ، وَيُحْيِي بِهِمُ السُّنَنَ، فَهُمْ الَّذِينَ وَصَفَهُمُ اللَّهُ مَعَ قَلْتِهِمْ عِنْدَ الْاِخْتِلَافِ، وَقَالَ: ﴿الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾ فَاسْتَشْنَاهُمْ فَقَالَ: ﴿فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنْ أَحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (٢١٣).
وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا [تَزَالُ عِصَابَةٌ] مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ».**

٩٨. **وَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ أَنَّ الْعِلْمَ لَيْسَ بِكَثْرَةِ الرِّوَايَةِ [وَالْكُتُبِ]، إِنَّمَا الْعَالِمُ مَنْ اتَّبَعَ الْعِلْمَ وَالسُّنَنَ، وَإِنْ كَانَ قَلِيلَ الْعِلْمِ [وَالْكُتُبِ]، وَمَنْ خَالَفَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ فَهُوَ صَاحِبُ بُدْعَةٍ، وَإِنْ كَانَ كَثِيرَ الْعِلْمِ [وَالْكُتُبِ].**

٩٩. **وَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ أَنَّ مَنْ قَالَ فِي دِينِ اللَّهِ بِرَأْيِهِ وَقِيَاسِهِ وَتَأْوِيلِهِ مِنْ غَيْرِ حُجَّةٍ مِنَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، فَقَدْ قَالَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا يَعْلَمُ، وَمَنْ**

قَالَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا يَعْلَمُ، فَهُوَ مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ، وَالْحَقُّ مَا جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَالسُّنَّةُ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالْجَمَاعَةُ مَا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ [وَعُثْمَانَ]، وَمَنْ اقْتَصَرَ عَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَا كَانَ عَلَيْهِ [أَصْحَابُهُ] وَالْجَمَاعَةُ، فَلَجَّ عَلَى أَهْلِ الْبِدْعِ كُلِّهَا، وَاسْتَرَاخَ بَدْنُهُ، وَسَلِمَ لَهُ دِينُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي»، وَبَيَّنَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاجِيَ مِنْهَا، فَقَالَ: «مَا كُنْتُ أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي».

فَهَذَا هُوَ الشُّفَاءُ وَالْبَيَانُ وَالْأَمْرُ الْوَاضِحُ وَالْمَنَارُ الْمُسْتَنِيرُ. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالتَّعَمُّقَ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّطَعُّعَ، وَعَلَيْكُمْ بِدِينِكُمُ الْعَتِيقَ».

١٠٠. وَاعْلَمْ أَنَّ الْعَتِيقَ مَا كَانَ مِنْ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى قَتْلِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَكَانَ قَتْلُهُ أَوَّلَ الْفُرْقَةِ، وَأَوَّلَ الْاِخْتِلَافِ، فَتَحَارَبَتِ الْأُمَّةُ وَتَفَرَّقَتْ، وَاتَّبَعَتِ الطَّمَعُ وَالْأَهْوَاءَ وَالْمِيلَ إِلَى الدُّنْيَا، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ رُخْصَةٌ فِي شَيْءٍ أَحَدَتْهُ مِمَّا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ يَكُونُ [رَجُلٌ] يَدْعُو إِلَى شَيْءٍ أَحَدَتْهُ مِنْ قَبْلِهِ [أَوْ مِنْ قَبْلِ رَجُلٍ] مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ، فَهُوَ كَمَنْ أَحَدَتْهُ، فَمَنْ زَعَمَ ذَلِكَ أَوْ قَالَ بِهِ، فَقَدْ رَدَّ السُّنَّةَ وَخَالَفَ [الْحَقَّ] وَالْجَمَاعَةَ، وَأَبَاحَ الْبِدْعَ، وَهُوَ أَضَرُّ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ إِبْلِيسَ.

وَمَنْ عَرَفَ مَا تَرَكَ أَصْحَابُ الْبِدْعِ مِنَ السُّنَّةِ، وَمَا فَارَقُوا فِيهِ، فَتَمَسَّكَ بِهِ، فَهُوَ صَاحِبُ سُنَّةٍ وَصَاحِبُ جَمَاعَةٍ، وَحَقِيقٌ أَنْ يُتَّبَعَ وَأَنْ يُعَانَ وَأَنْ

يُحْفَظَ، وَهُوَ مِمَّنْ أَوْصَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٠١. **وَأَعْلَمُوا رَحِمَكُمُ اللَّهُ أَنَّ أَصُولَ الْبِدْعِ أَرْبَعَةُ أَبْوَابٍ،** انْشَعَبَ مِنْ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ اثْنَانِ [وَسَبْعُونَ] هَوَى، ثُمَّ يَصِيرُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْبِدْعِ [يَتَشَعَّبُ] حَتَّى تَصِيرَ كُلُّهَا [إِلَى] أَلْفَيْنِ وَثَمَانِ مِائَةٍ [مَقَالَةٍ]، وَكُلُّهَا ضَلَالَةٌ، وَكُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً، وَهُوَ مَنْ آمَنَ بِمَا فِي هَذَا الْكِتَابِ، وَاعْتَقَدَهُ مِنْ غَيْرِ رِيْبَةٍ فِي قَلْبِهِ، وَلَا شُكُوكٍ، فَهُوَ صَاحِبُ سُنَّةٍ، وَهُوَ النَّاجِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

١٠٢. **وَأَعْلَمَ رَحِمَكَ اللَّهُ لَوْ أَنَّ النَّاسَ وَقَفُوا عِنْدَ مُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ وَلَمْ يَتَجَاوَزُوا بِشَيْءٍ [وَلَمْ] يُوَلِّدُوا كَلَامًا مِمَّا لَمْ يَجِئْ فِيهِ أَثَرٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا عَنْ أَصْحَابِهِ، لَمْ تَكُنْ بِدْعَةً.**

١٠٣. **وَأَعْلَمَ رَحِمَكَ اللَّهُ أَنَّهُ لَيْسَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ أَنْ يَكُونَ مُؤْمِنًا حَتَّى يَصِيرَ كَافِرًا إِلَّا أَنْ يَجْحَدَ شَيْئًا مِمَّا أَنْزَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى،** أَوْ يَزِيدَ فِي كَلَامِ اللَّهِ، أَوْ يُنْقِصَ، أَوْ يُنْكَرَ شَيْئًا مِمَّا قَالَ اللَّهُ، أَوْ شَيْئًا مِمَّا تَكَلَّمَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاتَّقِ اللَّهَ رَحِمَكَ اللَّهُ وَانْظُرْ لِنَفْسِكَ، وَإِيَّاكَ وَالْغُلُوفِ فِي الدِّينِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَرِيقِ الْحَقِّ فِي شَيْءٍ.

١٠٤. **وَجَمِيعُ مَا وَصَفْتُ لَكَ فِي هَذَا الْكِتَابِ، فَهُوَ عَنْ اللَّهِ، وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَنْ أَصْحَابِهِ، وَعَنْ التَّابِعِينَ،** وَالْقَرْنِ الثَّالِثِ إِلَى الْقَرْنِ الرَّابِعِ، فَاتَّقِ اللَّهَ يَا عَبْدَ اللَّهِ، وَعَلَيْكَ بِالتَّصَدِيقِ وَالتَّسْلِيمِ وَالتَّفْوِيزِ [وَالرَّضَا] لِمَا فِي هَذَا الْكِتَابِ، وَلَا تَكُتُمُ هَذَا الْكِتَابَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ

الْقِبْلَةِ، فَعَسَى يَرُدُّ اللَّهُ بِهِ [حَيْرَانًا] عَنْ حَيْرَتِهِ، أَوْ صَاحِبَ بَدْعَةٍ مِنْ
بَدْعَتِهِ، أَوْ ضَالًّا عَنْ ضَلَالَتِهِ، فَيَنْجُو بِهِ.
فَاتَّقِ اللَّهَ، وَعَلَيْكَ بِالْأَمْرِ الْأَوَّلِ الْعَتِيقِ، وَهُوَ مَا وَصَفْتُ لَكَ فِي هَذَا
الْكِتَابِ، فَرَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا، وَرَحِمَ وَالِدِيهِ، قَرَأَ هَذَا الْكِتَابَ، وَبَثَّه وَعَمَلَ
بِهِ وَدَعَا إِلَيْهِ، وَاحْتَجَّ بِهِ، فَإِنَّهُ دِينَ اللَّهِ وَدِينَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ، فَإِنَّهُ مَنْ انْتَحَلَ شَيْئًا خِلَافَ مَا فِي هَذَا الْكِتَابِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ يَدِينُ
لِلَّهِ بِدِينٍ، وَقَدْ رَدَّه كُفْلُهُ، كَمَا لَوْ أَنَّ عَبْدًا آمَنَ بِجَمِيعِ مَا قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ
وَتَعَالَى، إِلَّا أَنَّهُ شَكَّ فِي حَرْفٍ فَقَدْ رَدَّ جَمِيعَ مَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى، وَهُوَ
كَافِرٌ، كَمَا أَنَّ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَا تُقْبَلُ مِنْ صَاحِبِهَا إِلَّا بِصَدَقِ
النِّيَّةِ وَخَالِصِ الْيَقِينِ، كَذَلِكَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ شَيْئًا مِنَ السُّنَّةِ فِي تَرْكِ بَعْضِهَا،
وَمَنْ تَرَكَ مِنَ السُّنَّةِ شَيْئًا فَقَدْ تَرَكَ السُّنَّةَ كُلَّهَا.

فَعَلَيْكَ بِالْقَبُولِ، وَدَعْ عَنْكَ الْمَحْكَ وَاللَّجَاجَةَ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ دِينِ اللَّهِ فِي
شَيْءٍ، وَزَمَانُكَ خَاصَّةٌ زَمَانُ سُوءٍ، فَاتَّقِ اللَّهَ.

١٠٥. وَإِذَا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ فَالْزَمْ جَوْفَ بَيْتِكَ، وَفِرَّ مِنْ جَوَارِ الْفِتْنَةِ، وَإِيَّاكَ
وَالْعَصْبِيَّةَ، وَكُلَّ مَا كَانَ مِنْ قِتَالٍ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الدُّنْيَا فَهُوَ فِتْنَةٌ،
فَاتَّقِ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَلَا تَخْرُجْ فِيهَا، وَلَا تُقَاتِلْ فِيهَا، وَلَا تَهَوَّ،
وَلَا تُشَايِعْ، وَلَا تُمَالِئْ، وَلَا تُحِبَّ شَيْئًا مِنْ أُمُورِهِمْ، فَإِنَّهُ يُقَالُ: مَنْ
أَحَبَّ فِعَالٍ قَوْمٍ - خَيْرًا كَانَ أَوْ شَرًّا - كَانَ كَمَنْ عَمِلَهُ.
وَفَقَّنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ لِمَرْضَاتِهِ، وَجَنَّبْنَا وَإِيَّاكُمْ مَعْصِيَتَهُ.

١٠٦. وَأَقْلَ النَّظَرَ فِي النُّجُومِ إِلَّا مَا تَسْتَعِينُ بِهِ عَلَى مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ، وَالْهُ عَمَّا سِوَى ذَلِكَ، فَإِنَّهُ يَدْعُو إِلَى الزِّنْدَقَةِ.

١٠٧. وَإِيَّاكَ وَالنَّظَرَ فِي الْكَلَامِ وَالْجُلُوسَ إِلَى أَصْحَابِ الْكَلَامِ، وَعَلَيْكَ بِالْآثَارِ، وَأَهْلِ الْآثَارِ، وَإِيَّاهُمْ فَاسْأَلْ، وَمَعَهُمْ فَاجْلِسْ، وَمِنْهُمْ فَاقْتَبَسْ.

١٠٨. وَاعْلَمْ أَنَّهُ مَا عُبِدَ اللَّهُ بِمِثْلِ الْخَوْفِ مِنَ اللَّهِ، وَطَرِيقُ الْخَوْفِ وَالْحُزْنِ وَالشَّفَقَاتِ وَالْحَيَاءِ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

١٠٩. وَاحْذَرْ أَنْ تَجْلِسَ مَعَ مَنْ يَدْعُو إِلَى الشُّوقِ وَالْمَحَبَّةِ، وَمَنْ يَخْلُو مَعَ النِّسَاءِ وَطَرِيقِ الْمَذْهَبِ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ كُلَّهُمْ عَلَى ضَلَالَةٍ.

١١٠. وَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى دَعَا الْخَلْقَ كُلَّهُمْ إِلَى عِبَادَتِهِ، وَمِنْ بَعْدِ ذَلِكَ مَنْ عَلَى مَنْ شَاءَ بِالْإِسْلَامِ تَفَضُّلاً مِنْهُ.

١١١. وَالْكَفُّ عَنْ حَرْبِ عَلِيٍّ وَمُعَاوِيَةَ وَعَائِشَةَ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُمْ، وَلَا تُخَاصِمُ فِيهِمْ، وَكُلُّ أَمْرِهِمْ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَذِكْرَ أَصْحَابِي وَأَصْهَارِي وَأَخْتَانِي». وَقَوْلُهُ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى نَظَرَ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ».

١١٢. وَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا يَحِلُّ مَالُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِطَيْبَةٍ مِنْ نَفْسِهِ، وَإِنْ كَانَ مَعَ رَجُلٍ مَالٌ حَرَامٌ فَقَدْ ضَمِنَهُ، لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِهِ، فَإِنَّهُ عَسَى أَنْ يَتُوبَ هَذَا فَيُرِيدُ أَنْ يَرُدَّهُ عَلَى أَرْبَابِهِ

فَأَخَذَتْ حَرَامًا.

١١٣. وَالْمَكَاسِبُ [مُطْلَقَةٌ] مَا بَانَ لَكَ صِحَّتُهُ فَهُوَ مُطْلَقٌ إِلَّا مَا ظَهَرَ
فَسَادُهُ، وَإِنْ كَانَ فَاسِدًا، يَأْخُذُ مِنَ الْفَسَادِ مِسِيكَةَ نَفْسِهِ، لَا تَقُلْ: أَتْرَكُ
[الْمَكَاسِبِ] وَأَخْذُ مَا أَعْطُونِي، لَمْ يَفْعَلْ هَذَا الصَّحَابَةُ وَلَا الْعُلَمَاءُ إِلَى
زَمَانِنَا هَذَا، وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَسَبٌ فِيهِ بَعْضُ الدُّنْيَةِ خَيْرٌ مِنَ الْحَاجَةِ
إِلَى النَّاسِ.

١١٤. وَالصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ جَائِزَةٌ خَلْفَ [مَنْ] صَلَّيْتَ خَلْفَهُ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ
[جَهْمِيًّا]، فَإِنَّهُ مُعْطَلٌّ، وَإِنْ صَلَّيْتَ خَلْفَهُ فَأَعِدْ صَلَاتَكَ، وَإِنْ كَانَ
إِمَامُكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ جَهْمِيًّا، وَهُوَ سُلْطَانٌ فَصَلِّ خَلْفَهُ، وَأَعِدْ صَلَاتَكَ،
وَإِنْ كَانَ إِمَامُكَ مِنَ السُّلْطَانِ وَغَيْرِهِ صَاحِبَ سُنَّةٍ، فَصَلِّ خَلْفَهُ وَلَا تُعِدْ
صَلَاتَكَ.

١١٥. وَالْإِيْمَانُ بِأَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ فِي حُجْرَةٍ عَائِشَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [قَدْ] دُفِنَا هُنَاكَ مَعَهُ، فَإِذَا أَتَيْتَ الْقَبْرَ فَالتَّسْلِيمُ عَلَيْهِمَا
وَاجِبٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١١٦. وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاجِبٌ، إِلَّا مَنْ خَفِيَ سَيْفُهُ أَوْ
عَصَاهُ.

١١٧. وَالتَّسْلِيمُ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ أَجْمَعِينَ.

١١٨. وَمَنْ تَرَكَ [صَلَاةَ الْجُمُعَةِ] وَالْجَمَاعَةَ فِي الْمَسْجِدِ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَهُوَ

مُبْتَدِعٌ، وَالْعُذْرُ كَمَرَضٍ لَا طَاقَةَ لَهُ بِالْخُرُوجِ إِلَى الْمَسْجِدِ، أَوْ خَوْفٍ مِنْ سُلْطَانٍ ظَالِمٍ، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَلَا عُذْرَ لَهُ.

١١٩. وَمَنْ صَلَّى خَلْفَ إِمَامٍ فَلَمْ يَقْتَدِ بِهِ فَلَا صَلَاةَ لَهُ.

١٢٠. وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ بِالْيَدِ وَاللِّسَانِ وَالْقَلْبِ، بِلَا سَيْفٍ.

١٢١. وَالْمُسْتَوْرُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ لَمْ تَظْهَرْ لَهُ رَيْبَةٌ.

١٢٢. وَكُلُّ عِلْمٍ ادَّعَاهُ الْعِبَادُ مِنْ عِلْمِ الْبَاطِنِ لَمْ يَوْجَدْ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَهُوَ بِدْعَةٌ وَضَلَالَةٌ، وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ [أَنْ] يَعْمَلَ بِهِ، وَلَا يَدْعُو إِلَيْهِ.

١٢٣. وَآيَمًا امْرَأَةً وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِرَجُلٍ، فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لَهُ، يُعَاقَبَانِ إِنْ نَالَ مِنْهَا شَيْئًا، إِلَّا بِوَلِيِّي وَشَاهِدَيَّ [عَدْلٍ] وَصَدَاقٍ.

١٢٤. وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَطْعَنُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ قَوْلٍ سُوءٍ وَهَوًى، لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا».

فَقَدْ عِلِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَكُونُ مِنْهُمْ مِنَ الزَّلَلِ بَعْدَ مَوْتِهِ، فَلَمْ يَقُلْ فِيهِمْ إِلَّا خَيْرًا.

وَقَوْلُهُ: «ذَرُّوا أَصْحَابِي، لَا تَقُولُوا فِيهِمْ إِلَّا خَيْرًا».

وَلَا تُحَدِّثْ بِشَيْءٍ مِنْ زَلَلِهِمْ، وَلَا حَرْبِهِمْ، وَلَا مَا غَابَ عَنْكَ عِلْمُهُ، وَلَا [تَسْمَعُهُ] مِنْ أَحَدٍ يُحَدِّثُهُ، فَإِنَّهُ لَا يَسْلَمُ لَكَ قَلْبُكَ إِنْ سَمِعْتَ.

١٢٥. وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَطْعَنُ عَلَى الْآثَارِ، [أَوْ يَرُدُّ الْآثَارَ]، أَوْ يُرِيدُ غَيْرَ الْآثَارِ، فَاتَّهَمُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَلَا [تَشْكُ] أَنَّهُ صَاحِبُ هَوَى مُبْتَدِعٍ.

١٢٦. وَاعْلَمْ أَنَّ جَوْرَ السُّلْطَانِ لَا يَنْقُصُ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ الَّتِي فَرَضَهَا عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ جَوْرُهُ عَلَى نَفْسِهِ، وَتَطَوُّعُكَ وَبِرِّكَ مَعَهُ تَامٌّ لَكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، يَعْنِي: [الْجَمَاعَةَ] وَالْجُمُعَةَ مَعَهُمْ، وَالْجِهَادَ مَعَهُمْ، وَكُلَّ شَيْءٍ مِنَ الطَّاعَاتِ فَاشْتَرِكَ فِيهِ، فَلَكَ نِيَّتُكَ.

١٢٧. وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَدْعُو عَلَى السُّلْطَانِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ هَوَى، وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَدْعُو لِلْسُّلْطَانِ بِالصَّلَاحِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

لِقَوْلِ فَضِيلٍ: لَوْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ مَا جَعَلْتُهَا إِلَّا فِي السُّلْطَانِ.
أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ كَامِلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّبْرِيُّ، حَدَّثَنَا مَرْدَوَيْهِ الصَّائِغُ، قَالَ: سَمِعْتُ فَضِيلًا يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي دَعْوَةً مُسْتَجَابَةً مَا جَعَلْتُهَا إِلَّا فِي السُّلْطَانِ.
قِيلَ لَهُ: يَا أَبَا عَلِيٍّ فَسِّرْ لَنَا هَذَا.
قَالَ: إِذَا جَعَلْتُهَا فِي نَفْسِي لَمْ تَعُودَنِي، وَإِذَا جَعَلْتُهَا فِي السُّلْطَانِ صَلَحَ، فَصَلَحَ بِصَلَاحِهِ الْعِبَادُ وَالْبِلَادُ.
فَأَمَرْنَا أَنْ نَدْعُو لَهُمْ بِالصَّلَاحِ، وَلَمْ نُؤْمَرْ أَنْ نَدْعُو عَلَيْهِمْ وَإِنْ ظَلَمُوا وَإِنْ جَارُوا؛ لِأَنَّ ظُلْمَهُمْ وَجَوْرَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، وَصَلَاحُهُمْ لِأَنْفُسِهِمْ وَلِلْمُسْلِمِينَ.

١٢٨. وَلَا تَذْكُرْ أَحَدًا مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَّا بِالْخَيْرِ.

١٢٩. وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَتَعَاهَدُ الْفَرَائِضَ فِي جَمَاعَةٍ مَعَ السُّلْطَانِ وَغَيْرِهِ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.
وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَتَهَاوَنُ بِالْفَرَائِضِ فِي جَمَاعَةٍ، وَإِنْ كَانَ مَعَ السُّلْطَانِ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ هَوَى.

١٣٠. وَالْحَلَالُ مَا شَهِدْتَ عَلَيْهِ وَحَلَفْتَ عَلَيْهِ أَنَّهُ حَلَالٌ، وَكَذَلِكَ الْحَرَامُ، وَمَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ فَهُوَ شُبْهَةٌ.

١٣١. وَالْمُسْتَوْرُ مَنْ بَانَ سِتْرُهُ، وَالْمَهْتُوكُ مَنْ بَانَ هَتْكُهُ.

١٣٢. وَإِنْ سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ: فَلَانٌ مُشَبَّهٌ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ جَهْمِي.
وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ: تَكَلَّمُ بِالتَّوْحِيدِ، وَاشْرَحَ لِي التَّوْحِيدَ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ خَارِجِيٌّ مُعْتَزِلِيٌّ.
أَوْ يَقُولُ: فَلَانٌ مُجْبَرٌ، أَوْ يَتَكَلَّمُ بِالْإِجْبَارِ، أَوْ يَتَكَلَّمُ بِالْعَدْلِ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ قَدَرِيٌّ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ مُحَدَّثَةٌ أَحَدُثُهَا أَهْلُ الْأَهْوَاءِ.
قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: لَا تَأْخُذُوا عَنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ فِي الرَّفْضِ شَيْئًا، وَلَا عَنْ أَهْلِ الشَّامِ فِي السَّيْفِ شَيْئًا، وَلَا عَنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ فِي الْقَدَرِ شَيْئًا، وَلَا عَنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ فِي الْإِرْجَاءِ شَيْئًا، وَلَا عَنْ أَهْلِ مَكَّةَ فِي الصَّرْفِ، وَلَا عَنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي الْغِنَاءِ، لَا تَأْخُذُوا عَنْهُمْ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ شَيْئًا.

١٣٣. وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَنْسَ بْنَ مَالِكٍ وَأَسِيدَ بْنَ حُضَيْرٍ
فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَيُّوبَ وَابْنَ عَوْنٍ وَيُونُسَ بْنَ عُبَيْدٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ
إِدْرِيسٍ الْأُودِيَّ وَالشَّعْبِيَّ وَمَالِكَ بْنَ مِغِيلٍ وَيَزِيدَ بْنَ زُرَيْغٍ وَمَعَاذَ بْنَ
مَعَاذٍ وَوَهْبَ بْنَ جَرِيرٍ وَحَمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ وَحَمَّادَ بْنَ زَيْدٍ وَمَالِكَ بْنَ أَنْسٍ
وَالْأَوْزَاعِيَّ وَزَائِدَةَ بْنَ قُدَّامَةَ فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ، وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ
يُحِبُّ الْحَجَّاجَ بْنَ الْمُنْهَالِ وَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ وَأَحْمَدَ بْنَ نَصْرِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ
صَاحِبُ سُنَّةٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِذَا ذَكَرَهُمْ بِخَيْرٍ وَقَالَ بِقَوْلِهِمْ.

١٣٤. وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ جَالِسًا مَعَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ فَحَذَرُهُ وَعَرَّفَهُ،
فَإِنْ جَلَسَ مَعَهُ بَعْدَ مَا عَلِمَ فَاتَّقِهِ، فَإِنَّهُ صَاحِبُ هَوَى.

١٣٥. وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ تَأْتِيهِ بِالْأَثَرِ فَلَا يُرِيدُهُ، وَيُرِيدُ الْقُرْآنَ، فَلَا تَشْكُ
أَنَّهُ رَجُلٌ قَدْ احْتَوَى عَلَى الزُّنْدَقَةِ، فَقُمْ مِنْ عِنْدِهِ وَدَعُهُ.

١٣٦. وَاعْلَمْ أَنَّ الْأَهْوَاءَ كُلَّهَا رَدِيَّةٌ تَدْعُو كُلَّهَا إِلَى السَّيْفِ، وَأَرْدَاهَا
وَأَكْفَرَهَا: الرِّوَافِضُ، وَالْمُعْتَزِلَةُ، وَالْجَهْمِيَّةُ، فَإِنَّهُمْ يُرِيدُونَ النَّاسَ عَلَى
التَّعْطِيلِ وَالزُّنْدَقَةِ.

١٣٧. وَاعْلَمْ أَنَّهُ مَنْ تَنَاوَلَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاعْلَمْ
أَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ آذَاهُ فِي قَبْرِهِ.

١٣٨. وَإِذَا ظَهَرَ لَكَ مِنْ إِنْسَانٍ شَيْءٌ مِنَ الْبِدْعِ، فَاحْذَرُهُ؛ فَإِنَّ الَّذِي أَخْفَى عَنْكَ أَكْثَرَ مِمَّا أَظْهَرَ.

١٣٩. وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ رَدِيءَ الطَّرِيقِ وَالْمَذْهَبِ، فَاسْقًا فَاجِرًا، صَاحِبَ مَعَاصٍ، ضَالًّا، وَهُوَ أَهْلُ السُّنَّةِ فَاصْحَبْهُ، وَاجْلِسْ مَعَهُ فَإِنَّهُ لَيْسَ تُضُرُّكَ مَعْصِيَتُهُ، وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ مُجْتَهِدًا وَإِنْ بَدَأَ مُتَقَشِّفًا مُحْتَرِقًا بِالْعِبَادَةِ - صَاحِبَ هَوًى، فَلَا تُجَالِسْهُ، وَلَا تَقْعُدْ مَعَهُ، وَلَا تَسْمَعْ كَلَامَهُ وَلَا تَمْشِ مَعَهُ فِي طَرِيقٍ، فَإِنِّي لَا أَمْنُ أَنْ تَسْتَحِلَّ طَرِيقَتَهُ فَتَهْلِكَ مَعَهُ.

وَرَأَى يُونُسَ بْنَ عُبَيْدٍ ابْنَهُ وَقَدْ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ صَاحِبِ هَوًى، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ! مِنْ أَيْنَ جِئْتَ؟ قَالَ: مِنْ عِنْدِ فُلَانٍ. قَالَ: يَا بُنَيَّ لَأَنْ أَرَاكَ تَخْرُجُ مِنْ بَيْتِ خُنْثَى أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَرَاكَ تَخْرُجُ مِنْ بَيْتِ فُلَانٍ، وَلَأَنْ تُلْقِيَ اللَّهُ يَا بُنَيَّ زَانِيًا سَارِقًا فَاسِقًا خَائِنًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَلْقَاهُ بِقَوْلِ فُلَانٍ وَفُلَانٍ.

أَلَا تَرَى أَنَّ يُونُسَ بْنَ عُبَيْدٍ عَلِمَ أَنَّ الْخُنْثَى لَا يُضِلُّ ابْنَهُ عَنْ دِينِهِ، وَأَنَّ صَاحِبَ الْبِدْعَةِ يُضِلُّهُ حَتَّى يُكْفِّرَهُ.

١٤٠. وَاحْذَرُ ثُمَّ احْذَرِ أَهْلَ زَمَانِكَ خَاصَّةً، وَانْظُرْ مَنْ تُجَالِسُ، وَمِمَّنْ تَسْمَعُ، وَمَنْ تَصْحَبُ، فَإِنَّ الْخَلْقَ كَأَنَّهُمْ فِي رُدَّةٍ، إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ مِنْهُمْ.

١٤١. وَانْظُرْ إِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَذْكُرُ ابْنَ أَبِي دُوَادٍ، وَبُشْرَا الْمَرِيسِيِّ، وَثَمَامَةَ، أَوْ أَبَا الْهَذِيلِ أَوْ هِشَامًا الْفُوطِيَّ أَوْ وَاحِدًا مِنْ أَتْبَاعِهِمْ

وَأَشْيَاعِهِمْ فَاخْذَرُهُ، فَإِنَّهُ صَاحِبُ بِدْعَةٍ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ كَانُوا عَلَى الرُّدَّةِ،
وَأَثَرُكَ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَهُمْ بِخَيْرٍ، وَمَنْ ذَكَرَ مِنْهُمْ بِمَنْزِلَتِهِمْ.

١٤٢. **وَالْمِحْنَةُ فِي الْإِسْلَامِ بِدْعَةٌ، وَأَمَّا الْيَوْمَ فَيُمْتَحَنُ بِالسُّنَّةِ، لِقَوْلِهِ: إِنَّ هَذَا
الْعِلْمَ دِينَ فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ، وَلَا تَقْبَلُوا الْحَدِيثَ إِلَّا مِنْ
تَقْبَلُونَ شَهَادَتَهُ. فَتَنْظُرُ، إِنْ كَانَ صَاحِبُ سُنَّةٍ لَهُ مَعْرِفَةٌ صَدُوقٌ كَتَبَتْ عَنْهُ
وَالْأُتْرُكَةُ.**

١٤٣. **وَإِذَا أَرَدْتَ الاسْتِقَامَةَ عَلَى الْحَقِّ وَطَرِيقِ أَهْلِ السُّنَّةِ قَبْلَكَ فَاخْذَرِ
الْكَلَامَ، وَأَصْحَابَ الْكَلَامِ، وَالْجِدَالَ وَالْمِرَاءَ، وَالْقِيَاسَ، وَالْمُنَاطَرَةَ
فِي الدِّينِ، فَإِنَّ اسْتِمَاعَكَ مِنْهُمْ - وَإِنْ لَمْ تَقْبَلْ مِنْهُمْ - يَقْدَحُ الشَّكَّ فِي
الْقَلْبِ، وَكَفَى بِهِ قَبُولًا فَتَهْلِكُ، وَمَا كَانَتْ زَنْدَقَةٌ قَطُّ، وَلَا بِدْعَةٌ، وَلَا
هَوًى، وَلَا ضَلَالَةٌ، إِلَّا مِنَ الْكَلَامِ، وَالْجِدَالِ، وَالْمِرَاءِ، وَالْقِيَاسِ، وَهِيَ
أَبْوَابُ الْبِدْعَةِ، وَالشُّبُهَاتِ وَالزَّنَدَقَةِ.**

١٤٤. **فَاللَّهُ اللَّهُ فِي نَفْسِكَ، وَعَلَيْكَ بِالْآثَرِ، وَأَصْحَابِ الْآثَرِ، وَالتَّقْلِيدِ؛ فَإِنَّ
الدِّينَ إِنَّمَا هُوَ بِالتَّقْلِيدِ (يَعْنِي لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ)،
وَمَنْ قَبْلَنَا لَمْ يَدْعُونَا فِي لُبْسٍ، فَقَلَّدَهُمْ وَاسْتَرَحَّ، وَلَا تَجَاوِزِ الْآثَرِ،
وَأَهْلَ الْآثَرِ، وَقِفْ عِنْدَ الْمُتَشَابِهِ، وَلَا تَقْسُ شَيْئًا، وَلَا تَطْلُبْ مِنْ عِنْدِكَ
حِيلَةً تَرُدُّ بِهَا عَلَى أَهْلِ الْبِدْعَةِ، فَإِنَّكَ أُمِرْتَ بِالسُّكُوتِ عَنْهُمْ، وَلَا
تُمْكِنُهُمْ مِنْ نَفْسِكَ.**

أَمَّا عَلِمْتُ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ فِي فَضْلِهِ لَمْ يُجِبْ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ

الْبِدْعَةِ فِي مَسْأَلَةٍ وَاحِدَةٍ، وَلَا سَمِعَ مِنْهُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، فَقِيلَ لَهُ،
فَقَالَ: أَخَافُ أَنْ يُحَرِّفَهَا فَيَقَعَ فِي قَلْبِي شَيْءٌ.

١٤٥. وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ: إِنَّا نَحْنُ نُعَظِّمُ اللَّهَ - إِذَا سَمِعَ آثَارَ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْلَمَ أَنَّهُ جَهْمِيٌّ، يُرِيدُ أَنْ يَرُدَّ أَثَرَ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَدْفَعُ بِهِذِهِ الْكَلِمَةِ آثَارَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ
يَزْعُمُ أَنَّهُ يُعَظِّمُ اللَّهَ وَيُنْزِّهُهُ إِذَا سَمِعَ حَدِيثَ الرُّؤْيَةِ، وَحَدِيثَ النُّزُولِ
وغيرِهِ، أَفَلَيْسَ قَدْ رَدَّ أَثَرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ وَإِذَا قَالَ: إِنَّا نَحْنُ
نُعَظِّمُ اللَّهَ أَنْ يَزُولَ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى مَوْضِعٍ، فَقَدْ زَعَمَ أَنَّهُ أَعْلَمَ بِاللَّهِ مِنْ
غَيْرِهِ، فَاحْذَرْ هَؤُلَاءِ؛ فَإِنَّ جُمْهُورَ النَّاسِ مِنَ السُّوقَةِ وَغَيْرِهِمْ عَلَى هَذَا
الْحَالِ، وَحَذَرِ النَّاسَ مِنْهُمْ.

١٤٦. وَإِذَا سَأَلَكَ أَحَدٌ عَنْ مَسْأَلَةٍ فِي هَذَا الْكِتَابِ، وَهُوَ مُسْتَرَشِدٌ فَكَلِّمَهُ،
وَأَرِشْدَهُ، وَإِذَا جَاءَكَ يُنَاطِرُكَ، فَاحْذَرُهُ، فَإِنَّ فِي الْمُنَاطَرَةِ: الْمِرَاءَ،
وَالْجِدَالَ، وَالْمُغَالَبَةَ، وَالْخُصُومَةَ، وَالْغَضَبَ، وَقَدْ نُهِيتَ عَنْ هَذَا
جِدًّا، بِخُرُوجِ جَمِيعًا مِنْ طَرِيقِ الْحَقِّ، وَلَمْ يُبَلِّغْنَا عَنْ أَحَدٍ مِنْ فُقَهَائِنَا،
وَعُلَمَائِنَا أَنَّهُ نَاطَرَ أَوْ جَادَلَ أَوْ خَاصَمَ.

١٤٧. قَالَ الْحَسَنُ: الْحَكِيمُ لَا يُمَارِي وَلَا يُدَارِي، حِكْمَتُهُ يَنْشُرُهَا، إِنْ
قُبِلَتْ حَمْدَ اللَّهِ، وَإِنْ رُدَّتْ حَمْدَ اللَّهِ.
وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى الْحَسَنِ فَقَالَ لَهُ: أَنَاظِرُكَ فِي الدِّينِ؟ فَقَالَ الْحَسَنُ: أَنَا
عَرَفْتُ دِينِي، فَإِنْ ضَلَّ دِينُكَ فَادْهَبْ فَاطْلُبْهُ.

وَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْمًا عَلَى بَابِ حُجْرَتِهِ، يَقُولُ أَحَدُهُمْ:
أَلَمْ يَقُلْ اللَّهُ كَذَا؟ وَيَقُولُ الْآخَرُ: أَلَمْ يَقُلْ اللَّهُ كَذَا؟ فَخَرَجَ مُغْضِبًا،
فَقَالَ: «أَبْهَذَا أُمِرْتُمْ؟ أَمْ بِهَذَا بُعِثْتُ إِلَيْكُمْ؟ أَنْ تَضْرِبُوا كِتَابَ اللَّهِ بَعْضُهُ
بِبَعْضٍ؟» فَنَهَى عَنِ الْجِدَالِ.

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكْرَهُ الْمُنَاطَرَةَ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَمَنْ فَوْقَهُ، وَمَنْ دُونَهُ
إِلَى يَوْمِنَا هَذَا، وَقَوْلُ اللَّهِ أَكْبَرُ مِنْ قَوْلِ الْخَلْقِ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿مَا
يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا﴾.

وَسَأَلَ رَجُلٌ عُمَرَ فَقَالَ: مَا النَّاشِطَاتُ نَشْطًا؟ فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ مَحْلُوقًا
لَضَرَبْتُ عُنُقَكَ.

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ لَا يُمَارِي، وَلَا أَشْفَعُ لِلْمُمَارِي يَوْمَ
الْقِيَامَةِ، فَدَعُوا الْمِرَاءَ لِقَلَّةِ خَيْرِهِ».

١٤٨. وَلَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَقُولَ: فُلَانٌ صَاحِبُ سُنَّةٍ حَتَّى يَعْلَمَ مِنْهُ أَنَّهُ قَدْ
اجْتَمَعَتْ فِيهِ خِصَالُ السُّنَّةِ، لَا يُقَالُ لَهُ: صَاحِبُ سُنَّةٍ حَتَّى تَجْتَمَعَ فِيهِ
السُّنَّةُ كُلُّهَا.

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: أَصْلُ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ هَوَى: أَرْبَعَةُ أَهْوَاءٍ،
فَمِنْ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ الْأَهْوَاءِ انْشَعَبَتِ الْاِثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ هَوَى: الْقَدَرِيَّةُ،
وَالْمُرْجِيَّةُ، وَالشَّيْعَةُ، وَالْخَوَارِجُ.

فَمَنْ قَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيًّا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ، وَلَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْبَاقِينَ إِلَّا بِخَيْرٍ، وَدَعَا لَهُمْ، فَقَدْ خَرَجَ
مِنَ الشَّيْعِ أَوَّلُهُ وَآخِرُهُ.

وَمَنْ قَالَ: الْإِيْمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، فَقَدْ خَرَجَ مِنَ الْإِرْجَاءِ

كُلُّهُ أَوَّلُهُ وَآخِرُهُ.

وَمَنْ قَالَ: الصَّلَاةُ خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ، وَالْجِهَادُ مَعَ كُلِّ خَلِيفَةٍ، وَلَمْ يَرَ الْخُرُوجَ عَلَى السُّلْطَانِ بِالسَّيْفِ، وَدَعَا لَهُمْ بِالصَّلَاحِ، فَقَدْ خَرَجَ مِنْ قَوْلِ الْخَوَارِجِ أَوَّلُهُ وَآخِرُهُ.

وَمَنْ قَالَ: الْمَقَادِيرُ كُلُّهَا مِنْ اللَّهِ، خَيْرُهَا وَشَرُّهَا، يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ، وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ، فَقَدْ خَرَجَ مِنْ قَوْلِ الْقَدَرِيَّةِ، أَوَّلُهُ وَآخِرُهُ، وَهُوَ صَاحِبُ سُنَّةٍ.

١٤٩. وَبِدْعَةٌ ظَهَرَتْ، هِيَ كُفْرٌ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَمَنْ قَالَ بِهَا فَهُوَ كَافِرٌ، لَا شَكَّ

فِيهِ: مَنْ يُؤْمِنُ بِالرَّجْعَةِ، وَيَقُولُ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ حَيٌّ، وَسَيَرْجِعُ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَمُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ، وَتَكَلَّمُوا فِي الْإِمَامَةِ، وَأَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ، فَاحْذَرُهُمْ، فَإِنَّهُمْ كُفَّارٌ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَمَنْ قَالَ بِهَذَا.

وَقَالَ طُعْمَةُ بْنُ عَمْرٍو، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: مَنْ وَقَفَ عِنْدَ عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ فَهُوَ شِيعِيٌّ، لَا يُعَدُّ، وَلَا يُكَلَّمُ، وَلَا يُجَالَسُ.

وَمَنْ قَدَّمَ عَلِيًّا عَلَى عُثْمَانَ فَهُوَ رَافِضِيٌّ، قَدْ رَفَضَ أَمْرَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَمَنْ قَدَّمَ الْأَرْبَعَةَ عَلَى جَمَاعَتِهِمْ، وَتَرَحَّمَ عَلَى الْبَاقِينَ، وَكَفَّ عَنْ زَلْلِهِمْ، فَهُوَ عَلَى طَرِيقِ الْإِسْتِقَامَةِ وَالْهُدَى فِي هَذَا الْبَابِ.

١٥٠. وَالسُّنَّةُ أَنْ تَشْهَدَ الْعَشْرَةَ الَّذِينَ شَهِدَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجَنَّةِ أَنَّهُمْ فِي الْجَنَّةِ لَا شَكَّ.

١٥١. وَلَا تُفَرِّدْ بِالصَّلَاةِ عَلَى أَحَدٍ، إِلَّا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى آلِهِ فَقَطُّ.

١٥٢. وَتَعْلَمَ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ قُتِلَ مَظْلُومًا، وَمَنْ قَتَلَهُ كَانَ ظَالِمًا.

١٥٣. فَمَنْ أَقْرَبَ بَمَا فِي هَذَا الْكِتَابِ، وَآمَنَ بِهِ، وَاتَّخَذَهُ إِمَامًا، وَلَمْ يَشْكُ فِي حَرْفٍ مِنْهُ، وَلَمْ يَجْحَدْ حَرْفًا وَاحِدًا، فَهُوَ صَاحِبُ سُنَّةٍ وَجَمَاعَةٍ، كَامِلٌ، قَدْ كَمَلْتُ فِيهِ السُّنَّةَ، وَمَنْ جَحَدَ حَرْفًا مِمَّا فِي هَذَا الْكِتَابِ، أَوْ شَكَّ فِي حَرْفٍ مِنْهُ أَوْ وَقَفَ فَهُوَ صَاحِبُ هَوَى.

وَمَنْ جَحَدَ أَوْ شَكَّ فِي حَرْفٍ مِنَ الْقُرْآنِ، أَوْ فِي شَيْءٍ جَاءَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى مُكَذِّبًا، فَاتَّقِ اللَّهَ وَاحْذَرْ، وَتَعَاهَدْ إِيْمَانَكَ.

١٥٤. وَمِنَ السُّنَّةِ أَنْ لَا تُطِيعَ أَحَدًا عَلَى مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا أُولِي الْخَيْرِ وَلَا الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ، لَا طَاعَةَ لِبَشَرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا تُحِبَّ عَلَيْهِ أَحَدًا، وَآكِرُهُ ذَلِكَ كُلُّهُ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

١٥٥. وَالْإِيْمَانُ بَأَنَّ التَّوْبَةَ فَرِيضَةٌ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ كِبَائِرِ الْمَعَاصِي وَصَغَائِرِهَا.

١٥٦. وَمَنْ لَمْ يَشْهَدْ لِمَنْ شَهِدَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجَنَّةِ، فَهُوَ صَاحِبُ بِدْعَةٍ وَضَلَالَةٍ، شَاكٌّ فِيمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: مَنْ لَزِمَ السُّنَّةَ، وَسَلِمَ مِنْهُ أَصْحَابُ رَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ مَاتَ، كَانَ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ
 وَالصَّالِحِينَ، وَإِنْ كَانَ لَهُ تَقْصِيرٌ فِي الْعَمَلِ.
 وَقَالَ بَشْرُ بْنُ الْحَارِثِ: الْإِسْلَامُ هُوَ السُّنَّةُ، وَالسُّنَّةُ هِيَ الْإِسْلَامُ.
 وَقَالَ فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ: إِذَا رَأَيْتَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، فَكَأَنَّمَا أَرَى
 رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِذَا رَأَيْتَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ
 الْبِدْعِ، فَكَأَنَّمَا أَرَى رَجُلًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ.
 وَقَالَ يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ: الْعَجَبُ مِمَّنْ يَدْعُو الْيَوْمَ إِلَى السُّنَّةِ، وَأَعْجَبُ مِنْهُ
 مَنْ يُجِيبُ إِلَى السُّنَّةِ فَيَقْبَلُ.
 وَكَانَ ابْنُ عَوْنٍ يَقُولُ عِنْدَ الْمَوْتِ: السُّنَّةُ السُّنَّةُ، وَإِيَّاكُمْ وَالْبِدْعَ، حَتَّى
 مَاتَ.
 وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: وَمَاتَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي فَرُئِيَ فِي الْمَنَامِ، فَقَالَ:
 قُولُوا لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: عَلَيْكَ بِالسُّنَّةِ؛ فَإِنَّ أَوَّلَ مَا سَأَلَنِي اللَّهُ سَأَلَنِي عَنِ
 السُّنَّةِ.
 وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: مَنْ مَاتَ عَلَى السُّنَّةِ مَسْتَوْرًا، فَهُوَ صَدِيقٌ.
 وَيُقَالُ: الْاِعْتِصَامُ بِالسُّنَّةِ نَجَاةٌ.
 وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: مَنْ أَصْغَى بِأُذُنِهِ إِلَى صَاحِبِ بِدْعَةٍ، خَرَجَ مِنْ
 عِصْمَةِ اللَّهِ، وَوُكِّلَ إِلَيْهَا - يَعْنِي إِلَى الْبِدْعِ - .
 وَقَالَ دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ: أَوْحَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ:
 لَا تُجَالِسْ أَهْلَ الْبِدْعِ، فَإِنْ جَالَسْتَهُمْ، فَحَاكَ فِي صَدْرِكَ شَيْءٌ مِمَّا
 يَقُولُونَ، أَكْبَبْتُكَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ.

وَقَالَ فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ: مَنْ جَالَسَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ لَمْ يُعْطَ الْحِكْمَةَ.
وَقَالَ فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ: لَا تَجْلِسْ مَعَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ
تَنْزَلَ عَلَيْكَ اللَّعْنَةُ.

وَقَالَ فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ: مَنْ أَحَبَّ صَاحِبَ بِدْعَةٍ، أَحْبَطَ اللَّهُ عَمَلَهُ،
وَأَخْرَجَ نُورَ الْإِسْلَامِ مِنْ قَلْبِهِ.

وَقَالَ فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ: مَنْ جَلَسَ مَعَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ، وَرَّثَهُ الْعَمَى.
وَقَالَ فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ: إِذَا رَأَيْتَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ فِي طَرِيقٍ، فَجُزْ فِي
طَرِيقٍ غَيْرِهِ.

وَقَالَ فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ: مَنْ عَظَّمَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ، فَقَدْ أَعَانَ عَلَى هَدْمِ
الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَبَسَّمَ فِي وَجْهِ مُبْتَدِعٍ، فَقَدْ اسْتَخَفَّ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَنْ زَوَّجَ كَرِيمَتَهُ مُبْتَدِعًا، فَقَدْ قَطَعَ
رَحِمَهَا، وَمَنْ تَبَعَ جِنَازَةَ مُبْتَدِعٍ، لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ.
وَقَالَ فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ: أَكُلْ مَعَ يَهُودِيٍّ وَنَصْرَانِيٍّ، وَلَا أَكُلْ مَعَ مُبْتَدِعٍ،
وَأَحِبُّ أَنْ يَكُونَ بَيْنِي وَبَيْنَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ حِصْنٌ مِنْ حَدِيدٍ.
وَقَالَ فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ: إِذَا عَلِمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الرَّجُلِ أَنَّهُ مُبْغِضٌ
لِصَاحِبِ بِدْعَةٍ، غَفَرَ لَهُ، وَإِنْ قَلَّ عَمَلُهُ.

وَلَا يَكُنْ صَاحِبُ سُنَّةٍ يُمَالِيُ صَاحِبَ بِدْعَةٍ إِلَّا نِفَاقًا.
وَمَنْ أَعْرَضَ بِوَجْهِهِ عَنْ صَاحِبِ بِدْعَةٍ، مَلَأَ اللَّهُ قَلْبَهُ إِيمَانًا، وَمَنْ انْتَهَرَ
صَاحِبَ بِدْعَةٍ، آمَنَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ، وَمَنْ أَهَانَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ،
رَفَعَهُ اللَّهُ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ.

فَلَا تَكُنْ تُحِبُّ صَاحِبَ بِدْعَةٍ فِي اللَّهِ أَبَدًا.

حَاشِيَةُ أَبِي بَكْرٍ

لِأَبِي بَكْرٍ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيِّ

«رَحِمَهُ اللَّهُ ٢٣٠-٣١٦ هـ»

تَمَسَّكَ بِحَبْلِ اللَّهِ وَاتَّبَعَ الْهُدَى ... وَلَا تَكُ بِدُعِيَّا لَعَلَّكَ تُفْلِحُ
 وَدِنْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَالسُّنَنِ الَّتِي ... أَتَتْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ تَنْجُ وَتَرْجُ
 وَقُلْ غَيْرُ مَخْلُوقٍ كَلَامُ مَلِكِنَا ... بِذَلِكَ دَانَ الْأَتْقِيَاءُ وَأَفْصَحُوا
 وَلَا تَكُ فِي الْقُرْآنِ بِالْوَقْفِ قَائِلًا ... كَمَا قَالَ أَتْبَاعُ لُجْهَمٍ وَأَسْجَحُوا
 وَلَا تَقُلِ الْقُرْآنَ خَلْقَ قَرَأْتُهُ ... فَإِنَّ كَلَامَ اللَّهِ بِاللَّفْظِ يُوضَحُ
 وَقُلْ يَتَجَلَّى اللَّهُ لِلْخَلْقِ جَهْرَةً ... كَمَا الْبَدْرُ لَا يَخْفَى وَرَبُّكَ أَوْضَحُ
 وَلَيْسَ بِمَوْلُودٍ وَلَيْسَ بِوَالِدٍ ... وَلَيْسَ لَهُ شَبَهُ تَعَالَى الْمُسَبَّحُ
 وَقَدْ يُنْكِرُ الْجَهْمِيُّ هَذَا وَعِنْدَنَا ... بِمُضْدَاقٍ مَا قُلْنَا حَدِيثُ مُصَرَّحُ
 رَوَاهُ جَرِيرٌ عَنْ مَقَالِ مُحَمَّدٍ ... فَقُلْ مِثْلَ مَا قَدْ قَالَ فِي ذَاكَ تَنْجَحُ
 وَقَدْ يُنْكِرُ الْجَهْمِيُّ أَيْضًا يَمِينَهُ ... وَكَلَّمَا يَدَيْهِ بِالْفَوَاضِلِ تَنْفَحُ
 وَقُلْ يَنْزِلُ الْجَبَّارُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ ... بِلَا كَيْفَ جَلَّ الْوَاحِدُ الْمُتَمَدِّحُ

إِلَى طَبَقِ الدُّنْيَا يَمُنُّ بِفَضْلِهِ ... فَتُفْرَجُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَتُفْتَحُ

يَقُولُ أَلَا مُسْتَعْفِرٌ يُلْقَ غَافِرًا ... وَمُسْتَمْنَحٌ خَيْرًا وَرِزْقًا فَيُمنَحُ

رَوَى ذَلِكَ قَوْمٌ لَا يُرَدُّ حَدِيثُهُمْ ... أَلَا خَابَ قَوْمٌ كَذَّبُوهُمْ وَقَبَّحُوا

وَقُلْ إِنَّ خَيْرَ النَّاسِ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ... (وَزِيرَاهُ) قِدَمًا ثُمَّ (عُثْمَانُ) الْأَرْجَحُ

وَرَابِعُهُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ بَعْدَهُمْ ... (عَلِيٌّ) حَلِيفُ الْخَيْرِ بِالْخَيْرِ مُنْجَحُ

وَأَنَّهُمْ لِلرَّهْطِ لَا رَيْبَ فِيهِمْ ... عَلَى نُجْبِ الْفِرْدَوْسِ بِالنُّورِ تَسْرَحُ

سَعِيدٌ وَسَعْدٌ وَابْنُ عَوْفٍ وَطَلْحَةُ ... وَعَامِرٌ فَهْرٌ وَالزُّبَيْرُ الْمُمَدِّحُ

وَقُلْ خَيْرَ قَوْلٍ فِي الصَّحَابَةِ كُلِّهِمْ ... وَلَا تَكُ طَعَانًا تَعِيبُ وَتَجْرَحُ

فَقَدْ نَطَقَ الْوَحْيُ الْمُبِينُ بِفَضْلِهِمْ ... وَفِي الْفَتْحِ آيٌ لِلصَّحَابَةِ تَمْدَحُ

وَسِبْطِي رَسُولِ اللَّهِ وَابْنِي خَدِيجَةٍ ... وَفَاطِمَةُ ذَاتُ النِّقَاءِ تَبْحَبُحُوا

وَعَائِشُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ وَخَالَتَا ... مُعَاوِيَةَ أَكْرَمَ بِهِ ثُمَّ أَمْنَحُ

وَأَنْصَارُهُ وَالْهَاجِرُونَ دِيَارَهُمْ ... بِنُصْرَتِهِمْ عَنِ كَيْتَةِ النَّارِ زُحْزِحُوا
وَمِنْ بَعْدِهِمْ فَالتَّابِعُونَ لِحُسْنِ مَا خِذِ... وَأَفْعَالِهِمْ قَوْلًا وَفِعْلًا فَأَفْلَحُوا
وَمَالِكَ وَالتَّوْرِيِّ ثُمَّ أَخُوهُمْ ... أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ ذَاكَ الْمُسَبِّحُ
وَمِنْ بَعْدِهِمْ فَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ ... إِمَامًا هَدَى مَنْ يَتَّبِعِ الْحَقَّ يَنْصَحُ
أُولَئِكَ قَوْمٌ قَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ ... فَأَحْبِبُّهُمْ فَإِنَّكَ تَفْرَحُ
وَبِالْقَدَرِ الْمَقْدُورِ أَيْقِنُ فَإِنَّهُ ... دِعَامَةٌ عِقْدِ الدِّينِ وَالِدِّينِ أَفِيحُ
وَلَا تُنْكِرُنْ جَهْلًا نَكِيرًا وَمُنْكَرًا... وَلَا الْحَوْضَ وَالْمِيزَانَ إِنَّكَ تُنْصَحُ
وَقُلْ يُخْرِجُ اللَّهُ الْعَظِيمُ بِفَضْلِهِ ... مِنَ النَّارِ أَجْسَادًا مِنَ الْفَحْمِ تُطْرَحُ
عَلَى النَّهْرِ فِي الْفِرْدَوْسِ تَحْيَا بِمَائِهِ ... كَحَبِّ حَمِيلِ السَّيْلِ إِذْ جَاءَ يَطْفَحُ
وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ لِلْخَلْقِ شَافِعٌ ... وَقُلْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ حَقٌّ مُوَضَّحُ
وَلَا تُكْفِرُنْ أَهْلَ الصَّلَاةِ وَإِنْ عَصَوْا ... فَكُلُّهُمْ يَعْصِي وَذُو الْعَرْشِ يَصْفَحُ

وَلَا تَعْتَقِدْ رَأْيَ الْخَوَارِجِ إِنَّهُ ... مَقَالٌ لِمَنْ يَهْوَاهُ يُرْدِي وَيَفْضَحُ
وَلَاتَكْ مُرْجِيًّا لِعُوبًا بِدِينِهِ ... فَإِنَّمَا الْمُرْجِيُّ بِالَّذِينَ يَمْنَحُ
وَقُلْ: إِنَّمَا الْإِيمَانُ قَوْلٌ وَنِيَّةٌ ... وَفِعْلٌ عَلَى قَوْلِ النَّبِيِّ مُصَرَّحُ
وَيَنْقُصُ طَوْرًا بِالْمَعَاصِي وَتَارَةً ... بِطَاعَتِهِ يَنْمِي وَفِي الْوَزْنِ يَرْجَحُ
وَدَعُ عَنْكَ آرَاءَ الرِّجَالِ وَقَوْلَهُمْ ... فَقَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ أَزْكَى وَأَشْرَحُ
وَلَا تَكُ مِنْ قَوْمٍ تَلَهَّوْا بِدِينِهِمْ ... فَتَطْعَنَ فِي أَهْلِ الْحَدِيثِ وَتَقْدَحُ
إِذَا مَا اعْتَقَدْتَ الدَّهْرَ يَا صَاحِ هَذِهِ ... فَأَنْتَ عَلَى خَيْرِ تَبَيُّتٍ وَتُصْبِحُ!

نَمَتِ مُحَمَّدٍ اللَّهُ

الفهرس

١	مُقَدِّمَةُ الْكِتَابِ
٢	عَقِيدَةُ الرَّازِيَّيْنِ
٧	أَصُولُ السُّنَّةِ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ
١٦	السُّنَّةُ لِحَرْبِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْكِرْمَانِي
٣٨	شَرْحُ السُّنَّةِ لِلْبَرْهَمَارِي
٧٧	حَائِيَةُ ابْنِ أَبِي دَاوُدَ
٨٢	الْفَهْرَسُ

